الأمم المتحدة S/PV.7160

# مجلس الأمن

السنة التاسعة والستون

مؤقت

الجلسة **٧١٦٠**

الجمعة، ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

| | | |
|---|---|---|
| الرئيسة: | السيدة أوغوو/السيد ساركي | (نيجيريا) |
| الأعضاء: | الاتحاد الروسي | السيد زغينوف |
| | الأرجنتين | السيدة بيرسيبال |
| | الأردن | الأمير زيد بن رعد زيد الحسين |
| | أستراليا | السيد كوينلن |
| | تشاد | السيد شريف |
| | جمهورية كوريا | السيد أو جون |
| | رواندا | السيد غاسانا |
| | شيلي | السيد باروس |
| | الصين | السيد وانغ من |
| | فرنسا | السيد أرو |
| | لكسمبرغ | السيد مايس |
| | ليتوانيا | السيدة كازراجييني |
| | المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية | السيد ويلسن |
| | الولايات المتحدة الأمريكية | السيدة باور |

**جدول الأعمال**

المرأة والسلام والأمن

العنف الجنسي في حالات النزاع

تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room 506.

1431044 (A)

الرجاء إعادة التدوير

وثيقة ميسّرة

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## المرأة والسلام والأمن

### العنف الجنسي في حالات النزاع

### تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2014/181)

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي الدول التالية: إسبانيا، واستونيا، وإسرائيل، والإكوادور، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوروغواي، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية العربية السورية، وجنوب أفريقيا ، وسري لانكا، وسلوفينيا، والسودان، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وغواتيمالا، وفييت نام، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، وليختنشتاين، وماليزيا، والمغرب، والمكسيك، وميانمار، وناميبيا، والنمسا، ونيبال، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة روضة ميساكا، ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو سعادة السيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو سعادة السيد توماس ماير – هارتينغ، رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2014/181، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

أرحب بحرارة بالأمين العام، معالي السيد بان كي – مون. وأعطيه الكلمة الآن.

**الأمين العام** (تكلم بالإنكليزية): أشكر نيجيريا على عقدها هذه المناقشة الهامة.

العنف الجنسي المرتبط بالنزاع مسألة ذات أهمية ملحة. فهذا الانتهاك الخطير لحقوق الإنسان له أثر مدمر لا يقل فداحة عن أثر طلقات الرصاص والقنابل. ويسبب معاناة لا حدود لها للنساء والرجال والفتيات والفتيان. وهو يحطم الأسر والمجتمعات، ويهتك النسيج الاجتماعي للدول.

وباستهداف أفراد المجتمع الأكثر ضعفا، فإنه يساهم في دوام الفقر وانعدام الأمن. أنه يعرقل المصالحة والسلام وإعادة الإعمار.

لهذا السبب، ذكر المجلس بوضوح وثبات أن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات مسألة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين. ولقد أوجدت القرارات المتعاقبة إطارا عالميا قويا للوقاية. ولا تزال الانتهاكات الخطيرة تحدث في كثير من الأحيان، إلا أننا بدأنا بإحراز تقدم ملموس، حسبما يظهر التقرير المعروض على المجلس (S/2014/181).

إن ممثلتي الخاصة تدارست التقدم الذي أحرزته بلدان عدة، بما في ذلك جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال.

فقبل مجرد بضع سنوات، بدا الاغتصاب في هذه الصراعات مستعصيا على الحل ولا مفر منه. أمّا الآن، فتظهر جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال أن إحراز التقدم أمر ممكن. جمهورية الكونغو الديمقراطية تعكف على إنشاء هياكل قانونية جديدة بغية وضع حد لإفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب. ويظهر الصومال الالتزام على أعلى المستويات لإنهاء العنف الجنسي، بما في ذلك التوقيع على بيان مشترك مع الأمم المتحدة. وثمة جهود تبذل الآن لوضع خطة عمل.

ويعمل فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع مع كولومبيا، وكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغينيا، والصومال، وجنوب السودان لتعزيز نظم العدالة فيها. وهناك المزيد من البلدان التي تعمل كل يوم على بناء قدراتها التقنية لمنع العنف الجنسي وتداركه. والنهج المتعدد التخصصات والمتعدد القطاعات الذي يعتمده مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع يقف وراء هذا التقدم. وتشارك الممثلة الخاصة في الدعوة على مستوى رفيع إلى تحقيق الملكية والقيادة والمسؤولية على الصعيد الوطني.

وحالما يكفل الالتزام السياسي، يعمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع مع البلدان على بناء قدراتها من أجل مكافحة الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي. وهذا الفريق مستمد من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ويقوده مكتب ممثلتي الخاصة. فهو يساعد الحكومات على تحقيق الإصلاحات في النظام العسكري ونظام العدالة الجنائية وغيرهما من المجالات البالغة الأهمية. وبوجود التشريعات السليمة، والوقاية الشاملة، وآليات الاستجابة، والقدرات المعزّزة، فإن النظام العسكري ونظام العدالة المدنية سوف يكونان قادرَين بشكل أفضل على التصدي بسرعة وفعالية للعنف الجنسي المتصل بالتراعات.

وثمة عنصر رئيسي آخر في البعثات السياسية وبعثات حفظ السلام هو نشر مستشارين معنيين بحماية المرأة. فخبرتهم في مجال حقوق الإنسان، وتحليل الفوارق بين الجنسين، والسلام والأمن تساعد على تعميم الوقاية من العنف الجنسي المتصل بالتراعات في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وتمشيا مع مبدأ ”توحيد الأداء“، فإن مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع هي شبكة مشتركة بين الوكالات لثلاثة عشر كيانا من كيانات الأمم المتحدة، برئاسة ممثلتي الخاصة. وتكفل آلية التنسيق هذه أن نتجنب الازدواجية في العمل، مما يؤدي إلى استراتيجية قابلة للقياس ومستدامة ومتماسكة تستخدم الموارد المحدودة ونقاط القوة في كل وكالة أفضل استخدام. ويتمثل الهدف في تقديم الخدمات والدعم للضحايا، وكفالة أن تكون حقوق الإنسان في طليعة جميع التدخلات.

وهذه الاستجابة المنسقة، تحت قيادة ممثلتي الخاصة، تجسد روح مبادرة ”الحقوق أولا“. وهي تؤكد رؤيتي للأمم المتحدة التي تعمل ككيان واحد لمنع ارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ومن المحتم للأطراف الفاعلة في الأمم المتحدة والقادة السياسيين أن يعملوا معا لوقف انتهاكات الحقوق قبل حدوثها. والتزام الأمم المتحدة المتجدد بالوفاء على نحو أفضل بمسؤوليات حقوق الإنسان التي تحددها الدول الأعضاء من خلال مبادرة ”الحقوق أولا“ هو التزام مركزي في هذا الصدد. وتقريري الأخير يوضح ما يمكننا أن نحققه من خلال مزيد من التعاون. والوقاية هي مسؤوليتنا الجماعية. ولا يسعنا أن ننجح في حماية الفئات الأكثر ضعفا إلاّ من خلال التنسيق والشراكة. وإنني اعتمد على القيادة والدعم المتواصلين من المجلس، بينما نعمل معا للقضاء على العنف الجنسي في حالات التراع.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أشكر الأمين العام على بيانه.

أعطي الكلمة الآن للسيدة بانغورا.

**السيدة بانغورا** (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكر الأمين العام على حضوره هنا اليوم، وعلى التزامه الشخصي والثابت بهذه المسألة. وأود أن أشكر حكومة نيجيريا على استضافة هذه المناقشة المفتوحة التي تأتي في وقت حاسم بالنسبة إلى تعزيز جدول الأعمال هذا، فضلا عن شكر المجلس على إيلائه هذه المسألة التركيز والأولوية لعدة سنوات. كذلك أشعر بالامتنان لأن السفير تيتي أنطونيو، ممثل الاتحاد الأفريقي، والسيدة رودا ميساكا، ممثلة المجتمع المدني، استطاعا الانضمام إلينا لتقديم وجهات نظرهما القيّمة.

لقد مضى ما يقرب من سنتين منذ أن توليت المسؤولية عن هذه الولاية. لم أكن أتصور مدى الصعوبة والألم اللذين تتصف بهما. إن الأهوال التي لحقت بالنساء والأطفال والرجال الذين التقيتهم تؤكد من جديد اقتناعي بأن العنف الجنسي في حالات النزاع يمثل مسألة أخلاقية عظيمة في عصرنا. فهذه الجريمة، التي تدمّر الفرد تدميرا مطلقا، وتقوّض آفاق السلام والتنمية، تلقي ظلالا واسعة على إنسانيتنا الجماعية. لهذا السبب، إنها تستحق وتقتضي اهتمام المجلس بها.

لقد قمت بزيارة البوسنة قبل عام، وشهدت بأم العين المضاعفات المترتبة على العنف الجنسي في زمن الحرب دون أن تحظى بالمعالجة. إذ يقدّر بأن ٥٠٠٠٠ امرأة كنّ هدفا للعنف الجنسي خلال أربع سنوات من الصراع، ولكن بعد ٢٠ عاما على تحقيق السلام، لا يزال الإفلات من العقاب على هذه الجرائم سائدا. والحقيقة الأكثر احتمالا هي أن معظم مَن بقي منهن على قيد الحياة سوف لن يرين العدالة لأن الأدلة فُقدت منذ فترة طويلة، والجناة فروا من مسرح الجريمة منذ زمن بعيد. ومع ذلك، تتمثل المفارقة في أن أولئك الجناة أنفسهم لم يختفوا في واقع الحال. فهم ما زالوا يتجولون بين النساء وأسرهم، ويشغلون مناصب تتصف بالسلطة والنفوذ اللذين يوفران الحماية لهم من العدالة. ويشكل هؤلاء الجناة تذكرة يومية للضحايا بحياتهن المحطّمة. ولكن الإفلات من العقاب الذي لا يزال الجناة يتمتعون به يذكّرنا جميعا أيضا بالتزامنا بتحقيق العدالة والمساءلة.

إن أحد الأسئلة التي طرحها الأمين العام في تقريره لهذا العام (S/2014/181) هو: ”ماذا عن الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب؟“ في البوسنة، هؤلاء الأطفال – ربما بالمئات أو حتى بالآلاف – هم الآن في سن المراهقة. ما هو حالهم؟ هل يلاحقهم أيضا الوصم والعار؟ ما هي احتياجاتهم الصحية والنفسية؟ ما هي آفاق تعليمهم وعمالتهم؟ بالنسبة إليّ، ضحايا العنف الجنسي في البوسنة لسن فحسب النساء الباسلات اللواتي التقيتهن؛ إن أطفالهن وأسرهن هم أيضا من الناجين. لذلك، أوجه مرة أخرى نداء اليوم بالنيابة عنهن. حتى ولو حرم الضحايا من عدالة المحاكم حتى الآن، يجب التعويض عليهن، بما في ذلك دعم سبل كسبهن للرزق، وتعليم أطفالهن، وتوفير الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية التي تستحق وتقتضي لهن.

ويثير تقرير الأمين العام أيضا عددا من المواضيع الأخرى، مثل الضعف الشديد الذي تتصف به مجتمعات اللاجئين والمشردين داخليا، والافتقار إلى توفير الخدمات للناجيات والرجال والصبيان الضحايا، والتركيز المتضافر المطلوب الآن للوقاية، من بين أمور أخرى. ويشمل التقرير ٢١ بلدا تعيش الصراع وما بعد انتهاء الصراع. وهو يذكر ٣٤ طرفا من الأطراف الحكومية وغير الحكومية المشتبه على نحو ذي مصداقية في أنها ارتكبت أعمال العنف الجنسي. إنه يرسم صورة قاتمة لمشكلة لا نعلم حتى الآن كامل حجمها ونطاقها وطابعها. ومع ذلك، نحن نعلم اليوم عن هذه الظاهرة أكثر مما كنا نعلم في وقت سابق، فالمعرفة هي مصدر للأمل في أن نتوصل إلى كبح جماح العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

ومع أنَّ الطريق أمامنا يبقى طويلا ووعراً، فإنَّ بعض الضوء يلوح في الأفق. إذ لم يسبق لنا أبداً أن شهدنا هذا المستوى من الإرادة والزخم السياسيين. فهناك إعلان تاريخي أصدرته مجموعة الثمانية، والتزام تعهَّدته في السنة الماضية ١٤٤ دولة عضوا في الجمعية العامة، يوسِّعان ويعززان توافق الآراء القائم فعلا في مجلس الأمن.

ودائرة أصحاب المصلحة في هذه المسألة متَّسعة اليوم إلى حدٍّ كبير. وربما كان هذا ذات يوم شاغل المستشار الوحيد في الشؤون الجنسانية، لكنَّ الحالة لم تعد كذلك. فهي الآن تعني أيضا القادة السياسيين على أرفع مستوى، وحفظَة السلام العسكريين، والوسطاء، ومراقبي وقف إطلاق النار، والمدَّعين العامِّين في جرائم الحرب وجميع الأطراف الفاعلة في حماية المدنيين والعدالة والقطاع الأمني.

إنَّ القرار ٢١٠٦(٢٠١٣) يدعم الهياكل الأساسية للمساءلة والامتثال وعناصرهما التي أرستها القرارات ١٨٢٠(٢٠٠٨)، ١٨٨٨(٢٠٠٩) و ١٩٦٠(٢٠١٠)- إنه نظام مساءلة يستند إلى معلومات وتحليلات موثوقة وموقوتة، والإجراءات السياسية والتنفيذية التي يتعيَّن اتخاذها بالاستناد إلى تلك المعلومات. ويشمل القرار ٢١٠٦(٢٠١٣) في نطاقه وتفصيله ووضوحه التنفيذي تطوُّر فهمنا للعنف الجنسي المتَّصل بالنزاعات، وما يلزم لمنعه. فهو يحدد للمرة الأولى إطارا لكبح هذه الجريمة ومنعها.

لذا، باتت لدينا الآن الوسائل المطلوبة لتغيير الاتجاه على صعيد المعايير والصكوك القانونية الدولية. والتحدي الأساسي أمامنا الآن هو تحويل الإرادة السياسية إلى إجراءات عملية وترجمة القرارات إلى حلول وإحداث تغيير حقيقي في الميدان.

وهذا التقدم أساسي، وهو يثبت أنَّ التصدي للعنف الجنسي المتَصل بالنزاعات ليس مهمة مستحيلة. وأعتقد أنَّه يبرِّر استثمار وتركيز مجلس الأمن، وهو تشجيع للمجلس على مواصلة مسيرته وتعزيز جهوده.

وفي السنوات القليلة الماضية، اكتسبنا أيضا مزيداً من الوضوح بشأن الدور الذي يمكن أن يضطلع به الأفراد العسكريون وقوات الأمن في الحماية والوقاية، وجرى استثمار كبير في التدريب لتعزيز الاستعداد التشغيلي لدى حفظة السلام التابعين لنا.

ومع استمرارنا في تنفيذ هذا البرنامج ميدانيا، سيتعيَّن علينا التفكير في كيفية تعميق دور قطاع الدفاع الأمن وحفظة السلام، فضلا عن الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الوطنيين. ولتركيز عملنا الجماعي بشكل أفضل، أعتقد أنه سيكون من المهم الاتفاق على الأولويات الرئيسية لتدخل الأطراف الدفاعية والأمنية الفاعلة في مجالات مثل القضاء العسكري والرصد والمعلومات والإنذار المبكِّر وعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ومراقبة وقف إطلاق النار وفي سياق إصلاح القطاع الأمني، وتحديدها بوضوح. وتتفق هذه الأولويات مع عناصر الوقاية بموجب القرار ٢١٠٦(٢٠١٣). لذا، فإنَّ تطوير ثقافاتنا العسكرية لتعزيز الحماية والوقاية هو إحدى أولوياتنا الأساسية الماضية قُدُما.

وبالانتقال إلى هذا الدور، ظلَّت أولويتي تعميق المُلكية والقيادة والمسؤولية الوطنية. وكانت هناك بعض الإنجازات المتواضعة على أهميتها في هذا الصدد. وكما سمع المجلس من الأمين العام، وقَّعت حكومتا جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال في السنة الماضية بيانات مشترَكة مع الأمم المتحدة، تحدد مجالات التدخُّل ذات الأولوية لمجابهة العنف الجنسي. وقد تمَّ التعهُّد بهذه الالتزامات على أعلى المستويات الحكومية، وشكَّلت أساسا للخطط التنفيذية التي تقوم بإعدادها الآن السلطات الوطنية بالتعاون مع الأمم المتحدة والشركاء الآخرين.

ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، كانت هناك ١٨٧ إدانة لجنود وقادة بين تموز/يوليه ٢٠١١ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، و ٣٩ محاكمة متصلة بحوادث مينوفا. وفي غينيا، وجهت اتهامات إلى مسؤولين رفيعي المستوى فيما يتعلق بالعنف الجنسي الذي جرى في عام ٢٠٠٩ في أعقاب الانتخابات المطعون فيها. كما يدعم فريق خبراء الأمم المتحدة السلطات الوطنية في كولومبيا، وكوت ديفوار وجنوب السودان. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، يقوم الفريق بدعم إنشاء وحدة درك متخصصة في الاستجابة السريعة للتعامل مع جرائم العنف.

وعلى المستوى الإقليمي، وقّعنا إطاراً للتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، يحدِّد المجالات التي نعتزم تعزيز تعاوننا فيها، بما يشمل تدريباً تشغيلي المنحى بدرجة أكبر لأفراد حفظ السلام التابعين للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة.

ومما يؤسف له، فإن الحقيقة غير المقبولة هي أنَّ اغتصاب امرأة أو طفل أو رجل في حالات النزاع يلا يزال حتى الآن غير مكلف إلى حد بعيد. وقد استُخدم العنف الجنسي بالتحديد عبر العصور لكونه سلاحا زهيدا ومدمرا. وهذا ما جعل المجتمع الدولي يركِّز هذا التركيز الكبير على مكافحة الإفلات من العقاب. وبتركيزنا هذا، نسلِّط الضوء للمرة الأولى على المرتكبين، ونحن إذ نفعل ذلك، نبدأ بإعادة توجيه وصمة العنف الجنسي وعواقبه من الناجين إلى المرتكبين.

لذا، أود أن أختتم ملاحظاتي برسالة إلى المرتكبين: إنَّ الضوء مسلَّط عليكم الآن، وسنلاحقكم بجميع الأساليب والوسائل المتاحة لنا. وما من ملاذ للاختباء. فإذا ارتكبتم مثل هذه الجرائم ضد الإنسانية، أو أمرتم بها أو تغاضيتم عنها، فإنّ البشرية ستلاحقكم بلا كلل، وستخضعون للمساءلة في نهاية المطاف.

هذا هو وعدنا الرسمي للناجين.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام بنغورا على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة ميساكا.

**السيدة ميساكا** (تكلمت بالإنكليزية): أودّ أن أشكر مجلس الأمن على هذه الفرصة لمخاطبته في هذه المناقشة بشأن المرأة والسلام والأمن من منظور المجتمع المدني.

إنني أتكلم اليوم بالنيابة عن فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. وأنا هنا أيضا بصفتي عضوة مؤسسة لرابطة شتات جنوب السودان وعضوة في منظمة "إيف" للنهوض بالمرأة. وهي منظمة مقرُّها في جوبا، جنوب السودان، ملتزمة بتمكين المرأة والارتقاء بوعي المسائل المتعلقة بها وبالسلام والأمن، بما يشمل العنف الجنسي والجنساني في حالات النزاع.

إنني أتكلم هنا اليوم بقلب محزون، وأنا أتلقى تقارير من أسرتي وأصدقائي ومنظمتي في جنوب السودان تفيد أنَّ العنف في بلدنا مستمر في التزايد. والنساء في بعثة الأمم المتحدة في مخيم الأشخاص المشرَّدين داخليا في بور، جنوب السودان، الذي هوجم في الأسبوع الماضي، مصابات بالصدمة والانهيار، ويقُلن أنَّهنّ يشعرن كأنهن ينتظرن الموت. إنني هنا اليوم مع أعضاء مجلس الأمن، لكنني أعيش مع الخوف مما سيحدث في بلدي – ولأسرتي. فقد قُتِل في بينتيو في الأسبوع الماضي مئات الرجال والنساء والأطفال، وأُرغِم الرجال على اغتصاب نساء من عِرقيات أخرى.

إنّ العنف الجنسي الذي شهدناه في جنوب السودان دليل على الأزمة المنهجية الأوسع حول العالم في بلدان مثل أفغانستان، جمهورية أفريقيا الوسطى، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، سوريا وميانمار. وأودّ أن أنوِّه بعمل مجموعات المجتمع المدني غير الحاضرة هنا، ولكنها تكافح

يوميا لمنع هذه الجرائم وتوثيقها ومجابهتها. كما يشرفني جدا التنويه بمجموعات المجتمع المدني الحاضرة هنا اليوم، بما يشمل السيدة ناو كينياو باو، وهي مناصرة أخرى لحقوق الإنسان للمرأة، تعمل مع ضحايا العنف الجنسي في ميانمار.

إننا اليوم ندعو جميع الأطراف الفاعلة المعنية، بما فيها الدول الأعضاء، ومجلس الأمن، والأمم المتحدة والجهات غير الحكومية، إلى الاضطلاع بدور أكبر في منع ومعالجة هذه الفظائع والمخاطر على السلام والأمن الدوليين. وسأناقش ستة مجالات مثيرة للقلق العميق، متعلقة بالحالة في جنوب السودان والعنف الجنسي في جميع حالات التراع، بما يشمل تلك الحالات التي ليست موضع تركيز المجتمع الدولي.

أولا، على صعيد إنهاء الإفلات من العقاب، يتعين على مجلس الأمن والدول الأعضاء والأمم المتحدة الاضطلاع بدور ريادي وتقديم الدعم القوي لإنهاء الإفلات من العقاب وتعزيز التحقيق والتوثيق والمساءلة. ويجري حاليا في جنوب السودان إعداد آليات للتحقيق في الفظائع، بما يشمل آلية الرصد والتحقق لاتفاق وقف الأعمال العدائية. يضاف إلى ذلك أنَّ لجنة التحقيق التابعة للاتحاد الأفريقي موجودة حاليا في جنوب السودان، وستقوم بالتحقيق في العنف الجنسي أثناء التراع كجزء من ولايتها.

وفي جميع حالات التراع، وفي جميع هذه الآليات، يجب إدراج العنف الجنسي في حالات التراع على قائمة الانتهاكات الموثقة. فمن دون توثيق، لن تكون هناك مساءلة.

وفي جنوب السودان، تتعرض النساء للتمييز في القوانين التي لا تستوفي المعايير المقبولة دوليا لحقوق الإنسان والحقوق الفردية. وضعف النظم القضائية يؤدي إلى انخفاض معدل الاعتقالات والإدانات. وينبغي أن يتلقى العاملون في المجالين الأمني والقضائي تدريبا أقوى في ما يتعلق بالعنف الجنسي والجنساني. ولا بد من مقاضاة الجناة المزعومين، بمن فيهم الأشخاص المسؤولون عن إصدار الأوامر وينبغي أن تكون المرأة عنصرا فاعلا في الإجراءات والقطاعات القضائية.

ثانيا، يجب أن ننظر في توفير خدمات شاملة للضحايا. ونحن ندعو الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة إلى ضمان أن يكون بوسع ضحايا العنف الجنسي الحصول على خدمات صحية شاملة وغير تمييزية وفي الوقت المناسب. ويشمل ذلك، على النحو المشار إليه في قرار مجلس الأمن ٢١٢٢ (٢٠١٣)، الطائفة الكاملة من الخدمات الصحية الجنسية والإنجابية والتوعية بفيروس نقص المناعة البشرية والتصدي له وإمكانية الحصول على سبل الإجهاض المأمون، وفقا للقانون الإنساني الدولي. ولا يقل أهمية عن ذلك توفير المساعدة النفسية والقانونية والمساعدة في كسب الرزق والخدمات المتعددة القطاعات والخدمات المناسبة الأخرى، وخاصة للمراهقات.

وفي جنوب السودان، يواجه ضحايا العنف الجنسي عقبات تحول دون الحصول على هذه الخدمات. ومن بين هذه التحديات أن الضحايا لا يُبلغون عن الاعتداءات في وقت مبكر بما فيه الكفاية بسبب الخوف والوصم بالعار. وهم يواجهون أيضا حواجز منهجية، مثل ضعف الهياكل الأساسية والافتقار إلى الخدمات الصحية والنفسية – الاجتماعية. ومن المهم للغاية أن يتلقى مجتمع تقديم المساعدات الإنسانية موارد تقنية ومالية إضافية لتلبية الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات. وفي المقابل، يجب على الدوائر الإنسانية أن تكفل تلبية احتياجات النساء والفتيات عند تقديم الخدمات.

ثالثا، يمثل حظر إصدار عفو عاملا آخر. واتفاقات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام يجب ألا تتضمن عفوا عن مرتكبي العنف الجنسي، وهو ما ينص عليه العديد من قرارات مجلس الأمن. وهذا بدوره يجب ألا يجري تقويضه في الآليات اللاحقة لفترة ما بعد انتهاء التراع، بما في ذلك الأحكام التشريعية والدستورية. وأحكام العفو يجب ألا تجعل المساءلة

عن جرائم العنف الجنسي أمرا مستحيلا وألا تنتهك القانون الدولي وألا تتضمن أمرا لا يكفل ردع مرتكبي العنف الجنسي.

رابعا، لا بد من العمل من أجل المشاركة الهادفة للمرأة في مفاوضات السلام. فيجب أن تتاح لجميع النساء الفرصة للمشاركة في عمليات صنع القرارات وأن يجري التعبير عن احتياجاتهن وآرائهن. ويتطلب ذلك توعية النساء اللائي تعرضن للتهميش، بما في ذلك الشابات والنساء من السكان الأصليين والمشردات والسيدات من ذوات الإعاقة. فالعديد من أفراد هذه الفئات أكثر عرضة لأن يكونوا أهدافا للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات.

وعلى الرغم من مشاركة ست سيدات في المفاوضات الرسمية في جنوب السودان، نتيجة للتعبئة القوية من قبل الجماعات النسائية والمجتمع الدولي، فإن المرأة ما زالت غير ممثلة تمثيلا كافيا في عملية السلام. وينبغي عدم حجز المقاعد على طاولة مفاوضات السلام لأطراف النزاع وحدها. ولذلك، أعدت منظمتي بيانا موجها إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، يحمل تواقيع أطراف من جميع أنحاء جنوب السودان وأفريقيا، ويدعو إلى أن تكون الشبكات والمنظمات النسائية جزءا من عملية السلام.

خامسا، يجب علينا أن ننظر في ولايات البعثات. وقد أدرك مجلس الأمن منذ فترة طويلة، وهو أمر تجسد مؤخرا في قراره ٢١٢٢ (٢٠١٣)، أن ولايات بعثات الأمم المتحدة ينبغي أن تتضمن صياغة قوية وشاملة بخصوص جميع الجوانب المتعلقة بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن. وفي أعقاب وقوع هجمات مسلحة داخل مخيم تابع لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في بور، تلقينا بلاغات من نساء يعيشن في المخيم تفيد بعدم شعورهن بالأمان، طلبن فيها المزيد من الحماية وتنفيذ عمليات إجلاء. وفي ضوء ولاية البعثة والعدد الكبير من النساء اللاتي يلتمسن الملاذ في مجمعات البعثة وفي مخيمات النازحين، يجب على البعثة أن تتخذ التدابير الكاملة لضمان حقوق نساء جنوب السودان ولكفالة حمايتهن. وفي هذا الصدد، ينبغي لمجلس الأمن أن يحث البعثة على كفالة فحص ملفات جميع أفراد القوات وتوفير التدريب والتوعية لهم قبل الانتشار أو بعده بخصوص العنف الجنساني والحماية.

وبالإضافة إلى ذلك، نقر بضرورة تمكين هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية من الوصول إلى مناطق الصراع دون معوقات. والحرمان من الوصول لا يمكن أن يكون ذريعة للجناة والحكومات للتهرب من المساءلة عن جرائم العنف الجنسي.

سادسا، يتعين علينا النظر في الأسباب الجذرية. وفي جنوب السودان، كل ما نريده هو السلام. ويجب إعطاء الأولوية لمنع نشوب النزاعات والتعامل مع أسبابها الكامنة، بدلا من الانتظار حتى فوات الأوان. وانتشار الأسلحة والأسلحة الخفيفة يزيد من انعدام الأمن بالنسبة للفتيات والنساء. ولذلك، ندعو مجلس الأمن وجميع الجهات الفاعلة إلى التركيز على مراعاة الاعتبارات الجنسانية لدى نزع السلاح ومنع نشوب النزاعات، بما في ذلك الإنذار المبكر. وينبغي للدول الأعضاء أن تصدق على معاهدة تجارة الأسلحة، ولا سيما فيما يتعلق بمنع العنف الجنساني، وأن تنفذها بصورة كاملة.

وأخيرا، نود تذكير الدول الأعضاء بأهمية تهيئة المجال للمجتمع المدني المستقل وتقديم الدعم له. فغالبا ما يكون لدى الجماعات المحلية لحقوق المرأة المعرفة الاستراتيجية والسياسية اللازمة لإنهاء العنف الجنسي، وعادة ما تكون سباقة في الاستجابة للضحايا. وفي أحيان كثيرة جدا، يكون المجتمع المدني الصوت الوحيد للتصدي للعنف الجنسي المستمر في الصراعات المنسية والمهملة.

وأختتم بأن أروي للمجلس قصة سارة، التي أجرت منظمتنا مقابلة معها في بانتيو، حيث قُتل عمها على مرأى

ومسمع منها وأُحرقت أمها وتعرضت سارة نفسها للاغتصاب. كما أخبرتنا عن عشر نساء أخريات جرى إطلاق النار عليهن لرفضهن الاغتصاب. ونحن بحاجة إلى أن يعمل أعضاء المجتمع الدولي معنا في جنوب السودان. ونطالبهم بألا ينسوا بلدنا وشعبنا ونساءنا.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أشكر السيدة ميساكا على إحاطتها الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن.

**السيدة باور** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): سيدتي الرئيسة، أود أن أشكر الأمين العام والممثلة الخاصة بانغورا والسيدة ميساكا على إحاطاتهم الإعلامية القوية والحافلة بالمعلومات.

في العقد الماضي، حدد مجلس الأمن آفة العنف الجنسي في حالات النزاع باعتبارها مسألة تثير قلقا شديدا وذات أهمية عاجلة. ونجتمع اليوم لتقييم التقدم المحرز في مكافحة هذا الشكل الخبيث من الإجرام وللنظر في الخطوات المقبلة. ونحن نبدأ بكل ثقة في وضوح المعايير التي أرسيناها ولكن مع إدراكنا للحقيقة المروعة المتمثلة في أن تلك المعايير يجري تجاهلها بصورة متكررة. وقد أوضحنا بجلاء أنه ينبغي عدم التسامح إطلاقا إزاء الاغتصاب وعدم التسامح إطلاقا إزاء الأشكال الأخرى للاعتداء الجنسي في جميع الظروف وفي جميع الأوقات. والإرهاب الناجم عن العنف الجنسي مروع على نحو فريد ويستحق منا بذل جهود متواصلة ودؤوبة للقضاء عليه. فلا ضباب الحرب ولا انهيار القانون المرتبط بها يوفران أي تفسير أو عذر لارتكاب أعمال تنتهك حقوق البشر ولا تحترم كرامتهم الأساسية.

وبطبيعة الحال، ليس من الصعب وضع معيار لعدم التسامح المطلق. والواقع أننا فعلنا ذلك مرات عديدة. ولكن إضفاء معنى حقيقي عليه في الصراعات الحقيقية لا يزال يشكل تحديا ملحا للغاية وذا أبعاد كثيرة. فهذا ليس عملا يمكننا أن نكتفي بأن نعهد به إلى ممثل خاص للأمين العام معني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، حتى وإن كان ممثلا قديرا على غرار الممثلة الخاصة بانغورا، أو إلى مستشارين في مجال حماية المرأة في بعثات حفظ السلام أو إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة. قطعا هناك دور لا غنى عنه لجميع تلك الهيئات والمسؤولين وللأمم المتحدة ككل، ولكن السبيل إلى إحراز مزيد من التقدم في الحد من المعاناة وحماية الضعفاء يتمثل في اتخاذ أطراف النزاع لإجراءات. فكل حكومة تتحمل مسؤولية عن وضع معايير وإنشاء مؤسسات وتطبيق سياسات لحماية شعبها من أعمال العنف الجنسي، سواء ارتكبتها قوات الحكومة ذاتها أو آخرون. وتشمل هذه المسؤولية، كما ذكرت الممثلة الخاصة بانغورا للتو، إعادة توجيه وصمة العار من الضحايا إلى الجناة.

يمتد ذلك الواجب ليشمل الرجال والفتيان، الذين عانوا من أعمال العنف الجنسي إلى حد بدأنا مؤخرا فقط ندرك مستوياته في أماكن مثل كولومبيا، حيث حولت الجماعات المسلحة غير المشروعة الفتيان إلى رقيق جنسي؛ وفي روتشورو، في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي خضعت للسيطرة الوحشية لحركة ٢٣ مارس طوال الجزء الأكبر من عام ٢٠١٣ ؛ وفي ليبيا، حيث ذكرت الأمم المتحدة أن الألوية المسلحة قد استخدمت الاغتصاب أثناء الاحتجاز كشكل من أشكال التعذيب.

وفي عدد كبير جدا من البلدان، ليس لضحايا العنف الجنسي إلا سبل قانونية محدودة، هذا إن وجدت أصلا. وإلى أن يتغير ذلك، لن يُردع المعتدون وسيتردد الضحايا في الإبلاغ، وستظل العدالة بعيدة المنال. وفي الأماكن التي تكون الحكومات فيها ضعيفة، يجب أن نساعد على تحسين قدراتها، ونقوم في الوقت نفسه، أيضا بمساءلة مرتكبي الجرائم.

ومن بين أكثر الميليشيات إجراما، الميليشيات الوحشية التي تنشط في جمهورية أفريقيا الوسطى، التي مزقت اعتداءاتها على المدنيين، البلد تقريبا، وحيث ينتشر على نطاق واسع الاغتصاب والزواج القسري والاسترقاق الجنسي؛ وفي بورما، حيث ثمة تقارير واسعة الانتشار عن وقوع حالات اغتصاب للنساء والفتيات؛ وكما استمعنا للتو، في جنوب السودان، حيث استخدم المسلحون خلال هذا الأسبوع الإذاعة، الإذاعة التي وصفها زميلي الرواندي بأنها تضاعف الشر، للتحريض على استخدام العنف الجنسي ضد جماعات عرقية بعينها؛ وفي اليمن، أفاد العاملون في مجال حماية الطفل، عن خطف أنصار الشريعة للفتيان والاعتداء عليهم. مع أخذ كل ذلك في الاعتبار، يجب أن نعبر عن غضبنا بوجه خاص جراء استمرار الحكومة السورية في ارتكاب عمليات اعتداء جنسي على نطاق واسع، كجزء من حملة النظام العنيفة لإرهاب المدنيين ودفع الأسر إلى ترك منازلها.

ورغم النقص المزمن في الإبلاغ وصعوبة الوصول، فإننا نعلم، أكثر من أي وقت مضى، المزيد عن طبيعة ونطاق المشكلة. إن تقرير الأمين العام (S/2014/181)، وآليات جمع المعلومات التي يستند عليها، والقيادة الثابتة التي أبانت عنها الممثلة الخاصة بانغورا، هي كلها تطورات موضع ترحيب. وعند التصدي للعنف الجنسي، يجب أن تكون الأمم المتحدة قدوة حسنة يحتذى بها فيما يخص ما تقوم به سواء هنا في نيويورك أو في الأماكن التي يشتد فيها التوتر حول العالم وحيث تنتشر قوات حفظ السلام أو البعثات السياسية التابعة للأمم المتحدة. وقد أظهرت السيدة بانغورا تصميما على تنسيق جهود الأمم المتحدة في جميع الوكالات، من أجل ضمان تناول التدريب لمسألة ضرورة وضع حد لأعمال العنف الجنسي، وإدراجها في تقارير وولايات البعثات، وأن تصبح محورا أساسيا لأنشطة الإنفاذ، وجزءا رئيسيا من تحميل مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المسؤولية عنها.

لكن يجب علينا كأعضاء في مجلس الأمن، القيام بدورنا من خلال ممارسة الرقابة السليمة، والضغط من أجل التنفيذ الكامل للأهداف التي حددناها، بحسب البعثة. وفي هذا الصدد، أحيط علما بنشر مستشارين معنيين بحماية المرأة، العام الماضي في الصومال ومالي، ومن المتوقع نشرهم هذا العام في السودان وجنوب السودان وكوت ديفوار وجمهورية أفريقيا الوسطى. وفي الصومال، ساعدت الأمم المتحدة في تدريب ١٢٠٠٠ شرطي، وأيدت الحكومة زيادة تجنيد الشرطيات. كما تم بذل الجهود المحسنة لتعزيز القدرات في مجالي التحقيق والادعاء العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث تمثل أعمال العنف الجنسي التي ترتكبها القوات الحكومية والمتمردين منذ فترة طويلة مصدر ظلم شديد مزمن.

يجب علينا أيضا أن نسعى جاهدين لمساعدة الأمانة العامة، على تحقيق هدفها المتمثل في أن تبلغ مشاركة المرأة في شرطة الأمم المتحدة ٢٠ في المائة. ولكن لكي يحدث ذلك، يجب على كل بلد من بلداننا، زيادة تجنيد شرطيات في قواته المحلية، بحيث تكون ثمة مجموعة أوسع بكثير، يمكن للأمم المتحدة أن توظف منها. ويجب علينا أيضا أن نصر على إنفاذ الحظر المطلق المفروض على قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة فيما يخص الاعتداء الجنسي. مرة أخرى، يتطلب ذلك أن تقوم البلدان الأصلية للجناة بمساءلتهم عن ارتكاب أعمال عنف جنسي، بمجرد عودتهم إلى بلدانهم.

وفي الختام، أود أن أعرب ر عن التأييد القوي لحكومتي والشعب الأمريكي لوضع استراتيجية منسقة في جميع أنحاء العالم، لمعالجة مشكلة العنف الجنسي، سواء في حالات القتال أو خارجها. لقد اعتبرت تلك الانتهاكات لفترة طويلة جدا جزءا من غنائم النصر أو مكافآت للقوة البدنية. فلنكن

واضحين: يدخل الاعتداء الجنسي ضمن أسوأ الجرائم، لأنه يسلب الأشخاص حقهم الثمين وغير قابل للتصرف في السلامة الجسدية، ولأنه يرتكب بكل وحشية. وفي جهودنا الرامية لوقفه، حققنا مكاسب خلال السنوات الأخيرة، لكن ينتظرنا طريق طويل يتعين علينا أن نقطعه.

**السيد باروس** (شيلي) (تكلم بالإسبانية): تود شيلي شكر الرئاسة النيجيرية على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في حالات التراع. ونود أيضا أن نشكر الأمين العام بان كي – مون، وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع حوا بانغورا، على إحاطتيهما الإعلاميتين. ونحن ممتنون للسيدة روضة ميساك على بيانها، الذي يدعونا إلى التصرف بحزم لمنع واستئصال هذه الآفة ووصمة العار التي تصاحبها، وضمان إعادة الاعتبار للناجين منها وإعادة إدماجهم.

إن بلدي يؤيد البيان الذي سيدلي به لاحقا ممثل النمسا بالنيابة عن شبكة الأمن البشري، وبلدي عضو فيها.

إننا نود تسليط الضوء على الأولوية التي أعطاها الأمين العام لهذا الموضوع منذ نشر تقريره لعام ٢٠٠٦ عن ”دراسة متعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة“ (A/61/122/Add.1)، الذي تناول العنف الجنسي في حالات التراع، وما بعد التراع. وخلال السنوات الثماني التي مرت منذ ذلك الحين، اعتمدنا القرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) التي شاركت شيلي في تقديمها كلها، والتي سيسهم تنفيذها في وضع توصيات الأمين العام، الواردة في التقرير المعروض علينا اليوم (S/2014/181). وسيمكننا ذلك التقرير الشامل والمتعدد القطاعات والمتعدد الأبعاد، وإطاره الوقائي والحمائي، من إنشاء آليات إنذار مبكر ومن القيام بالاستجابات الملائمة. كما أننا نشيد بالزيارات الميدانية التي قامت بها الممثلة الخاصة، والالتزامات التي تعهدت بها السلطات الوطنية والإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة، والتي انعكست في قرارات تجديد الولايات. ونود أيضا تسليط الضوء على زيارة الممثلة الخاصة مؤخرا لجمهورية أفريقيا الوسطى، التي جددت خلالها الرئيسة سامبا – بانزا، الالتزام الذي جرى التعبير عنه في البيان المشترك لعام ٢٠١٢.

يجب دعم تلك الجهود، من خلال مساءلة مرتكبي جرائم العنف الجنسي، ومكافحة الإفلات من العقاب فيما يخصها. وتشكل المحكمة الجنائية الدولية عنصرا مكملا هاما لعمل المحاكم الوطنية والمحاكم المختلطة في هذا المجال، كما رأينا في محاكمة جان بيير بيمبا والتسليم الطوعي، وإلقاء القبض لاحقا على بوسكو نتاغاندا. لقد ساعد انتشار الأسلحة، على إيجاد بيئة مواتية لهذا النوع من العنف. وقد وقعت شيلي، إدراكا منها للمشاكل المرتبطة بهذا الانتشار، على معاهدة تجارة الأسلحة، وتحث الدول الأخرى على دعمها.

إن شيلي ترحب بالسياسات والتوصيات التنفيذية الرامية لمنع وقوع هذا النوع من العنف والقضاء عليه، وتشدد على أن المسؤولية الأساسية في هذا المجال، تقع على الدول المعنية. ونود في هذا الصدد، أن نؤكد أهمية تقديم المساعدات المتعددة التخصصات والمناسبة من حيث التوقيت وغير التمييزية للناجين من أعمال العنف الجنسي، بمن في ذلك الأطفال الذين يولدون نتيجة هذا العنف، لضمان تقديم خدمات محددة الأهداف وملائمة للأطفال والبالغين، وتعزيز تمكين الناجين وإعادة إدماجهم. وندعو جميع أطراف التراع المسؤولة عن ارتكاب، أو يشتبه في ارتكابها أعمال العنف الجنسي، بما في ذلك تلك الواردة في التقرير، إلى وضع حد لهذه الانتهاكات، والتعهد بالتزامات ملموسة ومحددة زمنيا فيما يخص الحماية. ويتعين توفير التدريب الملائم للوسطاء والمبعوثين المشاركين في عمليات الوساطة ووقف إطلاق النار والسلام والدبلوماسية الوقائية، في هذا المجال، وضمان أن تتضمن اتفاقات السلام أحكاما محددة تتعلق بها، بما في ذلك ضمان المحافظة على نحو مناسب على الأدلة الخاصة بهذه الجرائم.

وينبغي أن تنعكس التدابير الوقائية صراحة في عمليات إصلاح قطاع الأمن، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ومبادرات إصلاح العدالة في مجالات مثل القدرات والشرطة.

ونؤكد مرة أخرى على أهمية دور الإبلاغ والوقاية والحماية وإعادة الإدماج الذي يؤديه المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية وقادة المجتمع والزعماء الدينيين ووسائط الإعلام والناشطين في مجال حقوق الإنسان، وندعم جهود المنظومة من أجل بناء قدرات تلك المجموعات.

إن حالة النازحين داخليا واللاجئين – المعرضين بشكل خاص لذلك النمط من العنف، والذي غالباً ما يستخدم كوسيلة للحث على النزوح – أمر يشغل بال المجلس. وبالتعاون مع أستراليا وبدعم من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تنظم شيلي اجتماعاً بصيغة آريا بشأن حماية النازحين يعقد في ٣٠ أيار/مايو.

وشيلي تؤيد إدراج منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع ومتابعته بشكل منهجي في القرارات ذات الصلة الخاصة ببلدان بعينها وفي ولايات البعثات السياسية الخاصة وبعثات حفظ السلام. وينبغي لتلك البعثات ولجان التحقيق وغيرها من الآليات ذات الصلة النظر في أن تضم مستشارين لحماية النساء. ونتطلع أيضا إلى إمكانية إدراج هذه المسألة في عمل الهيئات المعنية برصد جزاءات مجلس الأمن ذات الصلة.

وكما يوصي الأمين العام، فإننا نحث على النظر في الصلة بين العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والاتجار غير المشروع في الموارد الطبيعية، فضلا عن الأنشطة غير المشروعة مثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار بالأشخاص التي تشملها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها والصكوك القانونية ذات الصلة.

ونؤكد على أهمية تعميق تبادل المعلومات بين الجهات الفاعلة في المنظومة وتعزيز التدريب لجميع أفراد حفظ السلام، باستخدام الأدوات الإبداعية لفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع والمبادرة النظيرة للأمم المتحدة. ونشجع المجتمع الدولي والجهات المانحة على دعم الوقاية من تلك الآفة واستئصالها من خلال الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء التابع لمبادرة الأمم المتحدة.

على المستوى الإقليمي، وبالتعاون مع كلية الدراسات العليا البحرية في الولايات المتحدة، نظم المركز المشترك لعمليات حفظ السلام التابع لشيلي ندوة في سانتياغو في تموز/يوليه ٢٠١٣، حول موضوع ”المرأة والسلام والأمن: تحديات جديدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)“، بمشاركة مهنيين إقليميين. واشتملت الندوة على التدريب فيما يتعلق بالعنف الجنسي القائم على نوع الجنس والقرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، في جملة أمور. أما على المستوى الوطني، فإن البرنامج الدراسي للمركز لعام ٢٠١٤ يتناول القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة، ومنع الإيذاء والاستغلال الجنسي، مع التركيز على المعايير المتوقع أن يحترمها أفراد حفظ السلام.

ولا يزال العنف الجنسي يستخدم من أجل إذلال الخصوم في النزاع، كنمط للتعذيب يستهدف إلحاق الضرر وانتزاع المعلومات والوصم، والإهانة والترهيب، وتدمير المجتمعات، ودفع المجتمعات والمجموعات إلى النزوح من أراضيها، ونشر فيروس نقص المناعة البشرية عن عمد، أو لمكافأة المحاربين. ولا يمكن أن نستمر في إغفال تلك الآفة، ونؤكد عزمنا الثابت على تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات ذات الصلة بشأن ذلك النوع من العنف، مع دعم الجهود الرامية إلى اجتثاثه على وجه السرعة وتضميد جراح الضحايا والناجين وإعادة إدماجهم.

**السيد كوينلن** (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): أتوجه بالشكر للأمين العام على تقريره (S/2014/181) وعلى ريادته الشخصية في مجال مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع،

كما أثني على شجاعة الممثلة الخاصة، السيدة بانغورا. فقد كان لكل منهما دوره الفعال في تحقيق ذلك الالتزام العالمي الذي لم يسبق له مثيل من أجل وضع حد للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. إلا أن التحدي، كما نعرف، لا يتوقف أبداً.

في الأسبوع الماضي، وفي جنوب السودان، شهدنا هول خطاب الكراهية الذي بثته الإذاعة للتحريض على الاغتصاب والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات كسلاح وحشي للحرب. من الخطورة بمكان أن تكون امرأة أو فتاة عندما تسقط سيادة القانون ويسود انعدام الأمن. أتوجه بالشكر أيضاً للسيدة ميساكا على إحاطتها الإعلامية، التي كانت بمثابة تذكرة طيبة، وملهمة حقاً، لبيان كم هو ضروري أن يعمل المجتمع الدولي بأسره والمجلس والحكومات والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية معاً في تعاون ونشاط لمكافحة العنف الجنسي. ونحن نؤيد تقديم أولئك الخبراء إحاطات إعلامية للمجلس على نحو منتظم.

إن الجهود الدولية لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع مسألة قديمة العهد. ولكن، لم يسبق لنا أن وضعنا خطة لمكافحته. ولذلك، كانت أوجه التقدم التي تحققت في العام الماضي ذات أهمية بالغة. ومنها القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، الذي وضع إطاراً للوقاية الشاملة، وإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في النزاعات، الذي وقعت عليه أكثر من ١٤٠ دولة حتى الآن. ونحن نهنئ المملكة المتحدة وزير الخارجية هيغ على جهودهما في إطار مبادرة منع العنف الجنسي، التي تدعمها وزيرة خارجية أستراليا، السيدة جولي بيشوب، بصورة نشطة.

والتحدي الذي ينتظرنا، الآن وكما هو الحال دائما، يتمثل في التنفيذ – أي تحويل القرارات إلى حلول، كما قالت السيدة بانغورا قبل قليل. ومن الأساسي لذلك توفير المعلومات في الوقت المناسب وبصورة شاملة. والوصول الإنساني دون عوائق أمر ضروري، وكذلك وضع تدابير لمكافحة الوصم والتهديد بالانتقام الذي يتعرض له الناجون، وهو ما يعرقل الإبلاغ عنه. وزيادة عدد النساء في بعثات حفظ السلام ووحدات الشرطة يمكن أن يساعدنا، ولا بد لنا من معالجة العوائق التي تحول دون توظيفهن ونشرهن والإبقاء عليهن. ويجب أن نضمن النشر المبكر للمستشارين المعنيين بحماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة.

كما أن الالتزامات من جانب الحكومات والأطراف في النزاع بمكافحة العنف الجنسي تكتسي أهمية حاسمة للتغيير على الأرض. ونحن نثني على الممثلة الخاصة بانغورا لجهودها من أجل تأمين التزامات جديدة مع جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال. والوصول إلى المجموعات المسلحة قد يكون صعباً، ولكن، لا بد لنا أن نحاول. وينبغي أن تتضمن اتفاقات وقف إطلاق النار دائما العنف الجنسي باعتباره عملاً محظوراً.

ويجب تضمين إجراءات محددة لمنع العنف الجنسي في المبادرات بشأن إصلاح قطاع الأمن وسيادة القانون وعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وكما يسلم القرار ٢١١٧ (٢٠١٣)، فإن إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يفاقم العنف الجنسي، وندعو جميع الدول التي لم توقع على معاهدة تجارة الأسلحة وتصدق عليها إلى أن تفعل ذلك.

يجب أن يكون هناك تدريب على حالات محددة بعينها لجميع أفراد حفظ السلام، بما في ذلك الجيش والشرطة، وأن يتناول النطاق الكامل لجرائم العنف الجنسي، بما في ذلك عمليات الاختطاف والزواج القسري والاسترقاق الجنسي. كما يجب إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات أضعف الفئات بين السكان، بما في ذلك المهمشين والأطفال والمسنين ومجتمعات السكان الأصليين والمعاقين والنازحين. ويجب أيضا مراعاة احتياجات الناجين من الرجال والصبية.

وكما ذكّرت السيدة ميساكا المجلس صباح اليوم، من الأهمية بمكان أن يتوفر للناجين الوصول السريع إلى الخدمات الشاملة، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، والدعم النفسي والقانوني والمعيشي. يجب أن نواجه مسألة الحمل نتيجة الاغتصاب، خصوصاً حيثما تعتبر خدمات الإجهاض غير قانونية والعواقب الصحية للإجهاض غير المأمون وعدم توفر الرعاية للأمومة وخيمة. ولا بد أيضاً من توفير موارد كافية للمجتمع المدني والمنظمات النسائية التي تقدم الخدمات وتعبر سياسياً عن النساء المتضررات من النزاع.

لقد أعلنت وزيرة الخارجية الأسترالية، السيدة بيشوب، في الأردن هذا الأسبوع عن التبرع بمبلغ ٢٠ مليون دولار لصالح مبادرة الأمم المتحدة ”جيل لا يضيع“ لدعم الأطفال اللاجئين السوريين. بما في ذلك الأطفال الناجين من العنف الجنسي. والعنف الجنسي هو أحد السمات الملحة والمتعمدة للنزاع، لترويع المدنيين وإرغام السكان على النزوح، كما أنه تهديد مستمر في مخيمات اللاجئين ذاتها.

وبالطبع، يجب أن يتجاوز المجلس، بشكل حاسم، مجرد تقديم الدعم الفوري أو قصير الأجل، وإن كانت له أهميته الحيوية. فتمكين الناجين بمستقبلهم الاقتصادي الخاص قد يكون وسيلة تحويلية لإعادة بناء حياتهم. ومن الواضح أن المساءلة مهمة بصورة محورية. وعلى الدول أن تقبل بالتزامها الأساسي بالتحقيق والمقاضاة في جرائم العنف الجنسي، وتقديم الدعم للناجين وحماية الشهود الذين يدلون بشهاداتهم. وأفرقة الخبراء التي تعمل من أجل دعم آليات العدالة المحلية يمكن أن يكون لعملها أثر دائم.

ووفرت أستراليا، بوصفها جزءا من بعثة بناء السلام الإقليمية إلى جزر سليمان، التوجيه اللازم لضابطات الشرطة في جزر سليمان في مجال أخذ إفادات الضحايا وجمع الأدلة، فضلا عن تقديم الدعم إلى الناجين خلال جميع مراحل المحاكمات. ويجري تطبيق هذه النماذج في أماكن أخرى بطبيعة الحال. وينبغي أن تطبّق على نطاق واسع.

وفي الحالات التي تكون فيها الولايات القضائية الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في مقاضاة مرتكبي تلك الجرائم، ينبغي للمجلس أن ينظر في إحالة تلك القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية. إن لجزاءات المجلس المحددة الأهداف دورا واضحا تؤديه، ويتمثل في الكشف عن الجناة وتحديدهم، بالإضافة إلى إيجاد رادع قوي للآخرين. وتلخص الأحداث الجارية في جنوب السودان التحديات التي نواجهها في ذلك الصدد. لقد أُبلغ المجلس خلال مشاورات عقدت قبل يومين بالأوقات المحددة ومضمون الأخبار التي تبثها وسائط الإعلام، والتي تحرض على الاغتصاب وأسماء الأفراد الذين أتوا تلك الأفعال. يجب أن نكفل مساءلتهم.

ختاما، ربما تعقد مناقشة المجلس بشأن العنف الجنسي مرة واحدة فقط في السنة، ولكن يجب أن يكون عملنا الرامي إلى وضع حد لتلك الممارسة الهمجية – لتلك الجريمة – التزاما يوميا وأن يولَى اهتمامنا الجاد في سائر جدول أعمالنا. ويجب على المجلس أن يغتنم جميع الفرص المتاحة، وأن يستخدم جميع الأدوات المتوفرة له لإنهاء تلك الجريمة البغيضة، فضلا عن توفير العدالة والخدمات التي يحتاج إليها الناجون لإعادة بناء حياتهم.

**السيد وانغ من** (الصين) (تكلم بالصينية): يود الوفد الصيني أن يتقدم بالشكر إلى نيجيريا على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. وأود أن أتوجه بالشكر إلى الأمين العام بان كي – مون وممثلته الخاصة، السيدة بانغورا، على إحاطتيهما الإعلاميتين. واستمعنا بعناية أيضا إلى البيان الذي أدلت به ممثلة المنظمات غير الحكومية.

وبفضل الجهود المشتركة التي تبذلها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، تمكنت البلدان التي تعاني من النزاع من إحراز تقدم كبير في منع ومكافحة العنف الجنسي ودعم حقوق المرأة في

حالات النزاع في السنوات الأخيرة. ومع ذلك، ففي العديد من النزاعات المسلحة في عالم اليوم، ما تزال الفئات الضعيفة، بمن في ذلك النساء، تتحمل العبء الأكبر من الآثار المترتبة عن الحرب. وتتفشى تلك الممارسات على نطاق أوسع حين يُستخدم التهديد بممارسة العنف أسلوبا من أساليب الحرب. ولا يشكّل ذلك إهانة بالغة لحقوق المرأة وكرامتها فحسب، بل هو انتهاك جسيم أيضا لإعمار البلدان المعنية بصورة سلمية، علاوة على أنه يهز ضمير البشرية. وعليه، ينبغي مكافحته من قبل المجتمع الدولي على نحو متضافر.

تدين الصين وتؤكد معارضتها لجميع أعمال العنف ضد المدنيين في النزاع المسلح، بما في ذلك العنف الجنسي. وندعو إلى التنفيذ الشامل لقرارات المجلس، ونحث الأطراف في النزاع على احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقوانين الدولية ذات الصلة، وأن تكف فورا عن جميع أشكال العنف الجنسي، إلى جانب اتخاذ تدابير ملموسة لحماية أمن وحقوق الفئات الضعيفة، بمن في ذلك المرأة والطفل.

وأود أن أشدد الآن على النقاط الثلاث التالية.

أولا، ينبغي أن تستند مكافحة العنف الجنسي والنزاعات المسلحة في المقام الأول على الجهود التي تبذلها البلدان المتضررة. وتقع على عاتق الحكومات الوطنية ذات الصلة، المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ ولايات المجلس ومكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وينبغي للمجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، أن يولي الاحترام الكامل لسيادة وإرادة البلدان المتضررة من النزاعات. وينبغي أن يركز كلاهما على المساعدة في إعمار تلك البلدان على وجه الاستعجال، فضلا عن المساعدة في حل المصاعب التقنية والمالية التي تواجهها.

ومن الأهمية بمكان أن تطبّق المبادئ المشار إليها في تقرير الأمين العام (S/2014/181)، ألا وهي الملكية الوطنية والمسؤولية الوطنية والقيادة الوطنية للعملية. ومن المهم أيضا تشجيع ودعم الجهود التي تبذلها البلدان المتضررة في منع وحل المسائل الناشئة عن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح.

ثانيا، عند التصدي للمسائل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك العنف الجنسي، ينبغي أن تراعي أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة تقسيم العمل، علاوة على الاضطلاع بمهامها بطريقة منسقة. وبوصفه الجهاز الرئيسي المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين، ينبغي لمجلس الأمن أن يكرس جهوده لمنع نشوب النزاعات وحفظ السلام وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، بهدف تهيئة بيئة سياسية وأمنية مواتية للحد من العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح والقضاء عليه. وينبغي للجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس حقوق الإنسان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، أن يستثمر مزاياه ويعمل على نحو وثيق مع المجلس بهدف إيجاد التآزر اللازم. وينبغي للمجلس أن يلتزم التزاما صارما بولايته فيما يتعلق بالتصدي للعنف الجنسي، وتجنب التدخل في مجالات المسؤولية المنوطة بالهيئات الأخرى. وينبغي أن تلتزم بعثات الأمم المتحدة أيضا بولايات المجلس عند الاضطلاع بمهام إصلاح القطاع الأمني وبناء السلام بعد انتهاء النزاع. ومن المهم إيلاء اهتمام خاص لتعزيز الاتصال والتعاون مع البلدان المعنية.

ثالثا، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للتصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. ويتعين تشديد العقوبات وزيادة الرصد من أجل منع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة والحد منه. ومن المهم أيضا معالجة الأسباب الجذرية التي توفر تربة خصبة لنشوب النزاعات. وبالقدر ذاته، فإن من الأهمية بمكان تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة للبلدان المعنية، علاوة على صون الأمن والاستقرار بغية تعزيز وضع المرأة وتحقيق تمكينها. وينبغي أن يزيد المجتمع الدولي المساعدة التي يقدمها فيما يتعلق بتنمية المرأة في تلك البلدان.

**السيد أوه جون** (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة الهامة اليوم. وأود أن أعرب عن تقدير وفد بلدي الصادق للأمين العام بان كي – مون، والممثلة الخاصة زينب حواء بانغورا، وممثلة المنظمات غير الحكومية، روضة ميساكا، على بياناتهم وإحاطاتهم الإعلامية.

لقد أحرزنا تقدما خلال السنوات العديدة الماضية في مكافحة العنف الجنسي المرتبط بالتراعات. ومنذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على وجه الخصوص، استمر إدماج المنظور الجنساني في ولايات الأمم المتحدة الرئيسية.

وبالرغم من تلك المكاسب المؤسسية التي تحققت، فإن العنف الجنسي في حالات التراع لا يزال يمثل أحد أبشع أشكال انتهاكات حقوق الإنسان. ويتجاوز أثره مجرد آلام ضحية ومعاناتها من الوصم. والأكثر إثارة للقلق أن العنف الجنسي كثيرا ما يستخدم بوصفه وسيلة من وسائل التراعات المسلحة. وعلى النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام (S/2014/181)، فإن العنف الجنسي يستخدم للاعتداء على جماعات عرقية ودينية بعينها، ويستخدم أيضا لتشريد المدنيين، علاوة على تشجيع السلوك الوحشي. ويجب أن يعزز المجتمع الدولي جهوده الجماعية الرامية إلى مكافحة هذه الآفة، وخاصة في المجالات الثلاثة: المنع والحماية والمقاضاة.

أولا، يجب علينا تعزيز منع العنف الجنسي المرتبط بالتراعات، وإنشاء الأطر القانونية اللازمة، والتشجيع على تحسين الحوكمة وسيادة القانون، علاوة على زيادة الوعي العام. فتلك هي بعض الأمثلة فحسب على الإجراءات الملموسة التي يتعين علينا اتخاذها. وعليه، نرى أن مؤتمر القمة العالمي المعني بإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، المقرر عقده في لندن في حزيران/يونيه، سيكون فرصة مواتية لحشد الالتزام السياسي وتعزيز الوعي العام. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي كفالة مشاركة المرأة وتعميم المنظور الجنساني في تسوية التراعات وعمليات السلام. يمكن للمرأة بل ويجب أن تضطلع بأدوار متعددة في فترات التراعات المسلحة، إذ أنها تبدي في معظم الأحيان القدرة على الصمود والإبداع في إيجاد الحلول في مواجهة الشدائد العصيبة.

ثانيا، ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لحماية النساء اللائي يواجهن الاغتصاب والاستعباد الجنسي وغيرهما من أشكال العنف الجنسي في حالات التراع. ويشكّل بناء قدرات المؤسسات الوطنية وتعزيز التشريعات وتخصيص الموارد اللازمة شروطا أساسية لا غنى عنها لتوفير المساعدة المستدامة للضحايا والناجين على حد سواء. وفي الوقت نفسه، يجب علينا تعزيز الأطر الدولية واتخاذ تدابير ملموسة لحماية النساء اللواتي يعانين من العنف الجنسي في حالات التراع. ونشيد في ذلك الصدد، بالدور الحاسم الذي تضطلع به عمليات حفظ السلام والمستشارون المعنيون بشؤون حماية المرأة.

ثالثا، ينبغي إنهاء سياسات الإفلات من العقاب عن طريق التحقيق مع مرتكبي جرائم العنف الجنسي ومقاضاتهم. ولا يمكننا القضاء على العنف الجنسي المرتبط بالتراعات بشكل كامل دون تقديم المسؤولين عنه إلى العدالة. ونلاحظ الإسهامات التي قدمها فريق الخبراء المعني بسيادة القانون/العنف الجنسي في حالات التراع في بناء القدرات الوطنية وتوسيع نطاق الخبرة في مجال التصدي لممارسات الإفلات من العقاب.

ينبغي أن يضطلع نظام العدالة الدولي أيضاً، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية، بدور قيادي في كفالة المساءلة.

وفي ختام بياني، تؤكد جمهورية كوريا بوصفها من المؤيدين بقوة للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ولمبادرة منع العنف الجنسي من جديد التزامها بالجهود الدولية الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي.

**السيد شريف** (تشاد) (تكلم بالفرنسية): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة بشأن هذا الموضوع المهم. وأشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181). وأشكر السيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، والسيدة روضة ميساك على بيانيهما، وأشيد بما تبذلانه من جهود جبارة في مكافحة العنف الجنسي.

كثيراً ما تتعرض النساء، بدرجات متفاوتة في مختلف المجتمعات، للعنف البدني والجنسي والنفسي، كما يقعن فريسة لشتى أنواع الاعتداءات الغاشمة في حالات الصراع. وعلى الرغم من العمل المكثف الذي ظل يقوم به، طوال سنوات عديدة، المجتمعُ الدولي – ونحن نرحب بالتزامه وتصميمه على مكافحة العنف الجنسي – فإن النساء ما برحن يقعن ضحية هذا العنف كلما شبَّ صراع في أي بقعة من بقاع العالم. والعدد الكبير من البلدان المذكورة في تقرير الأمين العام هو الدليل الملموس على ذلك.

يجب على الدول الوفاء بواجباتها في محاكمة مرتكبي هذا العنف، وكفالة توفير الحماية المتساوية لضحايا العنف الجنسي بموجب القانون وإمكانية اللجوء إلى العدالة. ولا يمكن أن يكون هناك أي مكان للإفلات من العقاب ضمن الأطر التي تسعى إلى تحقيق السلام الدائم والعدالة وإظهار الحقيقة والمصالحة الوطنية. وعندما تخفق النظم القضائية الوطنية، ينبغي أن يخضع مرتكبو أعمال العنف الجنسي للملاحقة القضائية بموجب العدالة الجنائية الدولية، التي تمثل ولايتها القضائية خطوة كبيرة إلى الأمام في التصدي لهذا النوع من أنواع العنف. وترى تشاد أن من واجب جميع الدول تنفيذ مبدأ عدم التسامح إطلاقا مع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وفي هذا الصدد، نرحب بسياسة عدم التسامح إطلاقاً التي تطبقها الأمم المتحدة في حالات العنف الجنسي التي يرتكبها أفراد وحدات حفظ السلام.

تداعيات العنف الجنسي على المرأة ومحيطها العائلي هائلة، إذ تتغير حياة الضحايا إلى الأبد من جراء ما عانينه. فهن لا يجدن أنفسهن في كثير من الأحيان لوحدهن بدون مساعدة طبية أو نفسية – اجتماعية فحسب، بل يضطررن للبقاء صامتات إزاء التهديدات التي يتعرضن لها ويتعرض لها الشهود. تتطلب مكافحة العنف الجنسي في حالات التراع توفير الحماية للضحايا والشهود، حتى يتسنى الإبلاغ عن مرتكبي هذه الجرائم. وبالمثل، ينبغي أن تتضمن الجهود المبذولة توفير المعلومات والتدريب والتوعية من أجل تعزيز منع العنف الجنسي من خلال بناء القدرات للدول وأصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين. في هذا الصدد، ترحب تشاد بالدور الحاسم الذي تضطلع به الأمم المتحدة والمجتمع المدني، وتحثهما على تعزيز نظم الإنذار لديهما، وعلى التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بغية تحسين الاستجابة الشاملة للمسائل المتصلة بالعنف الجنسي.

وتمثل نداءات التحذير التي صدرت مع اعتماد القرارات المختلفة المعنية بالعنف الجنسي تقدماً ملموساً يجب مواصلة تعزيزه بالتنفيذ الفعال لجميع التدابير التي تنص عليها تلك القرارات. وتسلم تشاد بالدور المركزي الذي يمكن أن تنهض به المرأة في الجهود الرامية إلى تحقيق السلام والأمن في حالات الصراع. وتتسم بأهمية كبيرة مشاركتُهن الفعالة في جميع مستويات صنع القرار وفي منع نشوب الصراعات وتسويتها، وفي التوسط من أجل السلام وفي بناء السلام بعد انتهاء الصراع.

وفي ختام بياني، لا بد لي من التأكيد على أن الكفاح المستمر من أجل إحلال السلام والأمن وصولاً إلى بناء مستقبل أفضل للعالم لا يمكن أن يحقق أهدافه إلا بعد القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة بوجه عام، والعنف الجنسي في حالات التراع بشكل خاص، وكلاهما جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية.

**السيد مايس** (لكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): أود أن أرحب بمبادرتكم، سيدتي الرئيسة، إلى تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع تحت رئاسة نيجيريا. إن البيان الذي أدلى به الأمين العام، ومشاركته المنتظمة في المناقشات المفتوحة بشأن هذا الموضوع دليل على الالتزام بمكافحة العنف الجنسي على أعلى مستوى داخل الأمم المتحدة. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة، السيدة زينب بانغورا، على مداخلتها، وأشكرها شكراً خاصاً على العمل النموذجي الذي تضطلع به مع فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. وأود أيضاً أن أؤكد لهم تعاون وفد بلدي تعاوناً كاملاً. ونتوجه بالشكر أيضا للسيدة روضة ميساك، التي تكلمت بصورة مقنعة بالنيابة عن المجتمع المدني، وهو شريك لا غنى عنه في مكافحة العنف الجنسي. وأؤيد تأييد تاما البيان الذي سيدلى به باسم الاتحاد الأوروبي.

منذ مناقشتنا المفتوحة السابقة بشأن العنف الجنسي في حزيران/يونيه ٢٠١٣ (انظر S/PV.6984)، اندلعت صراعات جديدة واستعر أوار صراعات أخرى. واتسع بذات القدر حجم الظاهرة، مما يبين أن العنف الجنسي، للأسف، يسير جنبا إلى جنب مع الصراع. أشير هنا إلى الصراع الذي ما فتئ يتدهور في دارفور، وإلى الصراع في جنوب السودان، حيث اندلع القتال في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وأدى، كما أوضحت السيدة ميساك للتو، إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك عدد كبير من حالات العنف الجنسي. وأشير أيضا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث يشكل العنف الجنسي السمة الرئيسية للهجمات التي تُشن ضد السكان المدنيين منذ آذار/مارس ٢٠١٣.

وفي سوريا، ظل العنف الجنسي عاملا ثابتا منذ بداية الصراع. و قامت لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية بجمع معلومات تبين أن القوات الحكومية والميليشيات التابعة لها ارتكبت أعمال عنف جنسي، بما في ذلك الاغتصاب، في مراكز الاحتجاز والسجون في جميع أنحاء البلد، وحدث ذلك غالباً أثناء التحقيقات التي تجريها أجهزة المخابرات. كما نعلم أن بعض الجماعات المسلحة في سوريا ارتكبت أيضاً هذا النوع من العنف. كل هذه الصراعات والحالات الأخرى التي تناولها التقرير السنوي المقدم من الأمين العام تفضي بنا إلى استنتاج مفاده أن مجلس الأمن يجب أن يظل في حالة تعبئة في مواجهة هذه الممارسات البغيضة التي تتعمد استهداف السكان المدنيين وتدمير النسيج الاجتماعي للمجتمعات بأسرها.

ركزت المناقشة المفتوحة العام الماضي على مكافحة الإفلات من العقاب. ولا يزال ذلك الموضوع بنفس القدر من الأهمية. وهو يتصدر جهودنا الرامية إلى إنهاء العنف الجنسي. إن إدانة مرتكبي العنف الجنسي لا تعني فقط معاقبة المذنبين بل أيضا منع العنف في المستقبل، وتعويض الأضرار وتحقيق العدالة للضحايا والناجيات. ويجب على المجتمع الدولي زيادة جهوده لدعم السلطات الوطنية في الاضطلاع بمسؤوليتها في مكافحة الإفلات من العقاب. والشراكة بين الاستجابة السريعة والعدالة وكيان الأمم المتحدة للمرأة ومعهد التحقيقات الجنائية الدولية مثال جيد على ما يمكننا القيام به.

وتؤيد لكسمبرغ تلك الشراكة، التي مكّنت من وضع قائمة بالخبراء المتخصصين الذين يمكن نشرهم بسرعة لقيادة التحقيقات والمشاركة فيها، ولتقديم المساعدة إلى ضحايا أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في حالات الصراع.

وإلى جانب تعزيز القدرات الوطنية، يجب توفير الدعم المتواصل للعدالة الجنائية الدولية بحيث يمكنها أن تؤدي دورها في الحالات التي إمّا تفشل الدول في الوفاء بالتزاماتها، أو تفتقر إلى الإرادة للقيام بذلك. وأود أن أكرر الأهمية التي تعلقها

لكسمبرغ على دور المحكمة الجنائية الدولية. ومجلس الأمن هو المسؤول عن النظر في جميع الوسائل المتاحة له لمكافحة العنف الجنسي، بما في ذلك الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وفي السنوات الأخيرة، زادت المعلومات المتوفرة لنا عن حالات العنف الجنسي، كمّا ونوعا على حد سواء. وإجراءات رصد المعلومات عن العنف الجنسي وتحليلها وتبادلها قد بدأ تنفيذها في أعقاب اتخاذ القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠). وسيكون من المستصوب التعجيل في تنفيذ تلك الإجراءات، على النحو المتوخى في القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣). ومن المهم أيضا مواصلة نشر المستشارين المعنيين بحماية المرأة بطريقة منهجية. كما ينبغي لمجلس الأمن أن يكفل قيامه على نحو منهجي بمراعاة الوقاية من العنف الجنسي في صياغة القرارات الخاصة بكل بلد، ولدى النظر في تجديد ولايات بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

ونشيد بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في حملتها ضد العنف الجنسي في حالات النزاع، برئاسة السيدة بانغورا، ولا سيما إعداد مؤشرات الإنذار المبكر للحالات المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزعات، وهي الحالات التي تتصدى لها بعثات الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان.

ولا يمكن لمكافحة العنف الجنسي أن تتكلل بالنجاح إلاّ إذا أقدمت الدول المعنية، والأمم المتحدة، وجميع دولها الأعضاء على تعبئة الجهود وتوحيدها. وفي هذا السياق، نرحب بالتوقيع على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، وذلك على هامش الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة. وهذه المبادرة التي أقرتها أكثر من ١٤٠ بلدا، تظهر إرادة المجتمع الدولي لإنهاء هذه الآفة. ونأمل من مؤتمر القمة العالمي للمتابعة الذي سيعقد في لندن خلال حزيران/يونيه أن يؤدي إلى اعتماد مزيد من الالتزامات المحددة.

في الختام، أود أن أكرر القول إنّ لكسمبرغ سوف تحافظ على التزامها الراسخ بكفالة أن تكون مكافحة العنف الجنسي أولوية للمجلس، وأن تترجم قرارات المجلس إلى حلول على أرض الواقع، حسب تعبير السيدة بانغورا.

**السيد أرو** (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكرك، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة. كما أشكر الأمين العام، وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، فضلا عن السيدة رودا ميساكا، التي تمثل المجتمع المدني في جنوب السودان. وأود أيضا أن أعرب عن تأييد بلدي للبيان الصادر عن الاتحاد الأوروبي.

إن العنف الجنسي سلاح قديم قدم الحرب نفسها. وبفضل العمل الذي يقوم به المجتمع المدني، يُبقي مجلسنا المسألة قيد نظره، ويكسر جدار الصمت المتواطئ الذي يحيط بهذه الجريمة الشنعاء. ومع ذلك، ليس هذا الوقت مناسبا للاحتفال. لقد أخفقنا في حماية المدنيين في سوريا. فالنساء والرجال والأطفال يتعرضون للاعتداءات الجنسية هناك، حتى ونحن نتكلم. وفرنسا، كما هو معروف جيدا، تعمل على إعداد مشروع قرار يجعل من الممكن إحالة المرتكبين الرئيسيين لتلك الجرائم والمحرضين عليها، أيا كانوا، إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وعلى الرغم من أنني تكلمت عن اخفاقنا في سوريا، حققت مكافحة العنف الجنسي أيضا نصيبها من الانتصارات. أولا، وضعنا حدا للصمت. فمن نموذج صامت للشر الذي كان يُفهم أنه جزء لا يتجزأ من الحرب، جعلنا من العنف الجنسي مسألة ذات تأثير على السلم والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، إن إنشاء ولاية الممثلة الخاصة بالغ الأهمية لتعزيز الرؤية الدولية لهذه المسألة. فبإمكانها أن تتكلم مباشرة إلى الحكومات على أعلى مستوى، وهي قادرة على طرح المشاكل التي غالبا ما تفضل هذه الحكومات تجاهلها.

إن ذلك العمل السياسي يستند إلى آليات توفر لنا المعلومات والوعي، وهما أداتان لا غنى عنهما للعمل. والمستشارون المعنيون بحماية المرأة ضمن بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية هم حجر الزاوية في هذا المسعى. ففي جمهورية أفريقيا الوسطى حيث انهارت الدولة وكل شيء يحتاج إلى إعادة بناء، تتمتع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار بولاية قوية لحماية الحقوق المدنية والإنسانية، بما في ذلك ما يتعلق بالعنف الجنسي، وذلك بفضل نشر مستشارين معنيين بحماية المرأة.

وفي نجاح ثانٍ، غيّر العار موقعه. فهو يلحق الآن بالجلاد وليس بالضحية. إن قائمة العار التي هي من إعداد الأمين العام تكشف للمجتمع الدولي بأسره الأطراف التي تستخدم العنف الجنسي بطريقة مدبّرة ومنهجية، وتوفر لبعثات الأمم المتحدة أساسا متينا للشروع في حوار مع هذه الجماعات.

وينبغي لنا أن نستخلص الاستنتاجات المنطقية من هذه التغييرات، ونعطي الأولوية لمكافحة الإفلات من العقاب في ما يتعلق بالعنف الجنسي. وتقع هذه المهمة قبل كل شيء على عاتق الحكومات، التي تتحمل المسؤولية عن إجراء المحاكمات وإصدار الأحكام بفرض العقوبات. ويجب أن نكون حذرين في هذا الشأن؛ إذ غالبا ما تعلن الدول بصخب كبير – ووكالات التنمية توفر الدعم – إنشاء المحاكم الخاصة، وتعيين المدعين العامين، وسن القوانين الاستثنائية، وهي أمور لا تؤدي إلاّ إلى التستر على افتقارها للإرادة السياسية. فقد شهدنا ذلك على مدى سنوات عديدة في دارفور. وعندما تخفق الدول في تأدية دورها، باستطاعة المحكمة الجنائية الدولية ذات الاختصاص العالمي أن تقوم بدورها، ويجب عليها أن تفعل ذلك.

وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، كان الإفلات من العقاب حيال عمليات الاغتصاب الجماعي هو القاعدة منذ أمد بعيد. ولقد تحقق مؤخرا بعض من التقدم. لهذا السبب، ندعو السلطات الكونغولية إلى مواصلة جهودها لمحاكمة المسؤولين عن عمليات الاغتصاب في مينوفا بما يلزم من شدة، بمن فيهم قادة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وإصدار الحكم المثالي في هذا الشأن يبعث برسالة إلى جميع القوات الكونغولية مفادها أن عهد الإفلات من العقاب قد ولّى. ونحن نرحب بالدعم التقني الذي يقدّم إلى المحاكمات التي تقوم بها بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث تعززت ولايتها لحماية المدنيين في الآونة الأخيرة.

إن أيّا من هذه التغييرات لا يمكن أن يترسخ إذا لم ننفذ تنفيذا تاما الولايات المنشأة بموجب القرارات التي تتعلق بالمرأة والسلام والأمن، عن طريق كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وتامة في تسوية الصراعات. وفي إطار خطة العمل الوطنية، أطلقت فرنسا برامج للتعاون في مسألة العنف الجنسي ولصالح التمكين السياسي والاقتصادي للمرأة في أفريقيا والعالم العربي، في شراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، لا سيما في مالي وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وقبل أن أنهي كلامي، أود أن أضيف نقطة واحدة ما زالت هامة بالنسبة إلى فرنسا. في زمن السلم، بل حتى أكثر من ذلك أثناء الحرب، الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية أمر لا غنى عنه. ونحن نعلم أن ضحايا العنف الجنسي من النساء والفتيات يتعرضن لخطر الحمل المبكر وغير المرغوب فيه. وخطر الوفيات النفاسية في مثل هذه الظروف يرتفع عشرة إضعاف. أمّا رفض توفير خدمات الإجهاض فيمثّل انتهاكا لواحد من مبادئ القانون الإنساني الدولي، الذي يشمل عدم التمييز من حيث توفير الخدمات الطبية للضحايا. وهذا التمييز الذي يضيف ظلما رهيبا للنساء اللواتي يقعن ضحايا العنف الجنسي يجب إنهاؤه.

**السيد ويلسن** (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): شكرا لك، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة الهامة في هذا

اليوم. وأشكر أيضا الأمين العام على تقريره (S/2014/181)، وأشكر على الأخص الممثلة الخاصة بانغورا، والموظفين التابعين لها، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية حول العالم على جهودهم المستمرة لرفع مستوى الوعي، والتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع.

وأرحب ترحيبا حارا بالسيدة رودا ميساكا من جنوب السودان، والتوصيات التي قدمتها. وأتطلع إلى الاستماع إلى البيان الذي سيدلي به سفير الاتحاد الأفريقي نيابة عن السيدة بينيتا ديوب، التي يبيّن تعيينها مبعوثة خاصة لرئيس لجنة الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن الأهمية التي يوليها الاتحاد الأفريقي لأضعف ضحايا الصراع، بمن فيهم ضحايا العنف الجنسي.

إن تقرير الأمين العام يبعث على القلق. فهو على حق – إذ أن الدمار الذي تخلّفه هذه الجريمة يوازي الدمار الذي تخلّفه أي قنبلة.

واستنادا إلى بيانات من جميع أنحاء العالم، يُظهِر التقرير أن العنف الجنسي منتشر، وأنه مسألة ذات أهمية بالغة للسلام والأمن الدوليين. وحين تمرُّ هذه الجرائم بدون عقاب، فإنها تغرس البذور لنزاعات مقبلة، وتكرِّس العنف وتقوِّض آفاق التنمية المستدامة. وإذا نُفِّذت توصيات التقرير بالاستناد إلى القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، فإنها ستُحسِّن الدعم للناجين، وتُضيِّق الخناق على الإفلات من العقاب وتسهم في منع الجرائم في المستقبل.

وأود اليوم أن أعرض ثلاث مسائل محددة. أولا، إنَّ منع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له جزء أساسي من العمل الأوسع لمنع نشوب النزاع، وواجب أخلاقي على حكومات عالَم متحضِّر ومواطنيه. وكما قالت الممثلة الخاصة بانغورا، إنه واجب أخلاقي عظيم في زماننا. فالعديد من وكالات الأمم المتحدة، ومنظمات المرأة والمجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان يعملون بجدٍّ يوما بعد يوم لتحقيق ذلك. لكن جهودهم لا يمكن أن تنجح إلاّ إذا التزمت الحكومات بدعمها، وعملت معا على نحو منسَّق لتمكين آليات قوية لتوثيق أعمال العنف الجنسي والتحقيق فيها، وتقديم مزيد من الدعم للناجين، والقيام بمزيد من الاستجابات الجنسانية وإصلاح القطاع الأمني وإجراء تنسيق دولي أوسع. وإذا كنا جادِّين في القضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع، فعلينا توفير الموارد اللازمة للمعركة. ويتعيَّن علينا أيضا القضاء على الأسباب الجذرية لهذه الجريمة غير الإنسانية، بما فيها عدم المساواة بين الجنسين، والتمييز بينهما والتصوُّرات الخاطئة للذكورية.

ثانيا، إنَّ الدور الريادي للأمم المتحدة في هذا الأمر فائق الأهمية. فنطاق نشاطها موضع إعجاب وله تأثير أيضا. والمملكة المتحدة تدعم جميع أعمال الأمم المتحدة وتشجِّع وكالاتها على توحيد أدائها في جهودها لدعم الدول في الاضطلاع بمسؤولياتها. والتصدي للعنف الجنسي يجب أن يكون أيضا في صُلب الولايات القوية لحماية المدنيين في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، التي ينفِّذها بشكل رئيسي أفراد عسكريون وآخرون من الشرطة. وإننا نرحب بنشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة متعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، ونتطلع إلى نشرهم في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثات أخرى.

ثالثا، وكما أشير في التقرير، يبقى وزير خارجية بلدي والحكومة البريطانية كلها ملتزمان بهذه القضية. ففي غضون ما يزيد قليلا عن ستة أسابيع، سيتشارك وزير الخارجية ويليام هيغ وأنجلينا جولي في ترؤُّس مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. والهدف هو إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب على استخدام العنف الجنسي كوسيلة من وسائل الحرب وأثر جانبي لها في جميع أرجاء العالم. وانسجاما مع إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، سيحدد

مؤتمر القمة إجراءات محددة يتخذها المجتمع الدولي، حيث نعتقد أنَّ تحقيق المزيد من التقدم ضروري. وسيشمل ذلك عددا من الدول المتضررة من النزاع والتي تمر بمرحلة ما بعد انتهائه. ونأمل منها أن تستخدم هذا المخطط لإعداد خططها ونشاطها لمكافحة العنف الجنسي.

ويتعين علينا جماعيا تغيير حسابات من يظنون أنّ باستطاعتهم استخدام ضباب الحرب غطاء للإفلات من العقاب على الاغتصاب والأشكال الأخرى من أشكال الاعتداء الجنسي. وعلينا أن نحوِّل وصمة هذه الجرائم من الضحية إلى الجاني. كما علينا أن نضمن عدم وجود أيّ مكان يلوذ به أولئك المذنبون بارتكاب الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. وكما قالت الممثلة الخاصة بانغورا، علينا مساءلة الجناة. وحيثما تُرتكَب الانتهاكات، يجب أن نمكِّن الناجين من التكلم جهرا، مطمئنين إلى أنهم سيكونون مدعومين ومحميين ويمكنهم الحصول على الخدمات والإنصاف القانوني.

ومنذ نشر تقرير الأمين العام في ١٣ آذار/مارس، يسرُّني أنَّ تشاد، ليسوتو، سانت لوسيا، سورينام وترينيداد وتوباغو صادقت جميعها على إعلان الالتزام، ممَّا زاد عدد البلدان المصادِقة عليه إلى ١٤٥ بلدا. وهذا مشجِّع جدا. وإننا نتطلع إلى الترحيب بجميع البلدان المصادقة في مؤتمر قمة لندن في حزيران/يونيه. والمملكة المتحدة تشجِّع بقوة البلدان التي لم تصادق عليه بعد، ولا سيما تلك الأعضاء في مجلس الأمن، أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن وتحضر مؤتمر القمة.

وبموجب الميثاق، يتحمَّل مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. ونعلم أنه يمكننا تحسين السلام والأمن الدوليين إذا قضينا على العنف الجنسي في حالات النزاع، ولدينا الفرصة للقيام بذلك. وعبْر مؤتمر قمة حزيران/يونيه، والاستعراض رفيع المستوى للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في السنة المقبلة وإرساء أهداف التنمية المستدامة، يمكن لمجلس الأمن والدول الأعضاء إحراز تقدم نحو إنهاء هذه الجريمة المروِّعة. فينبغي لنا جميعا أن نلتزم الآن بهذا الهدف.

**السيدة كازراجيانه** (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن تقديرنا للرئاسة النيجيرية على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي المتَّصل بالنزاعات، وهو مسألة تبتلى بها نزاعات معاصرة عديدة وتؤججها.

إننا نشكر الأمين العام على تقريره الشامل (S/2014/181) وتوصياته، بما فيها تلك المحددة لكل بلد، والمُرفق المستكمَل بشأن المشتبَه بأنهم جُناة. كما نُحيِّي بصدق السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق عملها في جميع أرجاء العالم، على عملهم المضني وتفانيهم، فضلا عن أعضاء مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وأصدقاء القرار ١٣٢٥ وفريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. ونوجِّه تهانئنا إلى السيدة بينيتا ديوب، مبعوثة الاتحاد الأفريقي الخاصة الأولى المعنية بالمرأة والسلام والأمن، على تعيينها مؤخرا.

وفي البداية، تؤيد ليتوانيا البيان الذي سيلقيه المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

على الرغم من جميع جهود المجتمع الدولي وإرساء الأُطُر القانونية والمعيارية، بما فيها سبعة قرارات لمجلس الأمن، يبقى العنف الجنسي المتصل بالنزاعات على تزايده. وهو آخذ في التعقيد. إنه يستخدم لتشريد السكان المدنيين والاستيلاء على الأراضي والممتلكات واستخراج الموارد الطبيعية بصورة غير مشروعة. والأطفال يُعتدى عليهم جنسيا، ويُعانون وصمة عار حين يولدون من رحم الاغتصاب. ويتمّ الاتجار بالفتيات الشابَّات، ويُرغَمْن على الزواج من المتمرِّدين ويُستخدَمْن بمثابة سُعاة. ويُخضع الفتيان والرجال لعنف جنسي الطابع. وقد أصبح العنف الجنسي أسلوبا وسلاحا حربيا وساد الإفلات من

العقاب. والأسلوب الوحيد لمعالجة هذا البلاء هو نهج شامل ومتكامل يشمل الوقاية والإنذار المبكر والعدالة والمساءلة ومشاركة المرأة في العمليات السياسية والتمكين الاقتصادي.

إنَّ إدراج بنود متعلقة بالعنف الجنسي في معاهدة تجارة الأسلحة هو مجرَّد أحد الأمثلة المشجِّعة الأخيرة على الإجراءات في هذا الصدد. ومجلس الأمن بدوره، في القرار ٢١٠٦(٢٠١٣)- وهو رابع قرار يركِّز على العنف الجنسي المتصل بالنزاعات - أكَّد مجددا محورية المساواة بين الجنسين والتمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي للمرأة في منع العنف الجنسي، وقام بالمزيد من تطوير الإطار التنفيذي المتعلق بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ومن بين أحكام تنفيذية أخرى، يدعو المجلس إلى مواصلة نشر مستشاري حماية المرأة والشؤون الجنسانية في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية وعملياتها الإنسانية ذات الصلة.

وأقر مجلس الأمن أيضا بالحاجة إلى الحصول على مزيد من معلومات الرصد المنهجية والأنسب توقيتا، والموضوعية والدقيقة والموثوقة، بصفتها أساساً للمنع والاستجابة. ودعم مجلس الأمن لترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات قد أسهم في فهم أفضل لنطاق المشكلة وجذورها، ويسَّر لأفرقة الأمم المتحدة في الميدان موقفا أكثر استباقا. وبامتلاك مجلس الأمن مزيدا من آليات الرصد والإبلاغ القوية، يمكن لمجلس الأمن أيضا أن ينظر في تطوير إجراء من شأنه أن يضمن رصدا منهجيا لتنفيذ قراراته وللالتزامات التي تتعهَّد بها أطراف النزاع.

وفي الوقت نفسه، يبقى نقص القدرة والخبرة الوطنية الكافية لمنع العنف والتحقيق فيه والمحاكمة عليه من بين العوائق الرئيسية في مكافحة العنف الجنسي وضمان المساءلة. وتشجِّعنا جهود الأمم المتحدة للمساهمة في تدعيم القدرات الوطنية. وإننا نرحب بالعمل فائق الأهمية الذي ينفذه فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يجري نشره سريعا في الحالات المثيرة للقلق بشكل خاص فيما يتعلق بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة لمساعدة السلطات الوطنية في توطيد سيادة القانون.

وثمة مثال ملموس آخر وجدير بالثناء، ألا وهو، الآلية المشتركة بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة وآلية الاستجابة السريعة في مجال العدالة والمعنية بالتدريب وإدارة قوائم المرشحين المقبولين ونشرهم، والتي أنشئت بناء على طلب من الأمين العام لضمان تزويد جميع لجان التحقيق بالخبرة في ما يخص التحقيقات المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني. ومن المهم للغاية أيضا مواصلة تدريب حفظة السلام على منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له وإعداد مواد تدريبية خاصة، يُفضل أن تكون باللغات الأصلية لحفظة السلام. ويجب على قوات حفظ السلام أن تضمن خلو مخيمات المشردين داخليا من الجناة المزعومين. ويجب على ذوي الخوذ الزرق التابعين للأمم المتحدة أنفسهم أن يتبعوا بدقة قواعد السلوك.

تؤيد ليتوانيا بقوة الإعلان المتعلق بمنع العنف الجنسي في حالات النزاع الصادر عن مجموعة البلدان الثمانية. ويسرنا أن نعلم أن أكثر من ١٤٠ دولة قد أيدت إعلان الالتزام الصادر في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وليتوانيا تتطلع إلى مؤتمر القمة العالمي الذي سيُعقد في لندن في حزيران/يونيه من هذا العام، والذي من المقرر أن يعين المشاركون فيه إجراءات محددة وأن يوافقوا عليها.

غير أن المساعدة الدولية، مهما كانت قوتها ونطاقها، لن توفر نتائج مستدامة ما لم يكملها التزام وطني. وللقادة السياسيين الوطنيين دور كبير في ضمان التعبير عن القانون الدولي في القوانين الوطنية وتنفيذه. وينبغي أن تكون الملكية والمسؤولية الوطنية من الأولويات الرئيسية. ونرحب بجهود تيسير المسؤولية الوطنية من خلال البيانات المشتركة الموقعة بين الأمم المتحدة وحكومات كل من جمهورية أفريقيا

الوسطى وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا والصومال، على نحو ما ورد في تقرير الأمين العام.

ونلاحظ مع التقدير أن قضايا المرأة والسلام والأمن ترد في تقارير الأمين العام الخاصة ببلدان محددة تحت عنوان منفصل. ويمكن لمجلس الأمن أيضا أن يواظب على إدراج جدول أعمال المرأة والسلام والأمن ضمن اختصاصات بعثاته الزائرة. وبينما يواصل المجلس أفقيا إدراج قضايا العنف الجنسي في عمله، بما في ذلك في صياغة أو تجديد ولايات بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية الخاصة، يجب على لجان الجزاءات ذات الصلة أن تستعرض مبادئها التوجيهية للإدراج في القوائم والرفع منها وأن تضيف العنف الجنسي إلى قوائم معاييرها وأن تعمل على مواءمة معايير إدراج الأفراد في القوائم بإيراد أي اتهامات ذات صلة موجهة إليهم من قبل آليات العدالة الدولية وأن تنظر في فرض جزاءات على الأطراف التي يحددها الأمين العام وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. ويوجد لدى المجلس وسائل أخرى لكفالة المساءلة، مثل الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الخاصة ولجان التحقيق، وينبغي له أن ينظر بصورة نشطة في استخدام هذه الوسائل.

وينبغي للجنة التحقيق الدولية المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى تقديم جميع المعلومات ذات الصلة إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) من أجل إعداد قائمة بالجناة وتوجيه رسالة قوية تفيد بأن جميع مرتكبي الجرائم سيخضعون للمساءلة. ولا بد أيضا من تعزيز قدرة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى على رصد انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي، والإبلاغ عنها.

إن العنف الجنسي في سوريا يُرتكب ضد النساء والرجال، بما في ذلك في مرافق الاحتجاز الحكومية؛ وتستهدف الجماعات المسلحة المناوئة للدولة السيدات من أفراد أسر القوات الحكومية؛ وحالات العنف الجنساني التي وقعت في ثلاثة مستوصفات في دمشق وريف دمشق وحدهما والتي يزيد عددها على ٣٠٠ حالة تشكل انتهاكات واضحة للقانون الإنساني الدولي وللقرار ٢١٣٩ (٢٠١٤). ونحن نؤيد إحالة ملف الحالة في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية. ولن يكون بوسعنا منع وقوع المزيد من أعمال العنف وإنهاء هذه الحلقة المفرغة من الإفلات من العقاب إلا باستخدام جميع الأدوات المتوفرة لدينا. وتجربة مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في جمهورية أفريقيا الوسطى وسوريا والعديد من البلدان الأخرى، على نحو ما ذكره الأمين العام، تُظهر أنه يتعين على الأمم المتحدة البحث عن طرق ناجعة للتواصل مع الجهات الفاعلة من غير الدول.

وأخيرا، أود أن أتطرق إلى مسألة الضحايا. إن رعاية وحماية ضحايا العنف الجنسي مسألة حيوية أخرى يتعين معالجتها من أجل مكافحة الوصم بالعار والأعمال الانتقامية ومنع العنف والإفلات من العقاب في المستقبل. ونحن نؤمن بأن التعويضات يمكن أن تسهم إسهاما كبيرا في استعادة العدالة، لا سيما عندما تكون الوسائل الأخرى غير قابلة للتطبيق.

وبعد مرور ٢٠ عاما على نهاية حرب البلقان، لم تنصف العدالة ما يقدر بنحو ٠٠٠ ٢٠ من ضحايا جرائم العنف الجنسي. والجناة المزعومون موجودون في مناصب النفوذ فيما تُترك الضحايا وأطفالهن الذين ولدوا نتيجة للاغتصاب ليعانين الوصم والعار. وقد جرى استبعاد المرأة من مفاوضات السلام، على الرغم من أن المنظمات النسائية كانت أول من بادر بعقد اجتماعات مع أشخاص من الجانب الآخر في محاولة لإيجاد أرضية مشتركة ووسائل لوقف العنف. ولعل هذا هو السبب في أن اتفاقات دايتون للسلام قد أغفلت الأحكام الموصى بها في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنهاج عمل بيجين.

وفي الواقع، فإن صندوق أدواتنا مليء بالأدوات المفيدة ولكن الوقت قد حان الآن لأن نمسك بزمام الأمور ونعزز إجراءاتنا على أرض الواقع وأن نعمل معا وبالتعاون الوثيق مع جميع الجهات الفاعلة في المجالات الإنسانية والدبلوماسية والقضائية والأمنية ومن المجتمع المدني.

**الأمير زيد بن رعد زيد الحسين** (الأردن) (تكلم بالإنكليزية): نود أن نعرب عن امتناننا للأمين العام وممثلته الخاصة زينب بانغورا وللسيدة روضة ميساكا على ملاحظاتهم الهامة وأفكارهم المستبصرة التي عرضوها في هذا الصباح وعلى العمل الممتاز الذي تضطلع به الممثلة الخاصة بانغورا وفريق موظفيها المتفانين.

يرسم تقرير الأمين العام (S/2014/181) صورة قاتمة ومن الواضح جدا أن هناك الكثير الذي يتعين علينا، نحن الدول الأعضاء، القيام به. وفي هذا السياق، وبخصوص وجود اللاجئين السوريين في الأردن ومواطن ضعفهم، حسبما ورد في التقرير، فإننا ولئن كنا نلاحظ أن مخيم اللاجئين الرئيسي للسوريين يخضع لإشراف مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن الحكومة الأردنية تتحمل المسؤولية الكاملة عن أي شيء قد يحدث على أراضيها، وهي ملتزمة بكفالة أمن جميع اللاجئين، ولا سيما النساء والأطفال. وبطبيعة الحال، نحن ندين أي محاولة من جانب أي فرد أو أفراد لاستغلالهم. ونحن أيضا بحاجة إلى مساعدة – مساعدة أكثر بكثير – ولربما نصل قريبا إلى مرحلة قد ينبغي فيها للبلدان الأخرى التي تملك قدرات حقيقية النظر في تقاسم العبء وقبول أعداد أكبر من اللاجئين السوريين مما هو عليه الحال الآن.

بخصوص توصيات الأمين العام، فإنني أنضم إلى غيري في التأكيد على أنه لا طائل من وراء مناقشة المساءلة على الجرائم الجنسية المرتكبة ضد النساء والفتيات والفتيان ما لم نفعل أمرين. والأمر الأول هو ضرورة أن يكون هناك فهم صحيح لمدى أهمية وجود محاكم عاملة وأنها لا تأتي في المرتبة الثانية من حيث الأهمية إلا بعد توفير الأمن وأنها لا تقل أهمية عن الاعتبارات الإنسانية عندما يتعلق الأمر بمشاركة الأمم المتحدة في بيئات النزاع أو ما بعد انتهاء النزاع. ودون وجود وسيلة وحيدة يتوفر لها ما يلزم من موارد لتقديم الدعم القانوني والقضائي، سيظل أداء الأمم المتحدة دون المستوى المطلوب لما ينبغي أن تقدمه من خدمات إلى المجتمعات المنكوبة. وثانيا، يتعين على المجلس تقديم الدعم الكامل للمحكمة الجنائية الدولية حيث أنه لا يمكن إجراء أي مناقشة جدية بشأن مكافحة أسوأ أشكال العنف الجنسي في مجلس غير راغب في القيام بذلك.

أخيرا، أطرح مرة أخرى السؤال المؤلم عما إذا كان لدينا بالفعل، كأعضاء مجتمعين في هذه المنظمة التي يربطنا معا ميثاقها، المصداقية لتقديم آراء قوية بشأن هذا الموضوع؟ هل لدينا مصداقية عندما نرفض جميعا اتخاذ الطائفة الكاملة من الإجراءات الضرورية لضمان خفض حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل حفظة السلام التابعين لنا – حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة – إلى الصفر؟ ألا يمكن أن يتهمنا الآخرون بالنفاق عندما ندين عن حق في هذه القاعة جميع أشكال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات ضد النساء والفتيات والفتيان ونصفها بأنها أعمال إجرامية لا يمكن السكوت عليها، مثلما فعلنا على مدار ١٤ عاما حتى الآن – في حين أنه على بعد بضعة أمتار فقط من هنا في اللجنة السادسة، نكاد لا نفعل شيئا عاما تلو الآخر بشأن مشروع الاتفاقية المتعلقة بالمساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات، وهو المشروع المدرج على جدول أعمال اللجنة السادسة منذ عام ٢٠٠٧.

فلنكن واضحين بشأن الرسالة التي نبعث بها من خلال تقاعسنا. إننا نبعث برسالة مفادها إننا لا نرى غضاضة في أن يرتكب موظف مدني تابع للأمم المتحدة جريمة اغتصاب في بعثة

من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الحالات التي لا يوجد فيها لدى البلد المضيف جهاز قضائي عامل وعندما لا يكون بوسع بلد الجنسية أن يمارس ولايته القضائية الجنائية خارج إقليمه على المتهم لأنه ليس لديه قانون يسمح له بأن يفعل ذلك.

هل تلك وجهة نظرنا ؟ وهل يمكن لحالات الاغتصاب التي يرتكبها موظفون مدنيون تابعون للأمم المتحدة في ذلك السياق أن تمر دون عقاب ؟ إن هذا هو بالضبط ما نقوله عاما بعد عام. من فضلكم، لا تعتقدوا أن تلك الجرائم لم تحدث، لأنها قد حدثت.

هل لدينا أي مصداقية عندما نصر أيضا على أن الأمم المتحدة ليس لها مصلحة فيما يتعلق بسير التحقيقات بشأن جرائم مزعومة إرتكبها حفظة سلامنا النظاميون التابعون للأمم المتحدة، مع العلم أننا لم نكن نحن الدول الأعضاء في الماضي جديرين بالثقة بما يكفي لضمان توفير العدالة للضحايا؟ هل نحن موثوقون، بينما لا يزال لدينا، في آخر فترة مشمولة بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ٤٢ حالة من حالات الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، المتهم فيها قوات حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة، والتي يقوم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتحقيق فيها ؟ الآن، بعد مرور تسع سنوات على تحديدنا للتحدي والخطة اللازمة للقضاء على هذه الظاهرة البغيضة، يجب ألا يكون ثمة أي حالة من الحالات على الإطلاق.

لا أريد أن يساء فهمي: إذا كنا قد قمنا بكل شيء كان يتعين علينا القيام به على مدى السنوات التسع الماضية، لضمان القضاء التام على هذه الممارسة البغيضة التي يرتكبها حفظة سلامنا، والتي لا تزال تحدث، فإذن يمكن أن نتقبل بأنه ليس بوسعنا القيام إلا بالقليل. لكننا كدول أعضاء، لم نقم بكل شيء، ولذلك لا يمكننا أن ندعي ذلك الادعاء.

مطلوب من الأمم المتحدة أن تكون قدوة لشعوبنا، كمنظمة بوسعها دون شك أن تولي اهتماما خاصا للفئات الأكثر ضعفا والعزل من الأشخاص المحميين في الحرب، مع حماية مضمونة أولا نقدمها نحن أنفسنا، من أنفسنا، ثم من الآخرين.

بالتالي، ما الذي يجب علينا فعله؟ يجب علينا اعتماد اتفاقية بشأن المساءلة الجنائية في أقرب وقت ممكن. ويجب علينا أن نجعل الأمم المتحدة تشترك في النظر في الوقائع، حتى عندما تتعلق الادعاءات بأفراد عسكريين تابعين للأمم المتحدة. ويجب أن نكون أكثر شفافية فيما يتعلق بشدة وطبيعة الجرائم التي ترتكبها قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. ونعتقد أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يستغرق وقتا طويلا فيما يخص تحديد الوقائع، التي يجب أن تقوم جهة الادعاء الجنائية بصياغتها، حتى تقبل المحاكم النظر فيها. ربما، كما اقترح أصلا، ينبغي النظر في إرساء قدرة تحقيق محدودة لكن فعالة.

ويجب علينا أن نقوم بما هو أفضل فيما يخص المسائل المتعلقة بالأبوة. ويجب أن تشكل المحاكم العسكرية الميدانية التي تحاكم الجناة العسكريين القاعدة، وليس الاستثناء، فيما يخص الجرائم الجنسية. ويجب علينا النظر مرة أخرى في الاقتراح المتعلق بتقديم جميع موظفي الأمم المتحدة المزمع قيامهم بالخدمة في الميدان، عينة من حمضهم النووي للأمم المتحدة، قبل نشرهم في الميدان، وذلك لتكون بمثابة رادع لارتكاب الجرائم، ومن أجل التحقيقات اللاحقة المحتملة، بما في ذلك إثبات الأبوة .

أخيرا، نحن الدول الأعضاء بحاجة إلى تقديم تقرير إلى الأمم المتحدة بشكل واضح وفي أقرب وقت ممكن، بخصوص الإجراءات القضائية التي قامت بها سلطاتنا فيما يتعلق بالجرائم المزعومة.

إذا كنا جادين في مواجهة الظاهرة البغيضة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، بصفة عامة، وإذا لم نكن منافقين، فينبغي لنا التفكير بشأن تلك المسائل بشكل أكثر جدية.

**السيد زاغاينوف** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود أن أشكركم أنا أيضا، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه الجلسة. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام، وممثلته الخاصة، والسيدة ميساكا، على بياناتهم والمعلومات التي قدموها لنا بخصوص مسائل العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

لقد اهتم مجلس الأمن خلال ما يقرب من ست سنوات، اهتماما كبيرا وباستمرار، بقضايا العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. إن أي نزاع مسلح يتميز بمستوى عال من العنف الذي يأخذ أشكالا مختلفة. والعنف الجنسي هو أحد هذه الظواهر، فهو عمل بغيض، يتطلب إدانة حازمة وعقابا شديدا. وهذه الجريمة هي نتيجة لظاهرة الإفلات من العقاب السائدة، وكما أشار إلى ذلك تقرير الأمين العام بشكل صحيح (S/2014/181) فإنها ترتبط ارتباطا وثيقا بالمشاكل المتعلقة بضمان الأمن.

ويجب أن يكون العمل الذي يرمي إلى منع واستئصال العنف شاملا، ويهدف قبل كل شيء، إلى القضاء على مصادره عن طريق تسوية المنازعات، واستعادة النظام والأمن. ومن غير المرجح أن يحقق مجرد مكافحة مظاهر العنف الجنسي، النتائج المرجوة.

ينبغي النظر في منع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، ومعاقبة الجناة في سياق سلسلة كاملة من المشاكل المرتبطة بحل النزاعات وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع. وذلك هو النهج المتوازن المنصوص عليه في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وينبغي أن يستند العمل الذي يرمي إلى القضاء على العنف الجنسي على تلك القاعدة.

ويتمثل الشرط المسبق المهم للتغلب على العنف المرتكب ضد المرأة في مشاركتها الكاملة في محادثات السلام، وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع. وينبغي للمجلس أن ينظر في مسألة المرأة والسلام والأمن في سياق حالتي النزاع المسلح وما بعد النزاع. وينبغي أن ينصب اهتمام المجلس على الصراعات المسلحة الأكثر خطورة والواسعة النطاق، وحالات الاغتصاب والعنف المنهجية والواسعة النطاق. والحالات الفردية للعنف الجنسي، التي هي أعمال إجرامية وليست جرائم حرب، لا ينبغي أن تصبح موضوعا ينظر مجلس الأمن فيه.

ويجب علينا أيضا تجنب ازدواجية الجهود التي تبذلها في هذا المجال، كيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الاختصاص ذي الصلة، على سبيل المثال، الجمعية العامة، ومجلس حقوق الإنسان، ولجنة وضع المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

إننا ندعو الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع؛ إلى التصرف وفقا للولاية المسندة إليها، عند تنفيذ أنشطتها، والاهتمام على سبيل الأولوية بالحالات المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن، حيث يشكل العنف الجنسي، أحد المسائل الرئيسية في سياق حماية المدنيين.

إن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة هو الموضوع الذي ننظر فيه اليوم. وينبغي لنا أن نتجنب التفسيرات الواسعة لما تم الاتفاق عليه على الصعيد الحكومي الدولي والمنصوص عليه في قرارات مجلس الأمن، وهو نطاق يتعلق بحالتي النزاع المسلح وما بعد النزاع المسلح. ونعتقد أنه يمكن للتفسير الموسع للمصطلحات المستخدمة، ولهذه المسألة برمتها، أن يكون لهما تأثير سلبي على أداء مجلس الأمن والأمم المتحدة في هذا المجال، فضلا عن فعالية مكافحة العنف الجنسي.

علاوة على ذلك، يجب ألا ننسى أنه خلال النزاع المسلح، لا تتعرض النساء والأطفال للعنف الجنسي فحسب؛ بل إنهم لا يزالون يقعون ضحايا القتل والتشويه، بما في ذلك نتيجة للأعمال الإرهابية، والاستخدام العشوائي أو غير المتناسب للقوة. وغالبا ما تمر هذه الجرائم على وجه الخصوص، من دون عقاب أو تُبرر بحتمية ما يسمى الأضرار الجانبية.

ويستحيل مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، بدون مشاركة نشطة من جانب السلطات الوطنية في هذه العملية. وبالتالي، يركز تقرير الأمين العام بوجه خاص على الحاجة إلى الملكية الوطنية، والدور القيادي ومسؤولية الدول. ويجب أن تكمّل التدابير التي تتخذها منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني الجهود التي تبذلها الدول.

**السيد غاساناا** (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): أشكرك سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة والهامة. وأود أيضا أن أعرب عن خالص امتناني للأمين العام بان كي – مون، وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع؛ السيدة زينب هوا بانغورا، على بياناتهم. لقد كُسر حاجز الصمت الذي يحيط بجريمة العنفين الجنسي والجنساني، تحت قيادتهم، وقد انضموا إلى مجلس الأمن لوضع إطار معياري. ولكن كما أشارت إلى ذلك السيدة بانغورا باستمرار، لا يزال العنف الجنسي منتشرا في الأزمات. ونود أيضا الإشادة بالبيان الذي أدلت به السيدة روضة ميساكا، ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

وقبل بضع سنوات، استقر في يقين المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي قد استخدم كسلاح في الحرب خلال الإبادة الجماعية في عام ١٩٩٤ ضد التوتسي في رواندا. ومع أن أحداً لا يستطيع أن يحصر العدد الحقيقي لضحايا الاغتصاب خلال الإبادة الجماعية، يتردد أن ما بين ١٠٠ ٠٠٠ و ٢٥٠ ٠٠٠ امرأة قد تعرضن للاغتصاب. وما زال البعض منهن على قيد الحياة يعانين من أمراض لا شفاء منها، مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتبعات تلك الجرائم البشعة هو مما يعجز عنه الوصف. ومع ذلك، فإن مرتكبي تلك الجرائم في رواندا، الذين يعملون الآن تحت مظلة القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، استمروا في ارتكاب أفعالهم الشنيعة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، من ترهيب للمجتمعات واغتصاب النساء والفتيات.

والعنف الجنسي حقيقة واقعة أيضاً في سوريا وجمهورية أفريقيا الوسطى والعديد من مناطق النزاع الأخرى. ففي جنوب السودان، تستخدم حتى الإذاعة في الدعوة إلى اغتصاب النساء على أساس انتمائهن العرقي. ونحن نتفق تماماً مع السيدة بانغورا أنه ينبغي التعامل مع العنف الجنسي في النزاعات على أنه جريمة حرب، وليس مجرد أضرار جانبية مؤسفة للحرب. وبالتالي، فإن علينا نحن الدول الأعضاء أن نضع حداً لتلك الآفة.

ويجب أن يكون واضحا أن العنف الجنسي ليس مسألة تخص الأمم المتحدة وحدها ولكن مسألة تستلزم ريادة الدول وملكيتها الوطنية وشعورها بالمسؤولية. والملكية الوطنية أمر أساسي لأن الحكومات، على المستوى الوطني، تنشئ منابر للوعي والتوعية ضد تلك الجرائم. وعلى عاتق الحكومات، سواء أكانت في حالة نزاع أو سلم، تقع المسؤولية الرئيسية عن منع أي عمل من أعمال العنف الجنسي ضد النساء والأطفال والرجال، وضمان المساءلة عن تلك الجرائم. وتنتقل تلك المسؤولية إلى الجهات الفاعلة من غير الدول التي يعيش المدنيون تحت سيطرتها.

وإننا ندعو فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع الذي أنشأته الأمم المتحدة إلى مواصلة دعم المؤسسات الوطنية لتعزيز استجابتها في التصدي للعنف الجنسي. وإنهاء إفلات أولئك الذين يرتكبون العنف الجنسي أثناء النزاع من العقاب ينبغي أن يكون جهدنا وهدفنا الجماعي. ومن نفس المنطلق، ينبغي للمجلس أن يتأكد من تقييم جميع التقارير القطرية وتحديد الولايات لمستوى حماية حقوق الإنسان للمرأة والنهوض بها، على النحو المبين في عدة قرارات لمجلس الأمن.

وفي هذا الصدد، أتفق تماماً مع ما قاله زميلنا الأمير زيد من أن عمليات الاغتصاب التي يرتكبها موظفو الأمم المتحدة من المدنيين أثناء بعثة لحفظ السلام لا يمكن ولا ينبغي أن تمر دون عقاب.

وإذ يناقش المجلس خيارات لمشاركة الأمم المتحدة في عدد من البلدان التي تمزقها النزاعات حيث يستمر الوضع في التدهور، وتتحمل النساء العبء الأكبر للنزاع وتزداد الانتهاكات لحقوق الإنسان، ينبغي أن يكون وجود الأمم المتحدة مستنداً إلى ولاية قوية لحماية المدنيين. وتوفير الحماية لمن يحتاجون إليها ينبغي أن يكون من الأولويات من خلال ضمان اتخاذ تدابير شاملة، بغية توفير حماية أنجع للسكان المدنيين المعرضين للخطر، وتهيئة الظروف لتقديم المساعدة الإنسانية والتحقيق في الانتهاكات والتجاوزات. وينبغي تدريب حفظة السلام كافة بشأن الأمور الجنسانية وسبل دعم ضحايا الاغتصاب، وذلك قبل نشر عمليات السلام.

من جانبنا، فقد اعتمدت رواندا دورات تدريبية تعقد لكل قواتنا ما قبل النشر، وتشمل دروساً تتعلق بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وفي نفس السياق، ندعو إلى نشر مستشارين للشؤون الجنسانية، ومستشارين لحماية النساء إلى جانب مستشارين لحماية الأطفال في كل بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام بغية التركيز على الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب ضد النساء والأطفال، بما في ذلك جميع أشكال العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

ومن نافلة القول، إن مكافحة الإفلات من العقاب والمساءلة عنصران أساسيان للقضاء على آفة العنف الجنسي في النزاعات. ويتعين على مجلس الأمن أن يعزز جهوده لضمان إجراء التحقيقات والمحاكمات من خلال نظم العدالة الوطنية كلما أمكن، أو من خلال آليات العدالة الدولية المختلفة. وبغض النظر عن أي نقاش لدينا، فإن هدفنا الرئيسي هو ضمان تحقيق العدالة للضحايا، الأمر الذي يمكن أن يكون رادعاً لكل الأطراف المتنازعة أيضاً.

ختاماً، اسمحوا لي أن أعيد التأكيد على فهمنا بأن العنف الجنسي في النزاعات، شأنه شأن أي اتجاه إلى العنف المتزايد، هو ممارسة إجرامية يمكننا أن نقضي عليها إذا ما توفرت لدينا الإرادة السياسية. ونؤمن بشدة أن جهودنا المشتركة يمكن أن تفضي إلى نتائج ملموسة، وأن تهيئ بيئة مختلفة على أرض الواقع لصالح المتضررين بتلك الآفة الرهيبة. ووفدي سيواصل دعم مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع في تنفيذ ولايته والعمل معه بشكل وثيق.

**السيدة برسيفال** (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181). ونعرب عن بالغ احترامنا وتقديرنا للسيدة زينب بانغورا. كما نعبر عن تضامننا الكامل مع السيدة رودا ميساكا. وأود أن أشكرهم جميعاً على إحاطاتهم الإعلامية والتزامهم بإحراز تقدم بشأن تحقيق المساواة الكاملة للمرأة.

سوف أتناول ما أنجزناه من زاوية مختلفة. ولن أركز على العمل الذي ما زال يتعين علينا القيام به فحسب، بل سأضيف مسحة من التفاؤل.

أولاً، إن المجتمع الحكومي الدولي قد اتفق على أن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في النزاعات المسلحة يشكلان جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وحري بنا أن نشير إلى ذلك عندما نتفق نحن في المجتمع الدولي على أن نعبر عن الأشياء بنفس الطريقة ونعمل من أجل نفس الغاية – وفي هذه الحالة من أجل القضاء على مشكلة.

ثانياً، هناك أيضاً سبب للتفاؤل في ظل وجود المحاكم الدولية، كمحاكم رواندا ويوغوسلافيا السابقة والمحكمة الخاصة لسيراليون. واليوم، تقوم المحكمة الجنائية الدولية وتلك المحاكم ببناء تعريف واضح للعنف الجنسي بوصفه جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وبعض البلدان في منطقتي أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي تفعل ذلك أيضاً. ففي بلدي، جرت محاكمة ١ ٠٨٣ شخصاً وأدين ٤٤٣ بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، مع إدماج المنظور الجنساني وجانب حقوق الإنسان للمرأة في جميع الحالات.

ولم تكن الجرائم الجنسية التي أبلغ عنها الضحايا في شهاداتهم تخضع للإجراءات العقابية إلى أن وقعت الأحداث التي شهدتها يوغوسلافيا ورواندا وسيراليون، وإلى أن تمت المبادرات التي اتخذتها بلداننا، نظرا لأنها لم تكن مرئية. وكانت تلك الجرائم جزءا من غنائم الحرب، وقد اقترنت بدوافع الانتقام والكراهية التي تستهدف جسد المرأة. وفي حين أن العنف الجنساني والعنف الجنسي الذي يستهدف النساء والفتيات على وجه الخصوص، لم يكن ظاهرة جديدة في التاريخ، فإن اتخاذ التدابير الكفيلة بالتحقيق فيه ومحاكمة مرتكبيه على الصعيدين الوطني والدولي، إنما يعود إلى عهد قريب جدا. ولذلك السبب، يتعين علينا أن نواصل العمل بصبر وتعاون. وكما قال زميلي الأردني، فقد جرت العادة على النظر إلى الجرائم الجنسانية على أنها جزء من الأضرار الجانبية للحرب فحسب، وأن التحقيق في العديد من الحالات المرتبطة بها كان هامشيا وغالبا ما يؤدي إلى إفلات مرتكبيها من العقاب.

وترى لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن أعمال العنف الجنسي المرتكبة بحق المرأة تعتبر جرائم بحق الإنسانية حين تُستخدم بوصفها أسلحة للحض على ارتكاب الفظائع. وذهبت اللجنة إلى تعريف العنف الجنسي على أنه أي انتهاك بدني أو عقلي يُرتَكب على أنه عمل من أعمال العنف. كما تعرّفه اللجنة أيضا على أنه جريمة من جرائم التعذيب. ويجري الآن تدوين الجرائم الجنسية المرتكبة بحق المرأة على الصعيد الدولي. وليس ثمة قانون للتقادم ينبغي أن نذكره هنا في مجلس الأمن. ذلك أنّ الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم.

وتنص اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله ”بيليم دور بارا“ على أنه ليس انتهاكا لكرامة الإنسان فحسب، بل هو انتهاك لحقوق الإنسان أيضا. وأود أن أتكلم عما هو أبعد مما نص عليه النظام القضائي، أي العبارات التي قرأتها عليكم للتو. وفي الواقع، فإن العدالة إنما تقول بذلك لأنه بدأ الاستماع الآن إلى أصوات الضحايا.

وفي إحدى الحالات المروعة، كانت قد اغتصبت امرأة تدعى سوزانا عقب العملية الجراحية التي أجريت لها توا في المستشفى نفسه. وما زلت قادرا على سماع صرخاتها وهي تردد أنها كانت بكرا. وقد كانت تلك جريمة ضد الطبيعة الإنسانية. ذلك أن الاغتصاب يمثّل بالنسبة للمرأة أسوأ أشكال الإذلال التي يمكن أن تتعرض لها.

وقالت امرأة أخرى، تدعى مونيكا:

”لقد سألتهم حين وصل موظفو لجنة الصليب الأحمر، كوني امرأة: كيف لم أحبل وقد اُغتصبت كل هذه المرات العديدة؟ وأوضحوا لي أن المرأة تميل إلى التوقف عن الحيض. وقالوا لي إن النساء لا يحبلن في معسكرات الاعتقال – كما هو الحال هنا – بسبب خشية المرأة من الحمل. ولذلك فإننا لم نَحِض. ولأننا لم نرد أن ينتهي بنا الأمر إلى الحمل بواسطة أحد المغتصبين.“

وقالت إستيلا:

”إنهم لا يسمحون لنا بالاغتسال. وقد كان من الصعب جدا أن تكون المرأة غير قادرة على الاستحمام بعد تعرضها للاغتصاب، وأن يتعين عليها أن تبقى ملطخة. وكانوا يقدمون لي الخبز التالف. ولم يسمح لي بالاغتسال في المرحاض سوى بضع مرات فحسب. وما زالت تعلق في ذهني صور عديدة لي وأنا أتعرض للاغتصاب في المرحاض. وقد أغمي علي بانتهاء سلسلة عمليات الاغتصاب التي تعرضت لها، إذ لم أعد قادرة على تذكّر تلك المرات العديدة. وكانوا يعصبون عينيّ.

وسمعت فتاة تصرخ بعبارة ”ماما“، ماما ”ماما“، وقد كنا في المخيم نفسه، وكانت تغتصب هي أيضا.“

وقال رجل يدعى ديفيد:

”إنهم يعرضوننا للصدمات الكهربائية في اللثة وأسفل الشفاه وفي أعضائنا التناسلية. وبالنسبة لحالتي فقد أصبت بتقرّح في قضيبي بحجم ثمرة الخوخ. ووضعوا أيضا أشياء في مستقيمي ناقلة للتيار الكهربائي. لقد تعرضنا للإذلال. ولم أكن قادرا على تحمّل المعاناة. وكيف لنا أن نعود – أن نقول إن صبيا قد تعرض للاغتصاب؟“

ويحدوني الأمل في أن يُستمع إلى أصوات جميع الضحايا، تماما كما سُمِعت أصوات هؤلاء الضحايا، وأن يكون ممكنا إقامة العدل ومكافحة الإفلات من العقاب. ونأمل أن نتمكن من العمل على القضاء على هذه الجرائم بحق الإنسانية، ليس في حالات النزاع فحسب، بل لكي نتمكن من تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في أوقات السلم أيضا. وذلك ما قالته صديقتنا السيدة بانغورا. ”فأصوات أطفال وأحفاد إرهاب الدولة الذي حدث في الأرجنتين، ما زالت تنادي في الشوارع. وإنا ذاهبون إلى هناك لنعثر على مرتكبيه.“ وكما هو الحال مع النازيين، فإننا سنجدهم حتما أينما كانوا.“ إن أولئك الأطفال والأحفاد ينادوننا في الشوارع من أجل ذكرى أمهاتهم، ومن أجل إحقاق الحقيقة وإقامة العدل والتعويض عن الضرر.

”سنتعقب الجناة دون أسلحة ودون دافع من كراهية أو انتقام. إنما نتعقبهم بحثا عن الحقيقة وحفظ الذاكرة وتحقيق العدالة وتعويض الضحايا وإحلال السلام.“

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): سأدلي الآن ببيان بصفتي الوطنية.

أود أولا أن أشاطر الآخرين في توجيه الشكر إلى الأمين العام على تقريره الزاخر بالمعلومات (S/2014/181) الذي وفر لهذه المناقشة الهامة توجيهات كافية. وأود أيضا أن أعرب عن تقديرنا للممثلة الخاصة للأمين العام، زينب حواء بانغورا ،على ما بذلته من جهود حازمة ومستمرة من أجل كفالة المشاركة العالمية في مكافحة الجرائم البغيضة المتمثلة في الاغتصاب والعنف الجنسي، وخصوصا في حالات النزاع.

لعل جميع الحاضرين هنا يوافقوني على أن السيدة روضة ميساكا قد هزت ضميرنا بفعل البيان المؤثر الذي أدلت به هذا الصباح. فقد كشفت عن فظاعة العنف الجنسي في حالات النزاع، فضلا عن دعوتنا إلى مكافحة هذه البربرية – بل هي أكثر من ذلك – بعزم والتزام لا هوادة فيهما. ونود أن نشكرها وأن نعرب عن تأييدنا لها في عملها.

تحيط نيجيريا علما بالنقاط البارزة الواردة في تقرير الأمين العام، بما في ذلك الإجراءات المتخذة من قبل الدول والتحديات التي تواجهها في حالات النزاع وما بعد النزاع في جهود منع العنف الجنسي. ونرحب بالمشاورات التي جرت على نطاق واسع وأسهمت في توجيه إعداد التقرير، علما بأنها شملت العديد من الكيانات في إطار مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وبعثات الأمم المتحدة الميدانية وأفرقتها القطرية، فضلا عن سائر الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية المعنية. ونثني على العمل الهام الذي اضطلع به فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. ونشجع الدول الأعضاء على الاستفادة من خبراتها في مجال تعزيز سيادة القانون، علاوة على تعزيز قدراتها في نظامي القضاء المدني والعسكري.

ويشكّل كل ذلك جزءا من الجهد المبذول على نطاق أوسع لتعزيز الضمانات المؤسسية ضد الإفلات من العقاب على العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وينبغي تشجيع المانحين

على كفالة توفير التمويل المستدام لهذا المورد القيّم للبلدان المعنية. وتتشاطر نيجيريا رأي الأمين العام القائل بأن الافتقار إلى القدرات لا يزال يشكّل أحد العقبات الرئيسية التي تعرقل ضمان المساءلة، الأمر الذي يؤدي إلى تفشي الإفلات من العقاب. وفي المقابل، فإن لذلك أثرا ضارا على الوصول إلى العدالة وتوفير الأمن والسلامة للناجين. ومن الواضح أنه يمكن عرقلة وصول الناجين إلى العدالة بسبب القيود المفروضة على الوصول المادي وعدم كفاية التشريعات، بل أيضا جراء التكلفة المالية والاجتماعية المرتبطة بالإبلاغ، والسعي إلى تحقيق العدالة في جرائم العنف الجنسي.

ومن المؤسف أن العديد من البلدان ما تزال تفتقر إلى خدمات المساعدة القانونية والبروتوكولات المتعلقة بحماية الضحايا والشهود. ويؤدي ضعف نظام العدالة الجنائية أصلا إلى زيادة العقبات أمام الوصول إلى العدالة. ويسرنا أن نلاحظ أن الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك فريق الخبراء، ما تزال تواصل تقديم الدعم إلى السلطات الوطنية في ذلك الصدد.

وعلى النحو المبيّن في التقرير، فإن من بواعث القلق أن تفشي العنف الجنسي أثناء النزاعات غالبا ما يترك أثرا، بل ذكريات مريرة وذات عواقب وخيمة على أمن المرأة والطفل، حتى في أعقاب استعادة السلام.

يمكن أن يؤثر ذلك في نهاية المطاف تأثيراً مباشرا على ديمومة السلام وآفاق التنمية المستدامة.

ومع أخذ ذلك في الاعتبار، فقد آن الأوان لأن نضاعف جهودنا لمكافحة هذا البلاء ومساءلة الجناة جميعهم. وجميعنا في المجلس متفقون على ذلك.

وفي ذلك الصدد، أظهر مجلس الأمن دوره القيادي في حزيران/يونيه ٢٠١٣، باعتماده القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، الذي يؤكد على ضرورة القيام برصد العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح بشكل أكثر منهجيةً. ولذلك، فإن من الضروري أن يضع المجلس آليات استجابة ملائمة، وأن يعمل على تحسين الآليات القائمة من أجل كفالة مشاركة المرأة في جميع جوانب الوساطة والإنعاش بعد انتهاء الصراع وبناء السلام.

إننا نسلم بالدور الحاسم الذي يؤديه مستشارو الحماية في إطار وحدات حقوق الإنسان وتمكين المرأة والمساواة الجنسانية في عمليات حفظ السلام.

على الصعيد العالمي هناك الآن زخم والتزام غير مسبوقين فيما يتعلق بتطبيق جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويجب على المجتمع الدولي أن يحافظ على ذلك الزخم. وكجزء من تلك الإنجازات، نعتقد أن هناك الكثير جدا مما يتعين القيام به من أجل تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. على سبيل المثال، ثمة حاجة إلى المزيد من البيانات المصنفة حسب نوع الجنس فيما يتعلق بالتهديدات الأمنية من أجل المساهمة في زيادة الأمن للمرأة.

ويرحب بلدي بتوصيات الأمين العام التي تبين العناصر المحورية للوقاية من العنف الجنسي في حالات النزاع، والإجراءات المحددة اللازمة على المستويين السياسي والتنفيذي، والحاجة إلى الملكية الوطنية والقيادة والمسؤولية.

لا يقتصر التصميم على التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع على الأمم المتحدة. فعلى الصعيد الإقليمي، عقدت مبادرة التضامن الأفريقي، تحت رعاية الاتحاد الأفريقي، اجتماعاً رفيع المستوى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بشأن منع العنف الجنسي والاستجابة له في بلدان النزاعات وبلدان ما بعد انتهاء النزاعات وغيرها. ونظمت عملية التشاور ضمن أطر دولية للسياسات والعمل، لا سيما القراران ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠ /١)، وبروتوكول حقوق

المرأة في أفريقيا، وبروتوكول منع العنف الجنسي ضد النساء والأطفال وقمعه، والسياسة الجنسانية للاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٠٩. ويرمي الاجتماع إلى الحد بدرجة كبيرة من العنف الجنسي والقضاء عليه، والتعجيل بتنفيذ الاستجابات المتفق عليها، لا سيما تلك المتعلقة بالوقاية والحماية وفرص وصول الضحايا إلى الرعاية والعدالة.

على الصعيد دون الإقليمي في غرب أفريقيا، وضعت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا أيضاً آليات قوية فيما يتعلق بدور المرأة في منع نشوب الصراعات وإدارتها. ومن تلك الآليات بروتوكول منع نشوب الصراعات وإدارتها وحلها وحفظ السلام والأمن، والبروتوكول الإضافي المتعلق بالديمقراطية والحوكمة الرشيدة. تشكل هذه الآليات الأساس لإطار عمل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمنع نشوب النزاعات.

يهدف عنصر المرأة والسلام والأمن إلى توطيد دور المرأة ومشاركتها وتأثيرها في جميع مراحل إدارة الصراع، بما في ذلك الجوانب الإنسانية، مع تقوية مختلف الآليات الوطنية والإقليمية المعنية بحماية المرأة وتعزيزها مركزها.

وتشمل المبادرات الإقليمية الأخرى التي من هذا القبيل شبكة النساء من أجل السلام والأمن في منطقة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ وشبكة غرب أفريقيا لبناء السلام؛ وحركة مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غربي أفريقيا؛ وتحالف المبادرات الأفريقية من أجل السلام والاستقرار في غرب أفريقيا.

على الصعيد الوطني، شرعت نيجيريا، من خلال لجنة إصلاح القوانين ووزارة العدل الاتحادية، في إجراء إصلاحات في نظام العدالة الجنائية من أجل كفالة إقامة العدالية الجنسانية في القانون وفي الممارسة العملية. ويجري تقديم مشاريع القوانين بشأن معالجة المساواة الجنسانية وكل أشكال العنف ضد النساء والفتيات على الصعيدين الاتحادي والولائي. وقد اتخذت خطوات مهمة على الصعيد الوطني لكفالة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي السياق نفسه، تشدد نيجيريا على أهمية الامتثال للقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بشأن إنهاء أعمال العنف الجنسي ضد المرأة في حالات النزاع.

تؤيد نيجيريا تأييدا تاما اعتماد الالتزامات السياسية الرامية إلى منع العنف الجنسي في حالات النزاع، وهي تحديداً، ما اعتمدته مجموعة الثمانية من إعلانات في نيسان/أبريل ٢٠١٣، وإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي وقعت عليه أكثر من ١٤٠ دولة. ونرى أن على الدول الأعضاء أن تنفذ هذه الالتزامات باعتبارها أولوية عليا. والدول الأعضاء التي لم توقع بعد على ذلك الإعلان الهام ينبغي تشجيعها على فعل ذلك قبل الموعد النهائي المحدد بتشرين الأول/أكتوبر، أي نحو ستة أشهر من الآن.

ومن الأهمية بمكان أن تركز الدول بشكل جماعي على تحويل الالتزامات السياسية إلى إجراءات ملموسة، بخاصة على الصعيد الوطني. ومن هذا المنطلق، تعلن نيجيريا اليوم في هذا المحفل اعتزامها الانضمام إلى تلك المبادرة الجديرة بالثناء كوسيلة لإظهار التزامها الثابت بمكافحة العنف الجنسي وأشكاله كافة.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسة للمجلس.

أود أن أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على مدة لا تزيد على أربع دقائق، حتى يتمكن المجلس من إنجاز أعماله بسرعة. وأرجو من الوفود التي لديها بيانات طويلة التكرم بتعميم النصوص المكتوبة والإدلاء بنسخة مختصرة عندما تتكلم في القاعة.

وأود أن أبلغ كل من يعنيه الأمر بأننا سنواصل هذه المناقشة المفتوحة أثناء موعد الغداء، إذ إن عدد المتكلمين لدينا كبير جدا.

أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة ماريا فيرناندا إسبينوسا، وزيرة الدفاع الوطني في إكوادور.

**السيدة إسبينوسا** (إكوادور) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أؤكد على أهمية المسألة المعروضة علينا، إلا وهي العنف الجنسي الذي تعاني منه بشكل خاص المرأة في حالات النزاع المسلح، وهو موضوع يؤثر تأثيرا خطيرا على حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تكون الجمعية العامة معنية بشكل مباشر بهذه المناقشة. ومن الضروري أيضا التشديد على أهمية مكافحة الأسباب الجذرية للحرب والنزاعات، وهي على وجه التحديد تأثير الاتجار بالأسلحة وأعمال العنف التي يقوم بها الأقوياء.

لقد بات سيناريو الصراع الراهن في العالم أكثر تعقيدا نتيجة للحركيات الاقتصادية. فالبلدان التي تمر بأزمات ترى في تجارة الأسلحة والحرب وسيلة لتعزيز اقتصاداتها. لكن في حقيقة الأمر ما من شيء يقوض حقوق الإنسان وحقوق المرأة أكثر من محاولة تعزيز الاقتصاد من خلال صناعة الأسلحة. بلغ مجموع الإنفاق العسكري العالمي في عام ٢٠١٣ ما مقداره ١٧٤٧ بليون دولار. وتمثل البلدان الـ ١٥ التي يوجد فيها أكبر النفقات العسكرية معا أربعة أخماس إجمالي الإنفاق العسكري في العالم.

علاوة على ذلك، من مفارقات عصرنا أن التطور التكنولوجي، الذي عجز عن حل المشاكل الأساسية لجزء كبير من سكان العالم بتحقيق التنمية المستدامة، قد أفلح في صنع أسلحة الدمار الشامل. ومع ذلك ما مِن نهاية حتى الآن للفقر وعدم المساواة.

إكوادور على اقتناع بأنه، في سبيل التعامل مع الأسباب الجذرية للصراع والعنف، لا بد من وجود التزام حقيقي بالحد من سباق التسلح الجاري والأشكال الجديدة للحرب والصراع، مثل ما يسمى الحرب الوقائية، والتجسس الإلكتروني، وتورط جهات خارجية في إثارة الصراع دعماً أو دفاعاً عن مصالحها الخاصة.

ولا بد من الاعتراف بأن النزاع المسلح والعنف ينجمان في كثير من الأحيان عن عدم المساواة فيما بين الدول التي تتأثر هي نفسها من جراء نظام اقتصادي دولي جائر، ومختلف أشكال الاستبعاد الاجتماعي، والتعصب الديني، والتمييز العرقي والجنساني.

وفي هذا الصدد، يجب أن ندعو الدول إلى تجنب الحروب العدوانية واستخدام القوة بالاستناد إلى تهديدات مزعومة، وذلك انطلاقا من احترام سيادة الشعوب وحقها في تقرير المصير. ونظرا لتلك الاعتبارات، نحن لا نرى أن مشاكل العنف الجنسي في حالات الصراع قد تناقصت، والسبب استمرار التساهل الاجتماعي حيال العنف ضد النساء والفتيات، وهو العنف الذي يبدو تقريبا، للأسف، أمرا طبيعيا في العديد من مجالات المجتمع.

إن العنف الجنسي انتهاك لحقوق الإنسان الأساسية، وعلى الأخص حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة. فالقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي مكرسان لحماية النساء من العنف الجنسي. ومع ذلك، لا نرى مؤشرات العنف ضد المرأة تتناقص هذا العام. وكما قلنا قبلا، من مسؤولية جميع الدول وضع حد لهذا الشكل من أشكال العنف، ولكن أيضا للإفلات من العقاب على جرائم الحرب، بما في ذلك جرائم الحرب المتصلة بالعنف الجنسي، كالأهوال المتمثلة في البغاء القسري، والحمل القسري، والإجهاض القسري، والتعقيم القسري، وأنواع أخرى من العنف الجنسي.

وفي حالة إكوادور، تُعتبر قواتنا المسلحة مؤسسة تحمي حقوق جميع مواطنينا وحرياتهم وضماناتهم – رجالا ونساء. لذلك، نحن ننظر إلى الدفاع باعتباره سلعة عامة تجمع بين حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والمساواة بين الجنسين، وتعدد الثقافات بطريقة شاملة. وهذا يأخذ شكلا ملموسا لدى تنفيذ سياستنا الجنسانية في القوات المسلحة

الإكوادورية، المعمول بها منذ آذار/مارس ٢٠١٣. والسياسة الجنسانية تعزز التغيير في الأنماط الثقافية التي تسبب العنف القائم على نوع الجنس، والتي من خلالها تدمج المواضيع ذات الصلة في برامج تدريب جميع الأفراد العسكريين، وتعزيز البرامج التعليمية المعدّة لمنع العنف الجنسي والمصمّمة خصيصا لتدريب الجنود. وأدخلت هذه السياسة أيضا تحسينات على البنية التحتية العسكرية، بغية أن تتوفر الظروف الملائمة للأفراد العسكريين، إناثا وذكورا على حد سواء.

ولا بد أن نقول أيضا إنه في بعض مناطق العالم، نواصل اتباع الوسائل السلمية لحل الصراعات، وبناء ثقافة السلام وأشكال جديدة من التعايش، فضلا عن اتخاذ موقف واضح لتحقيق نزع السلاح على الصعيد العالمي. وبصفتنا أعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، نساهم في إنشاء منطقة سلام حقيقي. ولكن تلك الجهود المبذولة على الصعيدين الوطني أو الإقليمي لا يمكن تعزيزها إلاّ عن طريق إجراءات فعالة تتخذها الهيئات الدولية، من قبيل المحكمة الجنائية الدولية، التي تقوم في الوقت المناسب بمحاكمة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وبخاصة تلك التي تتعلق بالتمييز والعنف ضد المرأة.

أخيرا، تصرّ إكوادور مرة أخرى على ضرورة الخروج باستراتيجيات متعددة الأطراف وعالمية لمكافحة الأسباب الجذرية للحروب والصراعات، وتسليط الضوء على السياسات التي تسببها، واتخاذ التدابير التي تضع حدا لها، وإخضاعها للقانون الدولي. وما زلنا ملتزمين ببناء ثقافة حقيقية للسلام من خلال العدالة الاجتماعية، ومكافحة الإفلات من العقاب، وتحقيق الكرامة والمساواة للنساء، وتوفير المعيشة الجيدة لشعوبنا.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

**السيد روسينتال** (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): أشكر الرئيس على تنظيم المناقشة المفتوحة في هذا اليوم، مما يتيح لنا الفرصة لمخاطبة مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات – وهو موضوع ينشط بلدي جدا بشأنه نظرا لاقتناعه العميق بأننا ينبغي أن نواصل مكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

وأود أيضا أن أشكر كلاّ من الأمين العام بان كي – مون والسيدة زينب هاوا بانغورا على إحاطتيهما الإعلاميتين، والسيدة رودا ميساكا، ممثلة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على البيان الذي أدلت به نيابة عن المجتمع المدني.

إن العنف الجنسي ظاهرة بغيضة وإجرامية ترتبط ارتباطا وثيقا بانعدام الأمن والإفلات من العقاب المصاحبين للإطار المؤسسي الضعيف لسيادة القانون. ولقد كانت هذه المسائل حاضرة جدا في مناقشات سابقة أجراها المجلس، فضلا عن المناقشات التي أجرتها الجمعية العامة في سياقات أخرى، بما في ذلك العمل الجاري بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. واتخذت الدول تدابير بغية التصدي لهذه الآفة وحماية النساء والأطفال، الذين يُعتبرون الأشد ضعفا أمام العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. ومع ذلك، يأتي الأمين العام في كل تقرير جديد على ذكر حالات مروعة تسببها أطراف ترتكبها، لا سيما الأطراف التي تبدو أنها ترتكب الانتهاكات بطريقة منهجية، وترد أسماؤها في مرفق التقرير (S/2014/181).

بالإضافة إلى ذلك، اتخذت الأمم المتحدة تدابير ملموسة، بما في ذلك، في جملة أمور، إنشاء منصب تشغله الآن السيدة بانغورا، وتطبيق الأحكام المتعلقة بالرصد والتحليل والإبلاغ عن الترتيبات، ونشر مستشارين معنيين بحماية المرأة في العديد من عمليات حفظ السلام. ولكن على الرغم من هذه الإنجازات، لا تزال هذه الظاهرة قائمة، كما لاحظنا للأسف في حالات برزت مؤخرا من قبيل سوريا، ومالي، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

لهذا السبب، يجب ألاّ يتوقف المجلس عن الاصرار على أن تعطي الدول في حالات الصراع أو ما بعد الصراع الأولوية لإصلاح حكم القانون، وتعزيز قدرة المؤسسات الوطنية، بما في ذلك نظم العدالة المدنية والعسكرية، لأن نقاط الضعف هذه هي العقبات الرئيسية التي تعترض كفالة المساءلة. وهذا الأمر يؤدي إلى الإفلات من العقاب على نطاق واسع، وهو بدوره له آثار سلبية على إمكانية الوصول إلى العدالة، وسلامة الناجين.

وفي صراعنا الداخلي الذي انتهى قبل أكثر من ١٧ عاما، لا تزال هناك ضحايا وآثار للفظائع التي ارتكبت، الأمر الذي ساعدنا على سن قانون بشأن العنف ضد النساء والفتيات، بغية أن يتمكنَّ من العيش في مجتمع مستقر وديمقراطي. فمنع العنف ضد المرأة هو أولوية بالنسبة إلى حكومة غواتيمالا، وفي السنوات الأخيرة تم اعتماد تشريعات وإنشاء مؤسسات ووضع سياسات عامة لاستكمال هذه المهمة.

أخيرا، إن البيان الرئاسي S/PRST/2012/23 هو أحد الأمور التي أسفرت عن رئاستنا لمجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، حيث يتناول الحاجة إلى إزالة العقبات التي تعترض وصول المرأة إلى العدالة في حالات الصراع وما بعد الصراع. ويسرنا أننا أسهمنا في أعمال المجلس بشأن هذه المسألة.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل اليابان.

**السيد يوشيكاوا** (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود قبل كل شيء أن أشكر الأمين العام وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة بانغورا، على إحاطتيهما الإعلاميتين. كما أود أن أشكر السيدة رودا ميساكا على إحاطتها الاعلامية القوية بصفتها ممثلة للمجتمع المدني.

ترحب اليابان بتقرير الأمين العام الأخير عن هذا البند من جدول الأعمال (S/2014/181). إن التوصيات الجديدة المتعلقة بالسياسات العامة على الصعيد الوطني سوف تساعد مجلس الأمن على مواصلة رصده لحالات بلدان محددة.

وتُقدِّر اليابان أيضا أنَّ التقرير يُبرز دور مبادرة الأمم المتحدة بصفتها آلية تنسيق، وأنشطتها لتعزيز الوقاية.

وقرار مجلس الأمن ٢١٠٦(٢٠١٣) قدَّم للمرة الأولى موضوع العنف الجنسي في حالات التراع مع إطار وقائي شامل. ونعتقد أنّ التركيز على الوقاية حيوي إذا أردنا أن نهزم العنف الجنسي المتصل بالتراعات.

والتقدم الميداني يعتمد على عمل محدد من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع المدني معا في البلدان المتضررة. ويتعين على المجتمع الدولي أن يدعمهما لإحداث التغيير ميدانيا.

إنّ الحكومة اليابانية تدعم دعما كاملا الأولويات الجديدة للممثلة الخاصة للأمين العام على صعيد تعزيز المُلكية والقيادة والمسؤولية الوطنية. وتقديرا منها لأعمال الممثلة الخاصة، فقد دعت السيدة بنغورا إلى اليابان في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي. وأثناء زيارتها، أكد لها رئيس الوزراء آبي التزام اليابان بالتعاون الوثيق مع مكتبها. ونحن نوثّق هذا التعاون، فضلا عن توثيق تعاوننا مع فريق الخبراء لديها ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع. واليابان اليوم ثاني أكبر متبرع لمكتب الممثلة الخاصة بعد السويد.

وأحد الأمثلة على مساعدة اليابان تبرع قيمته مليونا دولار لدعم أعمال فريق الخبراء في الصومال وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي هذين البلدين، نجحت الممثلة الخاصة وفريق الخبراء لديها، عبْر جهودهما المشترَكة، في ترسيخ الالتزامات السياسية مع الحكومات الوطنية. وجرى فيما بعد توقيع بيانات مشترَكة بين الممثلة الخاصة والحكومات المعنية. ومساهمة اليابان المالية ستساعد تلك الحكومات على تنفيذ البيانات.

ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، على سبيل المثال، نساعد الحكومة على توسيع وتدعيم الشرطة الخاصة لحماية النساء والأطفال. وسندعم أيضا أنشطة الممثل الخاص للرئيس كابيلا المعني بالعنف الجنسي حالما يتم ملء هذا المنصب.

علاوة على ذلك، تشاركت البعثة اليابانية ومكتب الممثلة الخاصة في استضافة حدث خاص هنا في نيويورك بمناسبة اليوم الدولي للمرأة، للارتقاء بمستوى الوعي للموضوع الذي نناقشه اليوم. وإننا نتطلع إلى المزيد من التعاون مع الممثلة الخاصة في هذا الصدد، بما في ذلك أثناء مؤتمر القمة العالمي المقبل لإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، الذي سيُعقَد في لندن في حزيران/يونيه.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

**السيد باتريوتا** (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة حول المسألة الهامة المعروضة أمامنا. كما أودّ أن أشكر الأمين العام على ملاحظاته وتقريره (S/2014/181). وإنني ممتنٌّ أيضا للممثلة الخاصة زينب بنغورا على عرضها، وأود توجيه التحية لها ولمكتبها على الدور الحاسم الذي اضطلعا به في الجهود الدولية لمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع.

وأودُّ أيضا أن أنوِّه بالعرض المؤثر جدا، الذي قدَّمته السيدة رودا ميساك، من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. فعسى للمجلس وأعضاء الأمم المتحدة على نطاق واسع الاهتمام بالمجالات الستة المثيرة للقلق الشديد في ما يتعلق بالحالة في جنوب السودان وبالعنف الجنسي في جميع التراعات، بما فيها تلك التي لا تحظى بتركيز المجتمع الدولي.

واسمحوا لي بالإعراب عن ارتياحي في الترحيب بوزيرة الدفاع الوطني لدولة إكوادور الشقيقة، معالي السيدة ماريا فرناندا إسبينوسا، للمشاركة في هذه المناقشة. وأعتقد أننا جميعا في أمريكا الجنوبية نعتبر أنفسنا ممثَّلين تمثيلا جيدا جدا ببيانها.

إنَّ استخدام العنف الجنسي سلاحاً حربيا عمل بغيض ومرفوض كليا. وهذه الجرائم تمزِّق النسيج الاجتماعي للمجتمعات المحلية وتُصيبها بصدمة نفسية طويلة الأمد.

ونحن نرحب بإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، الذي صدر في مستهلّ الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، ويحظى بدعم البرازيل.

وآخر تقرير للأمين العام يشكِّل تذكيرا صارخا بأنَّ العنف الجنسي ما فتئ يُستخدَم وسيلة تخويف ورقابة اجتماعية في حالات التراع وما بعد انتهائه. فهو يذكر بحقٍّ أنَّ تفشِّي العنف الجنسي أثناء التراعات يترك في الغالب آثارا دائمة وتداعيات حادة على أمن النساء والأطفال في أوقات السلام. ويترك ذلك في نهاية المطاف تأثيرا مباشرا على ديمومة السلام وآفاق التنمية المستدامة.

لقد أدانت البرازيل تكرارا جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات، بما يشمل العنف الجنسي في حالات التراع. ونحن ماضون في تأييد فكرة أنَّ أحد أهمِّ السبُل لمكافحة العنف الجنسي المتصل بالتراعات يكمن في السياسات الهادفة إلى منع التراعات المسلحة وحلِّها سلميا. ويمكن للتدابير الوقائية أن تُثبت أنها أساسية لتفادي التكاليف الإنسانية والنفسية المترتِّبة على العنف الجنسي. فهي تشمل تعزيز القدرات الوطنية، وتغيير كيفية النظر إلى الضحايا في مجتمعاتهم المحلية وحماية الشهود، بين أمور أخرى. كما تشمل كبْح توافر الأسلحة المستخدَمة لارتكاب تلك الفظائع، بما يكفل لبعثات حفظ السلام أن تكون ذات أهمية متزايدة في منع العنف الجنسي المتصل بالتراعات، وتعزيز المساءلة الجنائية والمقاضاة اللازمة لجرائم العنف الجنسي، عبْر التدريب قبل الانتشار.

إنَّ المجتمع الدولي اعتمد إطارا قانونيا مكثَّفا لمعالجة العنف ضد المرأة. وإعلان الجمعية العامة عام ١٩٩٣ القضاء على العنف ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٠٤)، وإعلان فيينا وبرنامج عملها عام ١٩٩٣ وإعلان ومنهاج عمل بيجين لعام ١٩٩٥، بين صكوك أخرى، تشمل مستلزمات منع جميع أشكال العنف الجنساني، بهدف إدماجها في التشريع الوطني. وينبغي لاتفاقات السلام وتدابير ما بعد انتهاء النزاع أن تستفيد من هذه الأطر وسواها وفقا للقانون الدولي.

لكنَّ اتفاقات السلام قلَّما تُشير عملياً إلى ضرورة القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات. وهي نادراً ما تشمل بنوداً مرتبطة بالمساءلة عن العنف الجنساني. ويندر لترتيبات ما بعد انتهاء النزاع أن تعالج أوضاع النساء اللواتي أُخضِعن للعنف أثناء النزاعات وفي أعقابها. والعنف الجنسي، بما فيه العنف المترلي، لا يُعتبَر، بما يكفي حتى الآن، تهديدا لبناء السلام ومتَّصلا بمسائل أوسع في مجال انعدام الأمن.

ويتعيَّن للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات أن يعالَج بوضوح في عمليات إصلاح القطاع الأمني ونزع السلاح، والتسريح وإعادة الإدماج. ولا بدّ من القيام بالمزيد من العمل لضمان أن تكون النساء مشاركات نشيطات في اتفاقات السلام وفي التفاوض وإعداد وتنفيذ ترتيبات ما بعد انتهاء النزاع وبناء السلام.

إنَّ البرازيل تقدم العون لضحايا العنف الجنسي في عدة بلدان، بينها هايتي، غينيا – بيساو وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وهناك تبرُّع برازيلي قدره مليون دولار للمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أُريد به تحديدا مساعدة ضحايا العنف الجنسي في السعي إلى التعويضات والعدالة، استفاد منه حتى الآن ٥١٠ ضحايا للعنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وبالروحية نفسها، نفَّذت وكالة التعاون البرازيلية مع صندوق الأمم المتحدة للسكان مشاريع في هايتي وغينيا – بيساو، تركِّز على بناء القدرات للتعامل مع ضحايا العنف الجنساني في مجالات مثل الصحة والعدالة والأمن.

وعلى الجبهة المحلية، أدرجت البرازيل في خطة السياسة الوطنية بشأن المرأة لفترة العامين ٢٠١٣– ٢٠١٥، التوصيات الهامة الواردة في القرار ١٣٢٥(٢٠٠٠)، بما فيها تلك الهادفة إلى مكافحة العنف الجنسي بصفته سلاحا حربيا. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، استضافت وزارة العلاقات الخارجية البرازيلية حلقة دراسية نظَّمتها الهيئة الفكرية التابعة لمعهد إغارابي، حول موضوع ”المرأة، السلام والأمن في البرازيل: تجاوز التحديات وردم الثغرات“. وقد أثبت هذا الحدث أنه فرصة مثمرة لتقييم السبُل التي تتيح للبرازيل أن تدفع بالمناقشة قدُما على المستوى الوطني، وأن تُسهم في الجهود متعددة الأطراف بشأن المرأة والسلام والأمن.

وأودّ أن أؤكِّد مجددا أهمية تمكين المرأة لمنع العنف الجنسي وجميع الأشكال الأخرى من العنف ضد المرأة، ومن أجل آفاق سلام مستدام في سياق أوسع نطاقاً. وكما أدركت فعلاً لجنة بناء السلام، إنَّ الطاقة التحويلية لمشاركة أوسع من جانب المرأة في المجالات الاقتصادية والسياسية يمكنها أن تُقدِّم مساهمة قيِّمة لبناء مجتمعات أكثر سلاما وديمقراطية وازدهارا. وأثناء زيارتي غينيا – بيساو مؤخرا، بصفتي رئيس تشكيل غينيا – بيساو التابع للجنة بناء السلام، أُعجِبتُ بالمساهمة التي قدَّمتها المنظمات النسائية لترسيخ ثقافة سياسية أكثر شمولية في البلد.

أخيرا، أودّ توجيه تحية إلى أولئك الذين دأبوا على العمل بتعاون وثيق مع ضحايا العنف الجنسي لتخفيف معاناتهم. ويتبادر إلى الذهن اسم الدكتور دينيس موكويغي من جمهورية الكونغو الديمقراطية مثالا على الشجاعة والإيثار والتضامن.

ولا يزال صدى دعوته التي يُعتد بها إلى العمل خلال بيانه أمام الجمعية العامة في عام ٢٠١٢ يتردد حتى يومنا هذا.

وينبغي للمجتمع الدولي الاستفادة من هذه المناقشة الدورية بوصفها فرصة لتجديد التزامه بإيجاد عالم لا يضطر فيه النساء والرجال والأطفال لأن يتحملوا معاناة الوقوع ضحايا للعنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع أو أن يكونوا أقارب للضحايا.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

**السيد الجعفري** (الجمهورية العربية السورية): اسمحوا لي، بداية، سيدتي الرئيسة، أن أهنئكم على ترؤسكم لأعمال مجلس الأمن لهذا الشهر. كما أرحب بالسيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وكما أسعدني بصفة شخصية مشاركة وزيرة دفاع إكوادور، السيدة ماريا فيرناندا إسبينوسا، في أعمال هذه الجلسة اليوم.

لم يألو وفد بلادي جهدا في تزويد مكتب الممثلة الخاصة ببيانات ووثائق طب شرعي ورسائل رسمية تضمنت توثيقا لمسؤولية الجماعات الإرهابية المسلحة، على اختلاف مسمياتها، عن ارتكاب عمليات اغتصاب واعتداء جنسي وخطف وقتل ضد النساء والفتيات في سوريا باعتبار هذه الجرائم جزءا لا يتجزأ من أيديولوجيتها التكفيرية السلفية الوهابية التي تسعى لنشرها في المنطقة. كل ذلك جاء انطلاقا من التزامنا بدعم الجهود الدولية الرامية لوضع حد لجميع أشكال جريمة العنف الجنسي ولمعاقبة مرتكبيها والمحرضين عليها من جهة، وسعيا أيضا لكسر الصمت والتجاهل غير المبرر من قبل العديد من أجهزة الأمم المتحدة المختصة في إظهار كل هذا الشذوذ السلوكي والأخلاقي والاجتماعي بحق المرأة السورية في تقاريرها ذات الصلة من جهة أخرى.

وفي الوقت الذي نقدر فيه الجهود الحثيثة التي بذلتها السيدة بانغورا في سياق إعدادها لهذا التقرير (S/2014/181)، إلا أنه، وللأسف، لا تزال قراءة السيدة الممثلة الخاصة ومساعديها للأحداث في سوريا قراءة مجتزأة وأحادية المصدر. ولتفسير ذلك، فإنني لا أجد بدا من تقديم الملاحظات التالية على ما ورد في القسم المتعلق بالحالة في سوريا:

أولا، يستمر معدو التقرير في الادعاء أن سبب عدم التحقق من بعض المعلومات الواردة في التقرير ”يُعزى بدرجة كبيرة إلى عدم قدرتها (أجهزة الأمم المتحدة) على الوصول إلى تلك الأماكن“ داخل سوريا (S/2014/181، الفقرة ٥٥). وهنا، أود التأكيد على أن السلطات السورية لم تتلق أي طلب من أي مكتب من مكاتب الأمم المتحدة في دمشق أو من مكتب السيدة الممثلة الخاصة لزيارة أي موقع للتحقق من أي معلومة قدمتها لها الحكومة السورية. ولا بد من التذكير بأننا وجهنا إلى ممثلة الأمين العام دعوة رسمية لزيارة سوريا عدة مرات، فور تسلمها منصبها، وقبل أن تعد تقريريها، وذلك بهدف مساعدتها على تقييم الأحداث على أرض الواقع، بدلا من الاعتماد على مزاعم مصدرها إعلامي وتضليلي وذلك توخيا للموضوعية والتوازن ومنعا لدوافع التسييس لكن يبدو أن الممثلة الخاصة لم تجد بعد الوقت الملائم لإجراء هذه الزيارة الهامة لأسباب لا نعرفها، ونحن نرى أن عدم إجراء هذه الزيارة وقف حائلا أمام قدرة مكتب الممثلة الخاصة على الإبلاغ الدقيق عن العنف الجنسي في سوريا.

ثانيا، لقد أشارت ممثلة الأمين العام في تقريرها إلى أنها استندت في إعداد ما ورد فيه من مزاعم ضد الحكومة إلى ”المدنيين النازحين خارج الجمهورية العربية السورية ... (و) لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية“ (المرجع ذاته)، وكذلك إلى محتجزين سابقين. وأود التأكيد على موقف بلادي من أن عمل تلك اللجنة منذ إنشائها لم يكن مهنيا ولا موضوعيا، وإنما سياسيا تحريضيا على الحكومة السورية بامتياز. وفي هذا الصدد، أشدد على

أن الحكومة السورية ترفض أي اتهامات مزعومة تم توجيهها لقوات الجيش السوري بما في ذلك اتهامات تعرض النساء للعنف الجنسي على الحواجز التي تقام في أماكن مفتوحة ومعلنة، حسبما ورد في التقرير، الأمر الذي ينفي، في حد ذاته، صحة ووجاهة مثل هذه الاتهامات.

ثالثا، مرة أخرى، وعلى الرغم من محاولة الممثلة الخاصة ومساعديها توثيق جرائم العنف الجنسي المرتكبة من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة، إلا أنها تبقى عاجزة عن التحقق من تلك الجرائم وتفضل أن تبقيها مبهمة وخالية من الاتهامات المباشرة مع العلم بأن الحكومة السورية قد زودت الممثلة الخاصة بوثائق حول جرائم عنف جنسي ارتكبها أفراد المجموعات الإرهابية ضد النساء، من قتل واختطاف واغتصاب عشوائي واغتصاب جماعي واستعباد للنساء وتعذيب وتبادل ضحايا وجهاد النكاح، وللأسف، فإن الممثلة الخاصة ومساعديها لم يتكلفوا عناء التحقق من أي منها بعد أو الاستفسار لدى الحكومة السورية أو غيرها عن أي معلومات إضافية بشأنها.

وهنا نطرح سؤالا: في حال لم تتمكن الممثلة الخاصة من التحقق مما أسمته ”تقارير وسائط الإعلام“ حول جريمة ”جهاد النكاح“، فهل تصريح السلطات التونسية الرسمية التي أكدت على لسان عدد من مسؤوليها، ومن بينهم وزير الداخلية التونسي بتاريخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أي ضمن فترة إعداد هذا التقرير ومن على منبر البرلمان التونسي، وقوع ٣٠٠ ضحية من الفتيات التونسيات لهذه الفتوى الخليجية المريضة، هل كل هذا هو تقارير إعلامية لا يمكن التحقق منها؟ إن للأمم المتحدة، ممثلة بممثلتها الخاصة، دورا جوهريا تلعبه في وقف انتشار هذه الظاهرة غير المسبوقة في ازدراء المرأة، وهي ظاهرة لم تعد تؤثر فقط على النساء السوريات وإنما باتت تؤثر على فتيات العالم أجمع وربما لم تكن أخرها وقوع أربع فتيات قاصرات، اثنتين من النمسا واثنتين من فرنسا، ضحية لتلك الفتوى المقززة، وذلك وفق تقارير رسمية وإعلامية نمساوية وفرنسية.

رابعا، إن تسليط الضوء على معاناة النساء المهجرات في مخيمات الدول المجاورة هو أمر جوهري. ولا يسعنا إلا الإعراب عن قلقنا العميق من تردي الوضع الأمني في المخيمات التي تستضيف أهلنا السوريين على أراضي دول مجاورة، حيث تعاني المرأة والفتاة السورية من مستويات عالية من انعدام الأمن وتتعرض للاتجار والاغتصاب والزواج المُقّنع والزواج المبكر. كل هذه أمور مثبتة وموصوفة في تقارير دولية صادرة عن الأمم المتحدة وتقارير إعلامية غربية، أبرزت مأساة فتيات لاجئات سوريات قاصرات لا يتعدين الـ ١٤ ربيعا، وجدن أنفسهن في سوق نخاسة كبير يمتد على رقعة العالم العربي، حيث ينهش شيوخ البترودولار ومافيا الاتجار بالبشر أجسادهن ويحولوهن إلى جاريات باسم الدين. هذا ناهيك عن تقارير موثقة تؤكد حدوث ١٨٠٠٠ حالة تجارة بالأعضاء البشرية بحق أطفال وفتيات سوريين في المشافي التركية، وقد نقلنا هذا الموضوع إلى عناية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح.

وهنا أطرح سؤالا: إذا كان الادعاء بأن السبب في عدم توثيق جرائم الجماعات المسلحة الإرهابية المتعلقة بارتكاب العنف الجنسي داخل سوريا هو عدم القدرة على الوصول إلى داخل سوريا، فما هو تفسيرها لعدم توثيقها لأي من تلك الانتهاكات في المخيمات التي لطالما أكدت الحكومات المضيفة لها على أنها مفتوحة لمن يريد زيارتها؟ولماذا تجاهلت الممثلة الخاصة تسليط الضوء على انتهاكات الدول المضيفة للمهجرين السوريين لالتزاماتها بحماية هؤلاء المهجرين؟، بموجب الاتفاقيات المتعلقة بحقوق المرأة والطفل واللاجئين. يؤكد بلدي سوريا جديته في التعامل مع مثل هذه الانتهاكات البشعة، والمقززة لحقوق الإنسان، كما نؤكد رغبتنا في

استمرار التعاون مع الأمم المتحدة، خاصة السيدة زينب بانغورا، لإظهار حقيقة الأوضاع في سوريا بعيدا عن التسييس والتهييج، وتبقى السلطات المعنية على أتم الاستعداد لتلقي أي أسماء وحوادث واردة إلى السيدة الممثلة الخاصة للتحقيق فيها في إطار استمرارية التعاون والحوار مع مكتبها.

ختاما، كشف المركز العالمي لدراسات التطرف في جامعة كينغس كوليدج في لندن اليوم عن سفر عشر نساء بريطانيات إلى سوريا من أجل القتال إلى جانب المجموعات الإرهابية المسلحة في سوريا، عشر نساء بريطانيات.

أما بلجيكا، فقد دعت اليوم الدول الأوروبية التسع المعنية بملف المقاتلين الأجانب في سوريا، إلى عقد اجتماع في بروكسل في ٨ أيار/مايو، بحضور ممثلين عن الولايات المتحدة الأمريكية وتركيا والمغرب والأردن وتونس. وقالت وزيرة الداخلية البلجيكية وأقتبس، إن التعامل مع العائدين من المقاتلين يشكل أحد أهم شواغلنا، إذن هذه المسألة قد أضحت الآن تحت العناية المشددة الأوروبية، وهو أمر كنا قد حذرنا مرارا وتكرارا منه، على مدى السنوات الثلاث الماضية.

**السيدة بيرغستولر** (السويد) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي: أيسلندا، الدانمرك، فنلندا، النرويج وبلدي السويد.

أولا، إسمحوا لي أن أشكر الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع؛ السيدة بانغورا، والسيدة ميساكا من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على بياناتهم الزاخرة بالمعلومات، والتعبير عن دعم بلدان الشمال الأوروبي المستمر والقوي لعملهم في مجال التصدي للعنف الجنسي في حالات التراع.

إن الحالة المروعة التي يعيشها ضحايا العنف الجنسي تتطلب اهتماما عاجلا. ويجب أن يتوقف العنف الجنسي في حالات التراع. ويوجد إطار معياري قوي، تعد قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن مكونه الأبرز، ونحن ندعو إلى التنفيذ الكامل لتلك القرارات. كما يشير الأمين العام في تقريره (S/2014/181)، فإننا قد بلغنا مرحلة، ما يهم فيها هو التنفيذ. وتقع المسؤولية على عاتق كل واحد منا، ويجب على الدول الأعضاء الالتزام بالتنفيذ. والسؤال الملح هو: كيف لنا أن نقوم بذلك؟.

من المهم معالجة أسباب وعواقب العنف الجنسي على حد سواء. ونحن بحاجة للعمل على ردع ارتكاب جرائم جديدة، كما أننا بحاجة إلى مساءلة الجناة. وبينما تقع المسؤولية الرئيسية عن ذلك على عاتق الدول، إلا أن دور المحكمة الجنائية الدولية يكتسي أهمية حاسمة. إن بلدان الشمال الأوروبي تثني على العمل الذي قام به فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، فيما يخص تعزيز قدرات الدول على مواجهة هذا العنف. لقد ثبت بأن قائمة الخبراء في مجال العدالة الخاصة بالعنفين الجنسي والجنساني، التي وضعتها الاستجابة السريعة في مجال العدالة /هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ أداة هامة وفعالة أخرى لمعالجة الجرائم المتعلقة بالعنفين الجنسي والجنساني في حالات التراع.

إن تعزيز المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة، أمر حاسم إذا أردنا أن نعالج أسباب العنف الجنسي. ويجب علينا أن نتذكر دائما أن النساء لسن ضحايا فقط؛ بل هن أيضا مورد كبير لمجتمعاتهن المحلية وبلدانهن. ويتمثل الجانب الأساسي من مكافحة العنف الجنسي في إشراك المرأة بفعالية في عملية صنع القرار السياسي، وفي الحياة الاقتصادية لمجتمعاتها، وأن يجري الإصغاء لصوتها واحترامها. إن مشاركة المرأة أساسية لإيجاد الحلول المناسبة ووضع حد لتلك الجرائم. ودور وتأثير المجتمع المدني فيما يخص الوقاية من العنف الجنسي ومعالجته، أمران ضروريان يتعين دعمهما.

وبالتالي، يجب اعتبار الاستثمار في المساواة بين الجنسين وتمتع المرأة الكامل بحقوق الإنسان، في الدول الهشة بشكل خاص، أمرين أساسيين لمنع حالات العنف الجنسي في النزاعات. ونحن نعلم أن مشاركة المرأة أمر جوهري لبناء السلام المستدام. ونحن بحاجة لضمان ألا يجري تهميش حقوق المرأة أبدا، كنشاط جانبي، يجري فقط بعد حل جميع المشاكل الأمنية الصعبة. ومن الأهمية بمكان ضمان إدراج جدول أعمال المرأة والسلام والأمن على النحو الواجب في جميع التعاقدات المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين. ونتوقع من مجلس الأمن ضمان تعميم المنظور الجنساني باستمرار في القرارات المتعلقة بالبلدان والإجراءات التي يأذن باتخاذها وتجديد الولايات، على النحو المنصوص عليه في القرارين ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣). ونود تسليط الضوء بشكل خاص على شرط وضع البعثات ترتيبات لرصد العنف الجنسي والإبلاغ عن وقوعه.

إن بلدان الشمال الأوروبي تؤكد أيضا أهمية مشاركة المرأة في وضع إصلاح القطاع الأمني، وفي عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. كما نرحب بتركيز الأمين العام على ذلك في تقريره. ويمكن أن يؤدي القيام بعمليات إصلاح القطاع الأمني ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بشكل معيب، إلى الإفلات من العقاب، وانعدام الأمن مع انتشار العنف الجنسي على نطاق واسع، حتى بعد انتهاء النزاع.

ولا يزال عدد المشردين داخليا واللاجئين يتزايد ليصل مستويات غير مسبوقة. ويعتبر الأمين العام في تقريره، العنف الجنسي مسببا للتشرد، ويسلط الضوء على المخاطر المتزايدة التي تواجهها النساء والفتيات المشردات، اللواتي يشكلن الغالبية العظمى من المشردين. ومن أجل زيادة المساعدة في ذلك الصدد، ينبغي للأمم المتحدة، النهوض بنشر مستشارين معنيين بحماية النساء ومستشارين جنسانيين في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية، وكذلك في العمليات الإنسانية.

والأمم المتحدة بحاجة في مختلف القطاعات وبين مختلف الأطراف الفاعلة، إلى أن تظل يقظة للحاجة إلى التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع، من خلال ضمان اتباع أعلى المعايير وتدريب موظفيها.

وتتمثل المسألة الأخرى الواردة في تقرير الأمين العام، التي تستحق المزيد من الاهتمام، في العنف الجنسي المرتكب ضد الرجال والفتيان. ويعد عدم وجود تشريعات وطنية، وخدمات متخصصة ووصمة العار المرتبطة بتلك الانتهاكات، من بين العوامل التي تحول دون الاعتراف بأن ذلك العنف يشكل جريمة.

ينبغي الجمع بين تدابير فعالة لوضع حد للإفلات من العقاب، مع تقديم خدمات متعددة القطاعات لضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك الحصول على الخدمات القانونية والصحية. إن بلدان الشمال الأوروبي تدعم دعوة الأمين العام لحصول الناجين على مجموعة كاملة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، ونرحب باعترافه بمسؤولية الأمم المتحدة الخاصة في هذا الصدد.

أشكرك سيدتي الرئيسة، على إتاحة هذه الفرصة لتبادل بعض وجهات نظرنا بشأن منع العنف الجنسي في النزاعات.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة المكسيك.

**السيدة مورغان** (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): تشكر المكسيك نيجيريا على عقد هذه المناقشة المفتوحة والأمين العام والسيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على بيانيهما.

يتمثل أحد التحديات الرئيسية التي تواجه المجتمع الدولي في هذا المجال في تقديم الجناة إلى العدالة، من أجل وضع حد لثقافة الإفلات من العقاب. وبالإضافة إلى ذلك، هناك

مشكلة خطيرة تتمثل في أن الأغلبية الساحقة من الضحايا لا تستفيد أبدا من إمكانية الوصول إلى سبل التعويض وإعادة الإدماج. ومن ثم، فإن آليات المساءلة، على الصعيدين الوطني والدولي، ضرورية لمعالجة تلك المشكلة. والمكسيك تؤكد على أهمية المحكمة الجنائية الدولية وفائدتها وقوتها المكملة للتحقيق ومحاكمة المسؤولين عن الجرائم الدولية، بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم الجنسية، إذا كانت الدولة غير قادرة أو غير راغبة في القيام بذلك.

وفي الوقت نفسه، ينبغي ألا يغيب عن بالنا أن العنف الجنسي في النزاعات يكاد لا يبلغ عنه البتة نتيجة المخاطر التي تواجه الناجين والشهود، مما يعقد إنشاء سجلات دقيقة بشأن تواتر تلك الجريمة. إننا نحتاج إلى تعاون أوثق بين الدول وزيادة التنسيق بين هيئات الأمم المتحدة بغية وضع استراتيجية دولية مشتركة لمكافحة ثقافة الإفلات من العقاب، والتمكين من الإدماج الكامل للمرأة كعنصر فاعل رئيسي في عمليات السلام ووقف إطلاق النار، وتعزيز مشاركتها في تدابير نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وفي إصلاح قطاع الأمن.

وتقر المكسيك بأن خطورة ارتكاب بعض الجرائم قد تتجاوز النطاق الوطني وتؤثر على المجتمع الدولي بأسره؛ وبالتالي، يتعين على جميع الدول الالتزام بالتحقيق ومعاقبة مرتكبي تلك الجرائم بهدف مزدوج يتمثل في وضع حد للإفلات من العقاب ومنع تكرارها. ويشارك بلدي بشكل فعال في الإجراءات والجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمنع الجرائم الدولية. ومن الأمثلة الدالة على ذلك عضويتنا في شبكة أمريكا اللاتينية لمنع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية، التي عقدت حلقة تدريبية هذا الأسبوع في مكسيكو سيتي حول الآليات الدولية لمنع الفظائع الجماعية، بمشاركة خبراء حكوميين ومنظمات دولية وأعضاء المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية.

وفي الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، أيدت المكسيك إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع (A/68/633، المرفق)، ووافقت على أن تكون المرَوِّج الإقليمي للمبادرة التي أطلقتها المملكة المتحدة في عام ٢٠١٣. وفي إطار تلك الجهود، تستضيف المكسيك في الشهر القادم حلقة دراسية إقليمية تجمع فريقاً متعدد التخصصات من الخبراء والمسؤولين من منظومة الأمم المتحدة لجمع مدخلات من خبراء من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وتعزيز تبادل أفضل الممارسات في مجال مكافحة العنف الجنسي في النزاعات.

وتدعم المكسيك أيضاً وضع بروتوكول دولي بشأن التوثيق والتحقيق في جرائم العنف الجنسي في النزاعات، وهو ثمرة إعلان الالتزام، وعينت خبيراً مستقلاً للمساعدة في تلك العملية. ونأمل أن يكون هذا البروتوكول أداة جديدة لتسهيل الجهود الرامية إلى مقاضاة المسؤولين عنها وتوفير الرعاية الشاملة للضحايا.

علاوة على ذلك، يجري بلدي استعراضاً لإطاره القانوني والمؤسسي للنظر في إمكانية إعداد خطة عمل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتشمل هذه العملية المجالات الحكومية ذات الصلة، مع منهجة بعض الأنشطة الجاري تنفيذها وطنياً بالفعل، مثل بناء قدرات قواتنا المسلحة في مجال حقوق الإنسان للمرأة والمساواة بين الجنسين.

ومع أن المجتمع الدولي لديه الآن إطار قانوني ومؤسسي شامل للتصدي للعنف الجنسي، هو قيد النظر من قبل مجلس الأمن، علينا أن نبذل المزيد من الجهد لمواصلة تعزيزه وتنفيذه.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كندا.

**السيد ريتشينسكي** (كندا) (تكلم بالفرنسية): بادئ ذي بدء، أود أن أنقل تهنئتنا لكم، سيدتي الرئيسة، ولنيجيريا

على رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأشكركم على الدعوة للمشاركة في هذه المناقشة الهامة.

(تكلم بالإنكليزية)

هذه المناقشة المفتوحة تتيح فرصة مهمة لاستعراض المأساة الصادمة بل والمستمرة المتمثلة في العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات النزاع. ومناقشة اليوم تمثل الجسر الضروري بين الالتزام السياسي الكبير، والبرمجة الملموسة في الميدان والأنشطة الرفيعة المستوى. وفي عام ٢٠١٣، في الأمم المتحدة ومواقع أخرى، عمل المجتمع الدولي على رفع مستوى الوعي ووضع إطار لمنع العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وكندا تشعر بالارتياح لزخم الأنشطة الرفيعة المستوى الوشيكة التي تتركز على تدابير عملية لتحسين حياة النساء والفتيات، وتمكينهن من المشاركة والإسهام بشكل كامل في تنمية مجتمعاتهن وبلدانهن بدون أن تعوقهن عن ذلك آثار العنف الجنسي وختان الإناث وزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري.

(تكلم بالفرنسية)

في العام الماضي، اتخذ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة القرار (A/HRC/RES/23/25) بشأن تسريع الجهود الرامية للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة مع التركيز على العنف الجنسي، بما في ذلك في حالات النزاع. وأصدر المجلس أيضاً أول قرار قائم بذاته (A/HRC/24/23) الذي يعالج هذه الممارسة الضارة المتمثلة في زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري. وكندا يشرفها الدور الذي قامت به في هذين القرارين ويسعدها دعم العديد من الوفود الأخرى لهما.

في نيويورك، وفي حزيران/يونيه ٢٠١٣، أصدر مجلس الأمن القرار ٢١٢٢ (٢٠١٣) الذي يعالج العنف الجنسي في حالات النزاع ويؤكد على الدور الأساسي لمشاركة المرأة في منع العنف الجنسي. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وفي الجمعية العامة، أيد قرابة ١٤٠ من الدول الأعضاء إعلان الأمم المتحدة الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع (A/68/633، المرفق)، الذي شاركت في تقديمه المملكة المتحدة وكندا إلى جانب العديد من مناصري منع العنف الجنسي.

(تكلم بالإنكليزية)

إن أثر النزاع وفترات التعافي الطويلة بعد النزاع على سلامة وأمن النساء والفتيات والعوائق التي تمثلها أشكال العنف الجنسي المختلفة لقدرتهن على التعلم وتنمية كامل قدراتهن البشرية هو قضية علينا جميعا أن نتصدى لها.

وكندا ما فتئت تدعو إلى تقديم الدعم لمنظمات المجتمع المدني النسائية، ولا سيما تلك التي تقدم المساعدة للناجيات من العنف لضمان صحتهن وسلامتهن وكرامتهن، والمنظمات التي تعظم مشاركة المرأة في عمليات صنع القرارات.

(تكلم بالفرنسية)

إن كندا ترحب بعزم مجلس الأمن على تضمين طلبات صريحة لحماية ودعم النساء والأطفال المتضررين من النزاع في ولايات البعثات. ويمكن لتلك البعثات أن تؤدي دوراً رئيسياً في المساعدة على رصد الانتهاكات المرتكبة ضد النساء والفتيات والتحقيق فيها والإبلاغ عنها، بما في ذلك جميع أشكال العنف الجنسي في النزاعات، والإسهام في الجهود الرامية إلى تحديد الجناة ومقاضاتهم.

(تكلم بالإنكليزية)

ويمكنني أن أؤكد للمجلس أن كندا ستظل ملتزمة بتمكين المرأة سياسياً واقتصادياً باعتبارها عنصراً أساسياً في الجهود الرامية لمعالجة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع ومنعه. وفي هذا الصدد، فإننا نعتزم مواصلة العمل بشكل وثيق مع السيدة زينب بانغورا، الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومع المجلس بطريقة مباشرة

ومتكاملة تركز على النتائج في محاولة لجعل تلك الممارسة المقيتة أثراً من الماضي.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد توماس ماير – هارتنغ، رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

**السيد ماير – هارتنغ** (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة، تركيا والجبل الأسود وصربيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة، ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ إلى جانب أوكرانيا وأرمينيا وجورجيا وجمهورية مولدوفا.

أود أن أشكر الأمين العام وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة زينب حواء بانغورا، فضلا عن السيدة روضة ميساكا، التي تكلمت بالنيابة عن المجتمع المدني، على بياناتهم.

لا يزال العنف المتصل بالتراع يحصد الأرواح ويؤدي إلى عواقب خطيرة ومستمرة على ضحاياه ومجتمعاتهم المحلية وأسرهم، بمن في ذلك الأطفال الذين يولدون نتيجة للاغتصاب. وقد انعكس ذلك بشكل واضح في المعلومات المثيرة للقلق الواردة في آخر تقرير مقدم من قبل الأمين العام (S/2014/181). وعليه، فإننا ندعو مجلس الأمن وجميع أصحاب المصلحة إلى مواصلة التركيز على اتخاذ التدابير الرامية إلى منع العنف الجنسي وحماية الضحايا ومساعدتهم، بالإضافة إلى تقديم مرتكبيه إلى العدالة وكفالة مشاركة المرأة والمنظمات النسائية في جميع جهودنا الرامية إلى تعزيز السلام والأمن.

ونرحب بالخطوات المتخذة نحو التوصل إلى نهج موحد للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالتراعات، وفيما يتعلق بمسألة المرأة والسلام والأمن على نطاق أوسع، فضلا عن التقدم المحرز في عملية الانتقال من المبادئ والأهداف المحددة، إلى وضع التدابير والأدوات التنفيذية. ويجب علينا أن نرقى إلى مستوى التزامنا السياسي عبر اتخاذ الإجراءات الملموسة والقابلة للقياس. وفي ذلك الصدد، فإننا نتفق تماما على ضرورة تولينا جميعا الملكية والقيادة والمسؤولية الوطنية عن تلك العملية.

ونشيد بالعمل الذي اضطلعت به الممثلة الخاصة وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، علاوة على ترحيبنا بتقرير الأمين العام .يوافق الاتحاد الأوروبي على أنه لا يزال هناك المزيد من العمل الذي يتعين القيام به فيما يتعلق بوضع نهج شامل متعدد الأبعاد والقطاعات لمنع حدوث العنف الجنسي المتصل بالتراعات. وفي ذلك الصدد، أود التأكيد على النقاط التالية على وجه الخصوص.

ينبغي أن تستند عملية الإبلاغ والرصد وتبادل المعلومات بشأن أعمال العنف الجنسي إلى وضع ترتيبات للرصد والتحليل والإبلاغ فضلا عن تعزيزها واستخدامها في سياق القرارات والولايات المخصصة لبلدان بعينها. وتتوقف تلك العملية أيضا على زيادة نشر المستشارات في مجال حماية المرأة في بعثات حفظ السلام ذات الصلة. وننوه أيضا إلى أهمية مواصلة وتعزيز تبادل المعلومات، بما في ذلك من خلال الإحاطتين الإعلاميتين اللتين قدمتهما الممثلة الخاصة للأمين العام، والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، أثناء مناقشة المجلس لتمديد الولايات والنظر في الحالات القطرية.

وفيما يتعلق بالوصول إلى العدالة والمساءلة، فإنه يجب مقاضاة جرائم العنف الجنسي والمعاقبة عليها بموجب القوانين الوطنية والدولية على حد سواء. وفي ذلك الصدد، فإننا نشدد على أهمية التقدم المحرز في القانون الدولي بفضل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والمحاكم الجنائية الدولية غير الدائمة المعنية بمكافحة العنف الجنسي في حالات التراع، فضلا عن الجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ النظام الأساسي. ونؤيد أيضا التدابير المحددة الأهداف والمتخذة على نحو

تدريجي من قبل لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن ذات الصلة، والتي تستهدف مرتكبي العنف الجنسي في حالات النزاع. وننوه في ذلك الصدد، بالقرار الذي يمدد ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (القرار ٢١٣٤ (٢٠١٤)) والذي يدرج العنف الجنسي ضمن المعايير التي تفرض بموجبها الجزاءات المحددة الهدف.

وفيما يخص جنوب السودان، فإننا نشعر بقلق بالغ إزاء التقارير التي صدرت مؤخرا من بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان عن عمليات القتل التي تستهدف المدنيين على أساس أصولهم العرقية، والحض على الكراهية التي تدعو إلى العنف الجنسي ضد الأشخاص على أساس انتماءاتهم القبلية. ويساورنا القلق أيضا إزاء مشاركة المرأة في منع نشوب النزاعات وتسويتها، وفي عمليات الحماية وبناء السلام. ولن تكون الإجراءات التي نتخذها فعالة ما لم تؤازرها خبرات المرأة والمنظمات النسائية وملكيتهما ودعمهما لها، جنبا إلى جنب مع مشاركة المجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية.

لا يزال الاتحاد الأوروبي يواصل تنفيذ سياساته المكرسة لمسألة المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك من خلال التعاون الوثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى. ونرحب في ذلك الصدد، بتعيين السيدة بنيتا ديوب، مبعوثة خاصة لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي، بشأن المرأة والسلام والأمن. وفي إطار الدعم الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي للجهود الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي، هناك مشروع في جمهورية الكونغو الديمقراطية يركز على تمكين المرأة ومكافحة الإفلات من العقاب وإصلاح قطاع الأمن. ويواصل الاتحاد الأوروبي العمل على تنفيذ وحدات تدريبية محددة بشأن حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية في إدارة الأزمات، إلى جانب المساعدة على التصدي للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة، وتدريب المدربين المعنيين بالمسائل الجنسانية وحقوق الإنسان.

ونرحب بالأحكام المتصلة بالعنف الجنساني والعنف ضد المرأة والطفل، الواردة في معاهدة تجارة الأسلحة، التي وقّع عليها الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وصدقت عليها بالفعل أغلبية دوله الأعضاء. ونرحب أيضا بتأييد ١٤٤ دولة لإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي أعلن في أيلول/سبتمبر الماضي في نيويورك، على أن تتم متابعته في حزيران/يونيه في مؤتمر القمة العالمي المعني بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. ويجب علينا أن نواصل التركيز على مكافحة العنف الجنسي. ويسعني أن أؤكد للمجلس أن الاتحاد الأوروبي سيضطلع بدوره للإسهام في تحقيق ذلك الهدف.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد تيتي أنطونيو، المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

**السيد أنطونيو** (الاتحاد الأفريقي) (تكلم بالإنكليزية): أود بداية، أن أتقدم بالشكر إلى الأمين العام بان كي – مون على بيانه، والسيدة زينب حواء بانغورا، على بيانها وعلى دورها الهام للغاية، وإلى السيدة روضة ميساكا على البيان الغني جدا بالمعلومات الذي أدلت به.

يسرني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن المبعوثة الخاصة لرئيسة مفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن المرأة والسلام والأمن، السيدة بنيتا ديوب. ونظرا لالتزامات غير متوقعة، لم تتمكن السيدة ديوب من الحضور شخصيا. وعليه، أود أن أنقل إليكم اعتذارها مقترنا بأفضل تمنياتها بنجاح هذه المناقشة. تود السيدة ديوب أن تشكر جمهورية نيجيريا الاتحادية بصفتها رئيسة لمجلس الأمن في شهر نيسان/أبريل، وعلى دعوتها للمشاركة في هذه المناقشة الهامة. وما تزال السيدة ديوب في جنوب السودان في الوقت الراهن، بصفتها عضوا في لجنة التحقيق التابعة للاتحاد الأفريقي بشأن ذلك البلد. فهي وزملاؤها جميعا ما زالوا هناك من أجل التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان

وغيرها من الانتهاكات المرتكبة في سياق الأزمة الحالية في جنوب السودان، فضلا عن تقديم توصيات بشأن مكافحة الإفلات من العقاب وكفالة المساءلة والتعافي وتحقيق المصالحة الوطنية. وعليه، فقد كلفتني بأن أتلو عليكم البيان التالي:

”أود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181) وقيادته، وأن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب حواء بانغورا، على التزامها بمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وحماية النساء والرجال والأطفال في جميع أنحاء العالم من تلك الآفة. وأود أيضا أن أشكر المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، لدعمها الكامل لجدول الأعمال المتعلق بالمرأة والسلام والأمن في أفريقيا.

”لقد اتخذت رئيسة مفوضية الاتحاد الأفريقي حماية حقوق المرأة في جميع أنحاء القارة أولوية من أولوياتها، وهي ملتزمة بالنهوض بالمساواة بين الجنسين، علاوة على العمل على تحقيق ذلك الهدف. وهي تواصل العمل أيضا لكفالة لتأكد من تحقيق التكافؤ في القوة العاملة في المفوضية بنسبة ٥٠/٥٠ في المائة بين الجنسين، بما يتسق مع السياسة التي اعتمدها الاتحاد الأفريقي في عام ٢٠٠٩.

”لقد توليت في كانون الثاني/يناير مهامي بصفتي المبعوثة الخاصة لرئيسة مفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن المرأة والسلام والأمن. وبذلك التعيين، فقد كررت الالتزام بمواصلة العمل عن كثب مع المرأة في القارة الأفريقية بأسرها. وقد عقدت العزم على إجهار صوت المرأة والإعراب عن شواغلها في إطار الاتحاد الأفريقي وغيره من هيئات صنع القرار، فضلا عن كفالة اضطلاع المرأة بدورها الصحيح في كفالة صون السلام والأمن في أفريقيا.

”إن عدد ضحايا العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة التي تشهدها أفريقيا مذهل للغاية. وعليه فإن التصدي لمسألة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات يمثّل أحد مجالات الاهتمام الرئيسية في ولايتي الجديدة، وهو يقتضي اتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة على مستوى المجتمعات المحلية، علاوة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية. وتتصل المجالات الإضافية الأخرى من ولايتي بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ومشاركة المرأة في عمليات السلام.

”لذلك يسرني أن أُبلغ بأن مفوضية الاتحاد الأفريقي وقّعت في كانون الثاني/يناير من هذا العام إطاراً للتعاون مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، يتعلق بمنع وقوع العنف الجنسي في حالات النزاع وبعد انتهاء النزاع والتصدي له. ويُكمِل ذلك الاتفاق الجهود الجارية التي تقوم بها إدارة السلام والأمن التابعة للاتحاد الأفريقي والتي تعمل على وضع مدونة سلوك وسياسة بشأن عدم التسامح إطلاقاً بحيث تُبين بوضوح الموقف القوي للاتحاد الأفريقي ضد العنف الجنسي وأي استغلال جنسي أو اعتداء من جانب القوات التابعة للاتحاد الأفريقي.

”إن مدونة السلوك وسياسة عدم التسامح إطلاقاً ستتشاطرها جميع البلدان المساهمة بقوات وسيتم دمجها في جميع برامج التدريب ذات الصلة. ونشهد بالفعل تقدماً في ذلك المجال مع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال التي لديها بالفعل سياسة تتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين. وعلاوة على ذلك، يعزز الاتفاق التعاون والالتزام المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم

المتحدة بمكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز المساءلة، وتنفيذ برامج بناء القدرات وبرامج التدريب، وتحسين التنسيق والقيادة والمُلكية الوطنية، وتيسير تقديم الخدمات المتعددة القطاعات للناجيات والتخفيف من أثر الوصم والصدمة.

”إن المادة ١١ من البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، بروتوكول مابوتو، تحض جميع الدول الأطراف على:

’حماية طالبات اللجوء واللاجئات والعائدات والمشردات داخليا، من كافة أشكال العنف والاغتصاب وغير ذلك من أشكال الاستغلال الجنسي، وضمان اعتبار أعمال العنف هذه جرائم حرب، و/أو إبادة جماعية و/أو جرائم ضد الإنسانية، وتقديم الجناة للعدالة أمام ولاية قضائية جنائية ذات أهلية.‘

”ولا بد من الإسراع في تنفيذ البروتوكول وجميع الصكوك الحالية لدى الاتحاد الأفريقي التي تتطرق إلى مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ولا يزال يتعين قطع شوط طويل والقيام بالكثير من العمل. ويجب علينا أن نبدأ بالتخلي عن تقليد عدم المساواة بين النساء والرجال، وهو أحد الأسباب الشاملة لانتشار العنف ضد المرأة وتنفيذه بسهولة. لا بد من تثقيف وإشراك الفتيان والشباب لدينا في الكفاح ضد ثقافة العنف الجنسي.

”إنني لدى اضطلاعي بولايتي، ملتزم بأن أتجاوز وجهة النظر القائلة بأن النساء هن الضحايا وأن الرجال هم مرتكبو الجرائم. بل بدلاً من ذلك، سوف أسلم بأنهم عناصر فاعلة في الكفاح من أجل منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. إن منع نشوب النزاعات وآليات التحذير المبكر لا بُد من أن تشمل بصورة كاملة النساء والرجال ويجب تناولها من خلال جهود المجتمع المحلي بالاقتران مع الرصد وتوفير الدعم المالي لضمان تنفيذها الناجح.

”علينا أن نتخذ تدابير وقائية تقدمية وقوية وأن نتحدى الأعراف المجتمعية التي تُصور البنات بأنهن أقل شأناً من الأولاد، مما ينجم عن ذلك شعور متدني بالاحترام الذاتي وبالقيمة الذاتية ويُسهم بتوسيع تلك الحلقة. وعلينا كذلك أن نُحاكم الجناة ونحاسبهم على أفعالهم في العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

”وإذ نُسلم بالحاجة الماسة إلى التحقيق في فظائع العنف الجنسي المرتكبة في حالات النزاع، وهي أحد أهداف مفوضية الاتحاد الأفريقي للتحقيق في جنوب السودان، علينا توثيق فظائع العنف الجنسي بغية ضمان مساءلة المسؤولين عن ارتكابها ومكافحة الإفلات من العقاب.

”لا بد لنا من أن نضمن بأن لا تكون معاناة شعب جنوب السودان صرخة في واد مهجور. ولا يمكننا أن نقول بأننا لا نعرف؛ وما أن نعرف ما من عذر لدينا، وعلينا أن نتصرف. إن المسؤولية تقع على عاتقنا جميعاً.

”وعلاوة على ذلك، علينا أن نرفع من شأن الشبكات النسائية ومنظمات المجتمع المدني التي في كثير من الحالات تكون أول من يستجيب للتصدي لآفة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وأول من يقف وقفة تضامن مع الناجيات. إن إحراز تقدم مستدام والقيام بعمل بشأن تلك القضايا يتطلبان تعزيز المبادرات والآليات المحلية في مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، بما في ذلك تلك التي تستهدف حماية استقلال القضاء، وتعزيز المناهج التعليمية المراعية

للمنظور الجنساني، وتدريب الشرطة المدنية، وتوعية الشباب ومكافحة الوصم والتمييز العرقي.

”إن الاتحاد الأفريقي يراعي مبدأ المساواة بين الجنسين والذي دخل حيز التنفيذ منذ عام ٢٠٠٢. وإن الإعلان الرسمي المتعلق بالمساواة بين الجنسين في أفريقيا، الذي اعتُمد في عام ٢٠٠٤، ينطبق على جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، ونأمل أن نرى تنفيذه متجسداً بالكامل في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

”ولما كان من المتفق عليه أن حقوق النساء هي حقوق إنسان وأن النساء عنصر جوهري في إقامة مجتمعات سلمية، علينا في نهجنا التصدي إلى العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لتمكين المرأة من المشاركة الكاملة خلال عمليات السلام. وينبغي للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة أن يواصلا تشكيل أفرقة وسطاء بأعداد كبيرة من النساء وتعيين المزيد من النساء في مراكز قيادية في جهود الوساطة.

”بوصفي مبعوثا خاصا، أعمل بصورة وثيقة مع هيئة الأمم المتحدة لتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، ومع الهيئات الإقليمية، والشركاء الوطنيين والدوليين والأفريقيين من جميع مشارب الحياة لضمان مساهمة المرأة في مفاوضات السلام بصورة مجدية. إن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات آفة عالمية، ووفقاً لذلك، ينبغي اتباع نهج لمكافحته على الصعيدين المحلي والعالمي. ونعول على الجهود المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. وأعول على دعم مجلس الأمن في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمرأة والسلام والأمن في جميع أرجاء القارة.

”إننا إذ نقترب من عام ٢٠١٥، فإن الموقف الأفريقي المشترك بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ملتزم بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال. وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ الملتزمة ببناء أفريقيا مزدهرة وسلمية تشدد تشديداً خاصاً على انخراط النساء والشباب في تنمية القارة.

”في الختام، أتوسل إلى جميع الحاضرين هنا الاستمرار في دعم جهودنا في مكافحة العنف الجنسي، وأترككم مع كلمات الرئيس الأسبق نيلسون مانديلا،

’ما دُمنا نعتبر أن تلك مشاكل يُترك حلها للنساء وحدها، فلا يُمكننا أن نتوقع عكس مسار ارتفاع حوادث الاغتصاب والاعتداء على الأطفال. ولا يمكننا القضاء على العنف المحلي. ولن نتغلب على هذه الآفة التي تؤثر في كل واحد منا، ما لم ننجح في تعبئة جميع أفراد مجتمعنا لمكافحتها.‘“

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

**السيد كاردي** (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ كلمتي بتوجيه الشكر لكم يا سيادة الرئيسة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة في مجلس الأمن. أود أن أشكر أيضاً الممثلة الخاصة للأمين العام، المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، على عملها، كذلك أشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181) وأشكر المتكلمين على مساهماتهم الهامة في المناقشة.

تؤيد إيطاليا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي وتود أن تُبدي الملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

قبل شهرين، أصدرت إيطاليا نسخة منقحة من خطة العمل الوطنية لديها بشأن برنامج العمل المتعلق بالمرأة والسلام

والأمن بغية الإسراع في تنفيذ الخطة على مر السنوات الثلاث المُقبلة. إنها لا تُبلّغ فقط عن ما أحرزناه من تقدم، لكنها تظهر أيضاً الجهود التي بُذلت لاعتماد نهج أنجع. إن معيار خطة العمل الوطنية الجديدة لدينا نحو تحقيق برنامج العمل المتعلق بالمرأة والسلام والأمن يرتكز على ثلاثة مفاهيم وهي: التنسيق، والإدماج والتعميم.

أولاً، في ما يتعلق بالتنسيق والإدماج فإن نقطتنا المرجعية على الصعيد الوطني اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بحقوق الإنسان التي تنسق في إطار الإدارات جميع الأنشطة المتعلقة بقضايا المرأة والسلام والأمن. ولتيسير الاتصالات وتقاسم المعلومات، وضعنا أيضاً قائمة محددة على شبكة الإنترنت بأسماء الخبراء وستكون متاحة لمنظمات المجتمع المدني والوزارات الحكومية المعنية. وأخيرا، تدخل خطة العمل الوطنية المنقحة لدينا ممارسة التقييم الذاتي التي نلتزم بموجبها بإجراء تقييم ذاتي دوري لجميع المبادرات لإصدار تقرير عن التقييم في نهاية العام.

ثانياً، في ما يتعلق بالتعميم، ما فتئنا لسنوات نعمل على تعميم المسائل المتصلة بنوع الجنس في جميع المبادرات الاجتماعية والاقتصادية، أما على الصعيد الدولي، فقد تغلبنا بدرجة كبيرة على القيود المتعلقة بالبرامج التي تستهدف التحرر الجنساني المنفصل. ونحن مقتنعون بأن استخدام النهج الشامل سيكون أكثر فعالية في منع جميع أشكال العنف. وعملنا على تعزيز المساواة بين الجنسين في جميع صفوف القوات المسلحة، وفي برامج التدريب التي يضطلع بها مركز التميز التابع لوحدات شرطة تحقيق الاستقرار في فيتسيترا، في قوة الشرطة لدينا. وأفردنا وحدة خاصة للمنظور الجنساني في وزارة الدفاع. وأود أيضا أن أذكر أن نسبة النساء في صفوف حفظة السلام الإيطاليين تقرب من ٨ في المائة مما يتجاوز المعدل في عمليات حفظ السلام.

ما فتئت إيطاليا نصيراً قوياً لمبادرة المرأة والسلام والأمن منذ بدايتها كونها، في جملة أمور، أول بلد نادى في عام ٢٠١٠ بإدخال برنامج العمل المتعلق بالمرأة والسلام والأمن في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل.

وفي عام ٢٠١٥، سيعقد مجلس الأمن جلسة رفيعة المستوى لاستعراض تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وستكون اللحظة التي يتعين علينا فيها الاستجابة إلى التوصيات التي ترسم الطريق للمضي قدماً. وتوخياً للإيجاز، في ذلك الصدد، سأقدم اقتراحين اثنين عن الضعف في إنجاز البرنامج الذي نعتقد أنه يقتضي المزيد من الانخراط.

أولا، فيما يتعلق بالنقص في المعلومات، كما ذكر المراقب عن الاتحاد الأوروبي علينا أن نحسن من عملية تقاسم البيانات التي يمكن أن توفر دعما هاماً جداً للنهوض بالبرنامج وذلك بإعطاء صورة عن الحقائق في الميدان، ومن ثم ممارسة الضغط السياسي كلما اقتضى الأمر ذلك. ثانيا، هناك عدم مساءلة للجناة وإمعان في الإفلات من العقاب. إن عكس مسار الديناميكيات الاجتماعية التي تمكننا من الانتقال من وصم الضحايا إلى تجريم الجناة هدف يمكن إحرازه. وفي ذلك الكفاح، فإن للمحكمة الجنائية الدولية دوراً فريداً في إكمال جهود المحاكم الوطنية غير القادرة أو غير المستعدة لتقديم الجناة إلى العدالة. ذلك جانب نميل إلى تجاهله ولا يتجلى بوضوح في تقارير الأمم المتحدة.

إننا إذ نعتقد اعتقادا راسخاً بأنه لا بد من التطرق بصورة منهجية في عمل مجلس الأمن إلى تنفيذ جميع عناصر القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فإن إيطاليا على أهبة الاستعداد للتصرف. ولا يمكننا أن ندع تلك القضايا تتلاشى من جدول أعمال الأمم المتحدة. ولا بد لبرنامج المرأة والسلم والأمن من أن يظل أولوية سياسية بالنسبة لمجلس الأمن.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

**السيد توماس** (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود بادئ ذي بدء أن أشكر وفد نيجيريا على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم. كذلك أشكر الأمين العام وممثلته الخاصة، السيدة زينب بانغورا، على إحاطتيهما الإعلاميتين المستنيرتين. وأشكر أيضاً السيدة رودا ميساكا على بيانها الذي أدلت به بالنيابة عن المجتمع المدني.

تؤيد ألمانيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

نرحب بتقرير الأمين العام الشامل عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات (S/2014/181)، ونشيد بموظفي الأمم المتحدة في مختلف الوكالات وبالعاملين في الميدان الذين ساهموا بقدر كبير في التقرير.

لقد تم إحراز تقدم في الكفاح ضد العنف الجنسي في النزاعات منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة. ومهما يكن من أمر، لم يتم القضاء على العنف الجنسي. لقد حان الوقت لتقييم ما تم إنجازه. إن تنفيذ وتوحيد تدابير منع وقع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وإنهائه يجب أن يكونا هدفين رئيسيين لنا.

أود أن أدلي ببضعة مقترحات عن كيفية النهوض في برنامج المرأة والسلام والأمن:

أولاً، مهما شددنا لن نشدد بما فيه الكفاية على أهمية المشاركة الفعالة والمجدية للمرأة بهدف تعزيز المساواة بين الجنسين، وإنهاء العنف الجنسي، جوهر القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). والنساء أنفسهن يعرفن على أفضل نحو ما يحتجن إليه وما يحتاج إليه أطفالهن للشعور بالأمان، وحماية أنفسهن وأسرهن، وإعادة بناء حياتهن ومجتمعاتهن بعد الأزمة. إنهن بحاجة إلى مقعد على الطاولة على جميع مستويات مسألة منع نشوب النزاعات، ومفاوضات السلام، والعدالة الانتقالية وإعادة البناء. فلا يكفي إبقائهن مراقبات لعمليات اتخاذ القرارات. ذلك أمر على جانب كبير من الأهمية على الصعيد المحلي، ولكن أيضاً في السياق الوطني والدولي. ويتعين على الأمم المتحدة أن تكفل مشاركة المرأة في جميع محادثات السلام والمصالحة التي تقودها الأمم المتحدة.

إن منظمات المجتمع المدني في جهودها لتحقيق مشاركة نشطة للمرأة يمكنها القيام بدور هام. ويمكنها الربط بين المنظمات النسائية، وتدريب ممثلي المرأة ومن ثم تمكين المرأة من أن تتبوأ مكانها الصحيح في جميع عمليات اتخاذ القرارات.

ثانياً، من المعروف جيداً أن العنف الجنسي عنصر سائد في معظم النزاعات المسلحة ويستخدم في بعض الأحيان كوسيلة من وسائل الحرب. إن الأحداث الأخيرة التي وقعت في جنوب السودان حيث استُخدمت الإذاعات للتحريض على العنف الجنسي، إنما هي تذكير صارخ بحقيقة مؤلمة. ومع ذلك، لا ينال الجُناة عقابهم ولا يساءلون عن أفعالهم. تلك الأعمال تدمر حياة النساء والأطفال وتدمر مجتمعات بأسرها. فالمساءلة هي الطريقة الواعدة لتعزيز المصالحة الدائمة. وإذا ما سادت الكراهية والخوف مجتمعا ما، يستحيل إحلال السلام فيه.

إن المساءلة أولاً وأخيراً مسؤولية كل دولة. ولذلك، لا بد من بناء القدرات الوطنية وتدعيمها. وإصلاح قطاع الأمن أمر جوهري. وعندما تكون المحاكمة الفعالة للجناة في دولة معينة غير ممكنة، يصبح نقل تلك القضايا إلى الولاية القضائية الدولية، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية، الطريقة الوحيدة لتحقيق العدالة للضحايا والناجين.

ثالثاً، إن منع العنف الجنسي، لا سيما منع نشوب النزاعات في المقام الأول، يجب أن يكون هدف جميع جهودنا. ولمنع وقوع العنف الجنسي في النزاعات الدائرة، من الحيوي القضاء على الاختلالات القائمة على نوع الجنس في أي مجتمع. وتحقيقا لتلك الغاية، فإن التنسيق بين جميع القطاعات

المعنية أمر جوهري. وذلك يشمل الأمن، وتقديم الخدمات، والعدالة، وحقوق الإنسان، والتنمية وبناء السلام. نقدر ما قامت به الأمم المتحدة من عمل لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع لضمان أن يحقق هذا التنسيق نتائج أنجع واستخداما أفضل للموارد، وأن يشجع جميع وكالات الأمم المتحدة على التزامها بهذه المبادرة الهامة بين الوكالات.

رابعاً، إن جمع البيانات أمر جوهري في قدرتنا على الوقاية والحماية والاستجابة وشرط مسبق لأي آلية عدالة ومساءلة على الصعيدين الوطني والدولي.

لذلك تقتضي الحاجة نشر مستشارين في مجال حماية المرأة، وينبغي اتخاذ ترتيبات الرصد والإبلاغ في جميع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة ذات الصلة. ونرحب بولاية المستشارين في مجال حماية المرأة المنشأة حديثاً في جمهورية أفريقيا الوسطى والتي ستواجه التحديات المتمثلة في حماية قضايا حماية المرأة في جميع عمليات نزع السلاح، والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح القطاع الأمني، والتحديات المتمثلة في ضمان حصول ضحايا العنف الجنسي على جميع الخدمات النفسية – الاجتماعية والخدمات الطبية لحماية حقوقهن الجنسية والإنجابية.

لقد صادقت ألمانيا مؤخرا على معاهدة تجارة الأسلحة التي تتضمن أحكاماً واضحة تتعلق بأعمال العنف الجسيمة القائمة على نوع الجنس، أو بأعمال العنف الجسيمة المرتكبة ضد النساء والأطفال. ونود أن نحض جميع الدول على أن تحذو حذونا وأن توقع وتصادق على معاهدة تجارة الأسلحة بطريقة حسنة التوقيت.

ستواصل ألمانيا دعمها لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة الأخرى، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، لضمان أن تؤخذ في الحسبان المشاركة الفعالة للمرأة ومساهمتها الهامة في حسم الصراعات وبناء السلام.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا.

**السيد حنيف** (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئ نيجيريا على توليها رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. ترحب ماليزيا بمبادرتها بالدعوة إلى عقد مناقشة مفتوحة بشأن هذه المسألة الهامة. تؤيد أيضاً ماليزيا البيان الذي أدلى به ممثل فييت نام بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

إن العنف ضد المرأة من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً ومن أكثر المواضيع مناقشة. ومن المؤسف للغاية أن واحدة من كل ثلاث نساء وبنات تمر بحالة عنف في حياتها. إن العنف ضد المرأة، لا سيما العنف الجنسي، له آثار كبيرة. وحوادث العنف الجنسي في حالات الصراعات بشكل خاص كثيراً ما تترك آثارا جسيمة على أمن النساء والبنات خلال أوقات السلام.

تنضم ماليزيا إلى بقية الأعضاء في الإدانة القوية للعنف الجنسي المرتكب ضد النساء والبنات، والرجال والأولاد. ما برح وفدي يشعر بالقلق إذ لا يتم الإبلاغ عالميا عن كل أعمال العنف الجنسي. ويجب أن نعكس مسار هذا الاتجاه. وعلينا أن نتصدى على جناح السرعة إلى العوامل والأسباب الأساسية وراء استمرار أعمال العنف الجنسي المرتكبة ضد النساء والبنات، وأحداث العنف الجنسي الناشئة المرتكبة ضد الرجال والأولاد.

إن إنهاء الإفلات من العقاب أمر حيوي في مسعانا لإنهاء العنف الجنسي في حالات الصراع. وعلينا التحرك بسرعة لإحلال ثقافة الإفلات من العقاب السائدة بثقافة تعزز سيادة القانون، والعدالة والمساءلة. نرحب بالعمل الحالي الذي تقوم به الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصالح، بما في ذلك فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات الصراع الذي يركز جهوده على تعزيز قدرات سيادة القانون الوطنية والجهات الفاعلة في العدالة. ونقر بتوصية الأمين العام،

ونحض جميع البلدان على الاستفادة من الخبرة الفنية التي لدى أعضاء فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات الصراع، حيث نعتقد بأن مشاركتهم مع الحكومات المعنية تعزز الحماية المؤسسية لديها ضد الإفلات من العقاب في حالات العنف الجنسي المتصل بالصراعات.

إن ماليزيا إذ تشدد على أهمية إنهاء العنف الجنسي، انضمت إلى البلدان العديدة الأخرى في تأييد إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات الصراع والذي يوضح وجهة النظر الجماعية بشأن الحاجة إلى القيام بعمل أكبر للتصدي للمسألة. ترحب أيضاً ماليزيا بما تم مؤخرا من اعتماد للنتائج المتفق عليها في الدورة الثامنة والخمسين للجنة وضع المرأة التي تدين بشدة جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات. ومن الحيوي لنا أن نركّز من خلال جهودنا الجماعية على تحويل الالتزامات السياسية إلى أعمال ملموسة.

يؤيد وفدي سياسة عدم التسامح إطلاقاً بشأن الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في جميع عمليات حفظ السلام. نعتقد أنه أمر أساسي من أجل ضمان حقوق وكرامة النساء. وفي ذلك الصدد، ترحب ماليزيا بتوفير التدريب القائم على الحوار لحفظة السلام في عدة مراكز تدريب لتحسين استعدادهم العملياتي للتصدي بسرعة للعنف الجنسي. ونشيد بمبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع التي أدت إلى وضع إطار عمل لمؤشرات الإنذار المبكر للمساعدة في تحسين قدرات الوقاية في البعثات.

يعتقد وفدي أن هذه المسألة تتطلب من مجلس الأمن الاستمرار في اليقظة. لذلك يسرنا أن نلاحظ التقدم المحرز في ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ كما نص عليها القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠) لتعزيز العمل، وفي الوقت المناسب، لمنع العنف الجنسي والتصدي له في حالات الصراع وبعد انتهاء الصراع.

لقد قمنا بخطوات واسعة صوب التصدي للعنف الجنسي في حالات الصراع ولكن بوسعنا، ويجب علينا، أن نفعل أكثر من ذلك لإنهاء هذه الآفة. لذلك تؤكد ماليزيا مجدداً التزامها الشديد بالجهود الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي في حالات الصراع وبعد انتهاء الصراع. وسوف نواصل العمل مع الآخرين للنهوض بالبرنامج وضمان مشاركة المرأة بصورة رئيسية في الأنشطة الرامية إلى ضمان السلم والأمن.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إستونيا.

**السيد كولغا** (إستونيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن لاتفيا وإستونيا. ويود بلدانا مشاركة الآخرين في تقديم الشكر إليكم، سيدتي، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن المسألة الهامة المعروضة علينا. ونؤيد تأييداً تاماً البيان الذي أُدلي به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

نشكر الأمين العام والسيدة بانغورا والسيدة ميساك على بيانيهما. كذلك نشكر الأمين العام على التقرير الشامل الذي ترتكز عليه مناقشة اليوم (S/2014/181).

إن بلدينا يتفقان مع الأمين العام بشأن التقدم الهام الذي أحرز في الآونة الأخيرة بشأن المسألة المطروحة علينا. ومن الحيوي أن نركّز الآن على تحويل هذه الالتزامات السياسية إلى أعمال محددة، أي الوقاية وتقديم الخدمات في الميدان. وفي الواقع، أن مجلس الأمن، من خلال قراراته الخمسة، وضع إطاراً متيناً لمنع وقوع العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح والتصدي له. ومهما يكن من أمر، ما برحت الجرائم القائمة على أساس نوع الجنس تشكل جزءاً ثابتاً من أغلبية الصراعات المسلحة وما زال الاغتصاب يستخدم بوصفه سلاحاً من أسلحة الحرب.

نشعر بقلق جراء الحقائق التي تبعث على الجزع والمتجسدة في التقرير ومؤداها أنه على الرغم من الإطار القانوني الواسع

الذي تمكنا من الاتفاق عليه، ما زالت الانتهاكات مستمرة بل حتى أنها تتزايد. وقد أُبلغنا، من بين أمور أخرى، عن زيادة في حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها في أفغانستان، وتوجد دلالات واضحة على أن العنف الجنسي المتصل بالصراع ما انفك من السمات الرئيسية للهجمات التي حدثت في جمهورية أفريقيا الوسطى ومن السمات الثابتة للأزمة في السودان.

تعتقد إستونيا ولاتفيا أن المساءلة عن جرائم العنف الجنسي مسألة في غاية الأهمية للردع وفي المحصلة النهائية لمنع ارتكابها وتحقيق العدالة للضحايا. حتى الآن، فإن جريمة العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس كونها جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية ما تزال تجري المحاكمة عليها بصورة رئيسية على الصعيد الدولي. وبما أن المحكمة الجنائية الدولية، هي المحكمة الجنائية الدولية الوحيدة لذلك الغرض فإنها تقوم بدور هام عندما لا تتوفر لدى الدول القدرة أو الإرادة السياسية لمحاسبة الجناة. والمجلس نفسه أقر أيضاً في مناسبات عديدة بأن الكفاح ضد الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي قد تعزز من خلال عمل المحكمة الجنائية الدولية.

ومهما يكن من أمر، لن تتمكن أبدا المحكمة الجنائية الدولية وحدها من ضمان المساءلة. ولوقف الإفلات الكامل من العقاب تقريباً الذي يتمتع به حالياً مرتكبو العنف الجنسي، من المهم للدول أن تبني القدرات لضمان المساءلة. إن الدول التي تفتقر إلى التشريعات الوطنية اللازمة للتحقيق مع الجناة ومحاكمتهم ينبغي عليها إذاً أن تدمج أحكام المحكمة الجنائية الدولية في نظمها القانونية. ونود أن نشدد هنا على أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يتضمن أحكاماً ابتكارية هامة. فمثلا تم توسيع نطاق جرائم العنف الجنسي في القانون الدولي من قبيل الاعتراف بأن العنف الجنسي يمكن أن يُرتكب ضد الرجال والنساء. ويوفر أيضاً النظام ضمانات تكفل لضحايا العنف الجنسي إمكانية أداء الشهادة أمام المحكمة من دون محاكمتهم ومع أدنى حد من تكرار الصدمة.

إن المحكمة الجنائية الدولية بفضل ما حققته من منجزات تقدم نموذجاً للمجتمع الدولي يمكّنها من أن تصبح جزءاً من الجهود العريضة القاعدة للتصدي بصورة ملائمة للعنف الجنسي على الصعيدين الدولي والمحلي.

وبالنظر إلى الدور المحوري الذي تضطلع به المحكمة، ينبغي أن تحظى بدعم وتعاون جميع الدول، والمجلس، والمنظمات الدولية والإقليمية. ومن أجل تعزيز المساءلة، يمكن للمجلس أن يعتمد تدابير محددة الهدف ضد الأشخاص المسؤولين عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وأن يشمل فيها الأفراد المدرجين على قوائم الجزاءات المطلوبين لدى المحكمة الجنائية الدولية.

ويصف تقرير الأمين العام زيادة حالات الزواج القسري، وحملات الحمل القسري وتعريض الحياة للخطر من خلال عمليات الإجهاض غير المأمون. وندعو الجميع إلى احترام ما اتفقنا عليه فيما يتعلق بتمتع النساء والفتيات تمتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان. بالإضافة إلى ذلك، أود بصفة خاصة أن أشدد على أهمية توفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الجيدة النوعية للضحايا.

من الأهمية بمكان أن يستمر تدريب حفظة السلام من أجل تعزيز قدرتهم على الوقاية من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والتصدي له، وأن يتم نشر مستشارين في مجال حماية المرأة في إطار عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، وأن يعكس وقف إطلاق النار أو اتفاقات السلام بوضوح الاعتبارات المتعلقة بالعنف الجنسي.

وتثني لاتفيا وإستونيا على عمل الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، والجهود التي تبذلها منظومة

الأمم المتحدة من أجل وضع ترتيبات الرصد والإبلاغ بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وفقا لما نص عليه القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠). ونود أيضا أن نشيد بالعمل الذي يقوم به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع من أجل مساعدة الحكومات في بناء القدرات والخبرات الوطنية في التصدي للإفلات من العقاب على هذه الجرائم. ودعمت إستونيا مالياً فريق الخبراء في عام ٢٠١٣ وتزمع أن تفعل الشيء نفسه مرة أخرى هذا العام.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أؤكد مرة أخرى على حقيقة واضحة، لكنها، للأسف، لا تبدو واضحة وضوحاً كافياً للجميع في العالم، ألا وهي ضرورة وقف استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب. إنها ممارسة لاإنسانية ينبغي أن يكون مكانها في كتب التاريخ، كما ذكرت السيدة بانغورا وهي محقة، وليس في الواقع اليومي.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل.

**السيدة فورمان** (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): في غضون أشهر قليلة، سنشهد مرور ١٤ سنة منذ أن اعتمد مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ومرور أربع سنوات على اعتماده القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠). وعلى الرغم من أن هذين القرارين يخضعان لمناقشات متكررة داخل هذه القاعات، فإن العنف الجنسي لا يزال يستخدم وسيلةً للقهر والحرب. إنها جريمة يرتكبها البشر ضد الإنسانية، وهي طاعون لا بد من القضاء عليه. إذا رفضت دولة من الدول المحاكمة على الاستغلال الجنسي المترلي، والاغتصاب في إطار الزواج، والقتل دفاعا عن الشرف في أوقات السلم، فلا أمل في تحقيق العدالة في أوقات الحرب والصراع.

أجولُ بنظري في عالم اليوم، فأرى وباء العنف الجنسي متفشياً. وعدد الضحايا كبير جدا وطاغٍ إلى درجة أنه تغيبَ عن بالنا حقيقة أننا نتكلم عن أفراد: الزوج الذي جاهر بمعارضته لنظام قمعي فأجبر على مشاهدة زوجته تتعرض للاغتصاب من قبل قوات الحكومة. والشقيق الذي اغتُصب جنسياً في مركز الاحتجاز لإجباره على الاعتراف؛ والابنة التي تغتصب اغتصاباً جماعياً ثم تُجبر على الولادة لأن خدمات الإجهاض غير مشروعة في بلدها؛ والشقيقة في مخيم اللاجئين التي تُجبر على الزواج من مغتصبها حمايةً لشرف العائلة.

إن أسرتنا الدولية تخذل ملايين الأسر حول العالم. والمشكلة واسعة الانتشار لا سيما في الشرق الأوسط وأفريقيا. في اليمن، اختطاف الأطفال والاعتداء الجنسي آخذان في الازدياد. وفي مالي، تتعرض الفتيات الصغيرات للاختطاف والاغتصاب الجماعي. وفي الصومال، تجبر المرأة على الزواج والاسترقاق الجنسي. وفي الجمهورية العربية السورية، تستخدم القوات الحكومية والميليشيات الموالية للحكومة العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب، في مراكز الاحتجاز والسجون في جميع أنحاء البلد.

بتقاعسنا عن منع العنف الجنسي، نحن نخذل جيلاً كاملاً. في حالات الصراع، لا يلحق الآباء بناتهم بالمدارس خوفاً على أمنهن. وبدون توفير التعليم لهؤلاء الفتيات، من غير المرجح أن يجدن عملاً، ومن الأرجح أن يصبحن أمهات قبل الأوان. وهكذا تنتقل دائرة الفقر من جيل إلى جيل.

تفخر إسرائيل بكونها من بين ١٤٠ دولة وقعت على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع الذي بادرت به الممثلة الخاصة زينب بانغورا ووزير خارجية المملكة المتحدة ويليام هيغ. وفي حين يبدو ١٤٠ رقماً مثيرا للإعجاب، يجب أن نلاحظ أن ٤٨ دولة من الدول الأعضاء قد رفضت تلبية نداء إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. لا مكان للعنف الجنسي في العالم المتحضر. يجب أن نقف صفاً واحدا

لمنع هذه الجرائم الوحشية، ويجب أن نتكاتف لدعم ضحايا العنف الجنسي حتى يعرفوا أنهم ليسوا وحدهم.

التقرير المنذر بالخطر الذي نناقشه اليوم (S/2014/181) يكشف عن نقص الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي في كل العالم تقريباً. والأسباب معروفة جيدا، وهي أن الضحايا محرومون من حق اللجوء إلى القضاء أو أنهم يواجهون الوصم بالعار والانتقام. ولا يوجد إلا القليل من البلدان التي لديها برامج مثل سيراليون، حيث يمكن للمرأة أن تبلغ بأمان عن أي هجوم تتعرض له إلى وحدة دعم الأسرة. ويقدم تقرير الأمين العام توجيهات واضحة بشأن الخطوات المهمة التي يجب أن يتخذها المجتمع الدولي. وتؤيد إسرائيل بقوة التوصيات الواردة في ذلك التقرير.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأثني على عمل الممثلة الخاصة بانغورا ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع. إن العمل الذي يقومون به، بما في ذلك تدريب أفراد حفظ السلام وتقديم الدعم التقني على المستوى القطري، يضع الأساس لتحسين الحالة على أرض الواقع. وتقدر إسرائيل أيضا العمل الذي يقوم به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يقيم شراكات مع الحكومات من أجل تعزيز النظم القانونية الوطنية.

ويتحمل المجتمع الدولي مسؤولية تضامنية تجاه ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع. ويجب علينا جميعا – الحكومات والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة – أن نعمل معا من أجل سن قوانين أقوى، وتعزيز آليات الإنفاذ، وتشديد العقوبات على المجرمين. يجب أن نعمل بوصفنا أسرة دولية، ولكن الأهم من ذلك، أن نكون أسرة متراحمة. لكل ضحية من ضحايا العنف الجنسي اسم وعائلة، ولها الحق في العيش في سلام وكرامة. وكل ضحية تستحق دعمنا.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل البرتغال.

**السيد مورا** (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر نيجيريا على عقد هذه المناقشة المفتوحة عن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز بوجه خاص على العنف الجنسي في حالات النزاع، وهي مسألة توليها البرتغال أهمية كبيرة. وأود أيضا أن أهنئ بحرارة السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاص للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على العمل الممتاز الذي تقوم به.

تؤيد البرتغال تأييداً تاماً البيان الذي أدلى به هذا الصباح المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

مع التسليم بأن تقدماً كبيراً قد أحرز في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وما تلاه من قرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن الدوليين، لا بد لنا من الاعتراف بأنه ما زالت هناك تحديات كبيرة. ما زالت المرأة تعاني من نقص تمثيلها في شتى مستويات جهود حفظ السلام وبناء السلام، مثلما لا تحظى بالتمثيل الكافي في مفاوضات السلام الرسمية. وغالباً ما يعني استبعاد المرأة عن محادثات السلام وجهود بناء السلام عدم إيلاء اهتمام كاف لتلبية احتياجات المرأة وشواغلها في مرحلة ما بعد الصراع، مما يعزز بالتالي دائرة التهميش وعدم المساواة. علاوة على ذلك، فإن انتهاك حقوق النساء والفتيات من السمات الغالبة في الصراعات، ويحدث العنف الجنسي بشكل منهجي وواسع النطاق في كثير من الأحيان في حالات النزاع وكذلك في فترات عدم الاستقرار السياسي.

العنف الجنسي والاغتصاب منتشران في مناطق الحرب وكذلك في مخيمات اللاجئين. وغالباً ما يستخدم العنف ضد المرأة، بما في ذلك الاغتصاب والاسترقاق الجنسي، كأداة حربية من أجل الحط من كرامة المرأة نفسها أو المجتمع الذي تنتمي إليه. تجدر الإشارة إلى أن المستويات المرتفعة للعنف الجنسي والعنف الجنساني أيضا نادرا ما تتوقف بنهاية أعمال القتال،

بل تستمر خلال مرحلة بعد انتهاء الصراع. ولا يقدر الناس تكاليف العنف الجنسي والجنساني حق قدرها ويتجاهلونها. وتحيط بذلك العنف ثقافة من الصمت والإفلات من العقاب، واتساع مدى الأسباب الكامنة وراءه وتعقيدها يجعل التصدي له مسألة صعبة، خاصة في السياقات المتأثرة بالصراع، حيث تتسم المؤسسات القضائية والأمنية بالضعف.

إن السلام والمصالحة الدائمين يتعرضان للخطر بشكل كبير إذا لم تجر مقاضاة مرتكبي هذه الأعمال. فإفلات الجناة من العقاب، وعدم الاستجابة الكافية لاحتياجات الناجين أمران غير مقبولين. والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان للمرأة من خلال الاغتصاب الجماعي وغيره من أشكال العنف الجنسي تتطلب الاهتمام الفوري من منظمات مثل المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الأخرى ذات الصلة. علاوة على ذلك، ينبغي للمحاكم الدولية والوطنية أن تتوفر لديها الموارد الكافية، والحصول على الخبرة الجنسانية، وتدريب جميع موظفيها على الأمور الجنسانية، والبرامج التي تراعي الاعتبارات الجنسانية، بغية مقاضاة المسؤولين عن هذه الجرائم على نحو أكثر فعالية.

ومن الضروري أن تتخذ جميع الجهات الفاعلة المزيد من الإجراءات العاجلة لتغيير الحال على أرض الواقع للنساء والفتيات المعرضات لخطر الوقوع ضحايا للعنف، أو اللواتي تضررن بالفعل. ونحن بحاجة إلى مضاعفة جهودنا، ولا سيما في مجال مكافحة الإفلات من العقاب. وفي كثير من الأحيان، يُمنح العفو باسم السلام للمقاتلين الذين استخدموا العنف الجنسي كوسيلة من وسائل الحرب. ونعتقد أنه لا يمكن تحقيق السلام المستدام دون تحقيق العدالة للضحايا؛ وينبغي فرض تدابير محددة الأهداف على نحو تدريجي ضد جميع أطراف الصراع التي تكون مسؤولة عن ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق المرأة. وينبغي مساءلة مرتكبي الجرائم، بمن فيهم القادة الذين أذنوا باستخدام العنف الجنسي أو تغاضوا عنه.

وفي ما يتعلق بهذه المسائل، يتعين لعدم التسامح على الإطلاق أن يكون القاعدة. ونحن بحاجة أيضا إلى تعزيز شبكات الدعم بغية كفالة عودة ضحايا أعمال العنف إلى المشاركة النشطة في الحياة العامة، ولا سيما في جهود بناء السلام. ونحن بحاجة إلى العمل مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية الشريكة في مساعدة البلدان على وضع خطط عمل وطنية لتنسيق تنفيذ جميع القرارات المتعلقة بالنساء والسلام والأمن.

وللمرأة في الواقع دور حاسم في إعادة بناء المجتمعات التي مزقتها الحرب، وفي الحفاظ على التماسك الاجتماعي. لقد فعلنَ ذلك في أوروبا خلال الحربين العالميتين وبعدهما؛ وفعلنَ ذلك في أمريكا الجنوبية؛ وهنّ يفعلنَ ذلك في أفريقيا في البلدان التي تقسمها النزاعات الأهلية. وهنّ ما زلنَ يفعلنَ ذلك يوميا في العديد من البلدان التي يمزقها الصراع. ومن الضروري ضمان أن تكون المرأة مشمولة في عمليات السلام، وكفالة مراعاة وجهات نظرها ومعرفتها المباشرة للواقع الملموس وشواغلها، بوصف ذلك مساهمات هامة لإعادة تشكيل المجتمعات الممزقة في حالات ما بعد الصراع، وفي جهود بناء السلام.

وفي الختام، ما فتئت البرتغال تسعى إلى دعم تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة ومشاركتها السياسية. وفي هذا السياق، يؤكد بلدي من جديد التزامه بكفالة المشاركة الفعالة للمرأة في تحقيق السلام والأمن، وترجمة هذا الالتزام إلى أفعال معزّزة.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

**السيد هلال** (المغرب) (تكلم بالفرنسية): أولا، أود أن أهنئكم سيدي، نيابة عن الوفد المغربي، بعقد هذه المناقشة حول العنف الجنسي في الصراع، وهو هام للمجتمع الدولي. هذه هي المرة الأولى التي أتكلم فيها هنا بصفتي الممثل الدائم

الجديد للمملكة المغربية، وأنا سعيد للقيام بذلك تحت رئاستكم وبشأن موضوع اختارته نيجيريا ويوليه بلدي أهمية كبيرة.

كما أود أن أشكر الأمين العام بان كي – مون، والسيدة زينب بنغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة رودا ميساكا، ممثلة فريق المنظمات الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على إحاطاتهم الإعلامية.

إننا نرحب بعقد هذه المناقشة التي تمكّننا من تقييم التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء والصعوبات التي تواجهها في مجال حماية المرأة والأطفال من العنف الجنسي في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع. وتقرير الأمين العام (S/2014/181) يتضمن قائمة شاملة بالأحداث التي جرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، والخبرات الوطنية التي تُعلمنا الكثير، والتي تبيّن الرغبة في الاضطلاع بالملكية الوطنية بغية وضع حد للعنف الجنسي من جانب البلدان المعنية.

والمرأة غالبا ما تحتاج إلى الحماية والدعم؛ وهي الأشد تضررا من العنف المدمر، وهي التي للأسف تدفع ثمنا باهظا حيال ضعفها المتزايد وظروفها المعيشية الصعبة. وحماية المرأة من العنف الجنسي في الصراع تظل مسؤولية جماعية، وتتطلب منا أن نعمل بعزم وتنسيق ويدا واحدة لتعزيز التدابير الآيلة إلى وقف الجناة والمحرضين على أعمال العنف، ومنع تكرارها.

إن تقرير الأمين العام يؤكد عن حق أن بطء التقدم المحرز في نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، فضلا عن الإفلات من العقاب الذي يتمتع به مرتكبو أعمال العنف الجنسي، يشجعان على تهيئة بيئة شديدة الخطورة للنساء والفتيات. والقرار ٢١٠٦ (٢٠١٣) يسعى إلى تعزيز مجموعة القوانين الحالية لحماية المرأة ضد أنواع متعددة من العنف. ويتيح لنا القرار تحديد استراتيجية شاملة للوقاية من خلال اتخاذ إجراءات ملموسة وهادفة ومحددة لكل حالة. ويؤكد تقرير الأمين العام أيضا أن الاغتصاب هو في كثير من الأحيان الاستخدام الأكثر انتشارا للعنف في مخيمات اللاجئين والمشردين داخليا. والمؤسف أن هذه المخيمات لا توفر الأمن للنساء، لا سيما الأمهات الوحيدات أو المعيلات لأسرهنّ، بسبب انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتغلغل العناصر المسلحة بين اللاجئين، وحتى عسكرة المخيمات.

وإصلاح قطاع الأمن، والمساءلة، وتعزيز وصول الضحايا إلى العدالة، فضلا عن زيادة الوعي بحقوق الإنسان، والتدريب داخل المؤسسات الأمنية الوطنية، أمور من شأنها أن توفر حماية أفضل للضحايا. ويود وفد بلدي أن يرحب بالعمل الذي قام به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع لمساعدة البلدان على تعزيز قدراتها الوطنية، وتوطيد نظام العدالة الانتقالية، وإصلاح قطاع الأمن.

والتوقيع على اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار، وتنفيذ برامج منع أعمال العنف القائم على نوع الجنس، ووضع مدونات قواعد السلوك لقوات الأمن، أمور ساعدت على بدء التحقيقات بهدف تحديد المسؤولية الجنائية للجناة. ويرحب وفدي بالجهود التي تبذلها مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع من أجل تدريب أفراد حفظ السلام، بغية تعزيز قدرتهم العملية على الرد والاستجابة بسرعة لمنع أعمال العنف.

ويود وفد بلدي أيضا تحسين المتابعة والتحليل وتشاطر المعلومات بشأن الترتيبات المنشأة عملا بالقرار ١٩٦٠ (٢٠١٠)، بغية مراعاة الحقائق على أرض الواقع بشكل أفضل، من خلال جمع بيانات موضوعية ومجدية وذات مصداقية. ونريد أيضا من المذكرة التوجيهية عن نقاط الاتصال بين هذه الترتيبات ومن نظام إدارة المعلومات عن العنف القائم على نوع الجنس الذي أنشأته مبادرة الأمم المتحدة أن يمكّننا من تحسين سبل جمعنا للمعلومات ومشاطرتها. وتعتمد حملات التوعية لحماية

النساء في الصراع على إشراك السلطات العامة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والمنظمات المحلية للمرأة، فضلا عن رؤساء الأديان، الذين يؤدون دورا رئيسيا.

ويؤمن وفد بلدي بأن ولايات المستشارين المعنيين بحماية النساء في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة بحاجة إلى تحديدها بوضوح وإلى تقييمها بشكل دوري من أجل مراعاة جميع السياقات وتحسين التنسيق بين المستشارين لدى الاضطلاع بالمهام المنوطة بهم، بغية تجنّب أي ازدواجية ممكنة في العمل على أرض الواقع، وكفالة اتساق عملهم بشكل أفضل.

وفي حين أن أطراف الصراع تتحمل المسؤولية الرئيسية عن العنف ضد النساء والفتيات، يجب على مبادرة الأمم المتحدة أن تظهر ليس مجرد فوائد الحوار والتعاون، ولكن فوائد الردع أيضا من خلال اللجوء إلى الوسائل القانونية، ومقاضاة مرتكبي هذه الجرائم البشعة وسجنهم. ويجب أن تكون المساءلة هي المبدأ الذي تبني عليه الأمم المتحدة عملها. ومكافحة الإفلات من العقاب يجب أن تكون عملا مستمرا للمجتمع الدولي في مكافحة العنف الجنسي، وتعزيز الوصول إلى نظم العدالة، وتشجيع سيادة القانون وتعزيزها، واستعادة الأمن والسلام والاستقرار والتنمية المستدامة في البلدان المتضررة.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا.

**السيد أويارثون مارتشيسي** (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أشكركم، سيدي الرئيس، جزيل الشكر على تنظيم هذه المناقشة. ونوجّه شكرنا أيضا إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، السيدة بنغورا، على المساهمة الهامة التي قدَّمتها.

تؤيد إسبانيا تأييدا كاملا البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الأوروبي. والصيغة الكاملة من بياني ستوزَّع في القاعة، لكنني سأكتفي الآن بأن أختار منها ما أعتقد أنه العناصر الأكثر أهمية.

إنَّ العنف الجنسي المتصل بالتراعات انتهاك خطير لحقوق الإنسان، وقد يكون أحد أكثر الأساليب المستنكَرة لانتهاك تلك الحقوق. لذا، فقد دعم بلدي بقوة فكرة بروتوكول اختياري غير إلزامي يضيف انتهاكات حقوق الإنسان إلى اتفاقيات جنيف.

ونعتقد أنه لكي نكون فعّالين في مكافحة العنف الجنسي المتصل بالتراعات، فإننا بحاجة إلى تعاون المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وهذا ما يجعلنا نرحب ترحيبا خاصا بتعيين الاتحاد الأفريقي للسيدة بينيتا ديوب للمساهمة في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالتراعات. وقد تعاونت إسبانيا أيضا مع الاتحاد الأفريقي في بعض المجالات المختلفة مثل توفير مستشارين ومرشدين للشؤون الجنسانية في غينيا – بيساو ومالي والصومال.

إنَّ تقرير الأمين العام رائع. وهو مفصَّل. وقد قرأناه بعناية فائقة. وأودّ التأكيد على بعض العناصر التي أعتقد أنها ذات أهمية حيوية – وهي في الحقيقة ستة.

أولا، هناك أهمية الوقاية، كما نعلم جميعا. ثانيا، إنَّ حالات ما بعد انتهاء التراع تعني الحالات الأكثر خطورة وإيلاما. ويتعيَّن علينا فيها إفراد مجال خاص لتوفير الرعاية للضحايا. ثالثا، الضحايا أنفسهم، وهم أشخاص في حالة مأساوية ومحزنة حقا. فلا يمكننا أن ننساهم أبدا. رابعا، الضحايا القادمين من قطاعات ضعيفة، وأعني بذلك مجموعات مثل السكان الأصليين أو المعوَّقين. خامسا، من المهم ضمان توفير التدريب الكافي للقوات المسلحة، لأنها هي التي تستطيع بشكل أساسي الاضطلاع بدور محدد في حالات التراع وما بعد انتهائه. وأخيرا، علينا مكافحة نقص الدفاع والخنوع.

ونظنُّ أننا قد أحرزنا تقدُّما، ومن المؤكد أننا فعلنا ذلك بسبب أعمال مكتب السيدة بنغورا. فيتعين علينا الاستفادة من الزخم الذي يجري توليده هنا. وأود التركيز على شيء ذكرته

السيدة بنغورا وسفير ماليزيا. فقد قالت السيدة بنغورا صباح اليوم أنه يتعين علينا الانتقال من القرار إلى الحل، وأعتقد أنه لدينا مجموعة واسعة بما يكفي من التشريعات والقرارات والمقررات التي تمكّننا قانونيا من التصدي لهذه الظاهرة القاسية والمأساوية.

وقال سفير ماليزيا شيئاً أؤيده بقوة، هو أنه يجب علينا عدم التسامح مطلقا مع العنف الجنسي في حالات النزاع. وأقولها ثانية، إنَّ هذا هو أحد أبشع الانتهاكات لحقوق الإنسان.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

**السيد سايديك** (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني جدا أن أخاطبكم اليوم بالنيابة عن شبكة الأمن البشري. وتضمّ شبكتنا العابرة للأقاليم الأردن، أيرلندا، بنما، تايلند، جنوب أفريقيا بصفة مراقب، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، كوستاريكا، مالي، النرويج، اليونان وبلدي النمسا. وتتمثّل المرأة على أكمل وجه بجميع حقوق الإنسان يبقى في صُلب برنامج مجموعتنا.

وأود أولا أن أشكر الأمين العام، وممثلته الخاصة المعنية بالعنف في حالات النزاع، السيدة بنغورا، والسيدة رودا ميساكا على بياناتهم الشاملة.

إنَّ شبكة الأمن البشري ترحّب بالتقدُّم الأخير بشأن المرأة والسلام والأمن، بما يشمل آخر قرارين لمجلس الأمن ٢٠١٦(٢٠١٣) و ٢١٢٢(٢٠١٣). وإعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي صدر في أيلول/سبتمبر الماضي، حدث تاريخي هام، ونحن نتطلع إلى تلك الالتزامات التي يجري تحويلها إلى إجراءات ملموسة، بما في ذلك عبْر مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، المُزمع عقده في حزيران/يونيه.

وإننا نقدِّر جهود الممثلة الخاصة بنغورا وتقرير الأمين العام. لكنّ العنف الجنسي المتصل بالنزاعات منتشر، كما يذكر التقرير بوضوح، وهناك نقص في الإبلاغ عنه عالميا تقريبا، بسبب عوامل مثل وصمة العار، وعمليات الاقتصاص واستهداف الناجين والذين يدعمونهم، بمن فيهم العاملين في المجال الإنساني ومناصري حقوق الإنسان والصحفيين.

ونحن نرحب بالتقدم المحرَز والالتزامات التي تعهَّدت بها الدول، وبأعمال مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. لكنّ القلق يساور مجموعتنا حيال عناصر في التقرير تشير إلى عنف جنسي منهجي وواسع الانتشار، يُستخدَم وسيلة للتخويف والسيطرة الاجتماعية.

وبالإضافة إلى ذلك، يسلِّط التقرير الضوء على الاستخدام المتواصل للعنف الجنسي وسيلة لتشريد السكان، فضلا عن حالات الحمْل الناجمة عن العنف الجنسي ومحنة الأطفال الذين يولدون من أرحام الاغتصاب، التي تستدعي قدرا كبيرا من الاهتمام الإضافي. وإننا نطالب جميع الأطراف بوقف هذه الانتهاكات المتعلقة بالعنف الجنسي ومساءلة مرتكبيها.

وينبغي لاتفاقات وقف إطلاق النار والسلام أن تتضمن بنوداً تعتبر العنف الجنسي المتصل بالنزاعات عملاً محظورا في تعريف وقف إطلاق النار، ويجب ألاّ تُطبَّق أحكام العفو على جرائم العنف الجنسي. وعلاوة على ذلك، يتعيَّن على أطراف النزاع تقديم المعالجة والمساعدة لضحايا العنف الجنسي والناجين منه، بما يشمل خدمات الرعاية الصحية. كما ندعو أعضاء مجلس الأمن إلى استخدام جميع الوسائل المتاحة لهم في التصدي للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة، بما يشمل تنفيذ إحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية واتخاذ إجراءات أخرى ذات صلة.

وإننا نرحب بالتوصيات الواردة في التقرير، بما فيها تلك المتعلقة بالخطوات التي يمكن لمجلس الأمن أن يتخذها لترسيخ

وتنفيذ إطار الوقاية الوارد في القرار ٢١٠٦(٢٠١٣). وأود أن أؤكد أيضا أنَّ تمكين المرأة ومشاركتها أساسيان لأية استجابة في مجالَي الوقاية والحماية.

وعلى صعيد سلوكنا بصفتنا منظمة، نشجِّع الأمين العام وجميع الأطراف الفاعلة المعنية الأخرى على ضمان التنفيذ الكامل لسياسة عدم التسامح مطلقا مع أيِّ نوع من الاستغلال أو الاعتداء الجنسي. ووفقا للتقرير، الوثيقة A/68/756، حول مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين في منظومة الأمم المتحدة، على الرغم من الزيادة الضئيلة في عام ٢٠١٣، كان هناك توجُّه تنازلي عام في عدد ادِّعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي استُلِمت في السنوات الأخيرة. ومع ذلك، إنَّ قضية موثَّقة واحدة تعادل عددا هائلا من القضايا، وهي غير مقبولة.

إنَّ دعم المجتمع المدني، بما يشمل المنظمات والشبكات النسائية الشعبية التي تقدم المساعدة لضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع، باستطاعته تمكين استعادة الكرامة والاحترام، وتوفير المهارات اللازمة، والمعالجة والرعاية لتمكين الأفراد من حماية أنفسهم والدفاع عن حقوقهم.

في الختام، أود أن أعرب مجددا عن التزام المجموعة بتشجيع وتعزيز دور المرأة في عمليات السلام. والكلمات لا تسعفنا للتأكيد على أهمية مشاركة المرأة في صنع القرار في عمليات تسوية النزاعات. كما أننا لا نزال مؤيدين بقوة لوجود مستشارين في مجال حماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية، ونعتقد أنه ينبغي تمويل وظائفهم من ميزانيات البعثات. ويجب علينا جميعا السعي إلى توفير حماية أكبر للنساء والفتيات في حالات النزاع مع القيام في الوقت نفسه بمعالجة دوافع العنف الجنسي قبل حدوثه، وستواصل شبكة الأمن البشري الإسهام في تحقيق هذا الهدف المشترك.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كولومبيا.

**السيدة ميخيا فيليث** (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): تعيش كولومبيا نزاعا مسلحا مستمرا منذ خمسة عقود ويؤثر بصفة خاصة على أكثر الفئات ضعفا من بين أبناء شعبنا، الأطفال والنساء، ولا سيما في المناطق الريفية والمناطق الأكثر عزلة. ونحن نواجه العديد من التحديات الهائلة. ومن البديهي أن يعاني بلدا يعيش مثل هذا النزاع الطويل أيضا من السلوك المنحرف للجماعات المسلحة غير المشروعة، والذي يؤثر تأثيرا خاصا على نسائنا وفتياتنا. ومن ثم، فإنني أود، بصفتي ممثلة لحكومة بلدي ولكن، أولا وقبل كل شيء، بوصفي امرأة ومواطنة كولومبية، أن أشدد على أننا نسترشد باقتناعنا الراسخ بأنه ينبغي ألا نتغاضى عن وقوع أي ضحايا على الإطلاق. وكولومبيا تلتزم التزاما ثابتا بإنهاء النزاع وتحقيق السلام الدائم.

ولهذا السبب، فإنه لدى قراءة التقرير (S/2014/181) الذي نناقشه في هذه المناقشة المفتوحة التي دعت إليها الرئاسة النيجيرية، كنت أود أن أجد فيه اعترافا بالتقدم الذي أحرزته كولومبيا في مجالي السياسات العامة والتشريعات المحلية وفي تنفيذ كلا الأمرين. كما كنا نود أن نرى التقرير يعبر عن المنعطف السياسي الحاسم المتمثل في مسيرتنا نحو المصالحة والسلام بعد ٥٠ عاما من النزاع، وهي المسيرة التي بدأها الرئيس خوان مانويل سانتوس كالديرون والتي نأمل أن تؤدي إلى إبرام اتفاق سلام مع القوات المسلحة الثورية لكولومبيا. وهذا موقف مبدئي لا يقتصر على مسألة العنف الجنسي ضد المرأة في حالات النزاع، ولكنه ينطبق أيضا على جميع الضحايا بشكل عام.

أولا، اعتمدت كولومبيا قانونا بشأن حقوق الضحايا وإعادة الأراضي في عام ٢٠١١، شمل تطورات هائلة من قبيل تنفيذ برنامج لمداواة جراح ضحايا العنف الجنسي على وجه الخصوص وإعادة إدماجهم بالكامل، مع تسليط الضوء على المشكلة وتخصيص الموارد اللازمة لصرف التعويضات التي تحصل النساء على نسبة ٥٧ في المائة منها.

ثانيا، في عام ٢٠١٣، وهو العام المشمول بالتقرير، وضعت الحكومة الكولومبية، من خلال المجلس الوطني للسياسات الاقتصادية والاجتماعية الذي يوجه جميع السياسات الحكومية على الصعيد الوطني ولكن أيضا على الصعيد المحلي حيثما ينشب النزاع في الغالب، استراتيجية مشتركة بين المؤسسات لمكافحة الإفلات من العقاب وتوفير الرعاية الشاملة لضحايا العنف الجنساني في إطار النزاع المسلح، ولا سيما ضحايا العنف الجنسي. وتهدف الاستراتيجية إلى تحديد الحواجز التي كثيرا ما تعوق الاحتكام إلى القضاء وتوفير الرعاية للنساء من ضحايا العنف الجنسي.

ثالثا، في إنجاز تاريخي، أصدرت وزارة الدفاع بروتوكولا للقوات المسلحة بشأن منع العنف الجنسي والتصدي له، ولا سيما في حالات النزاع، والذي تمت صياغته بالتعاون مع المجتمع المدني ومكتب الأمم المتحدة في كولومبيا. وشمل بناء القدرات ٠٠٠ ٣٥٠ من الجنود وضباط الشرطة من أجل ضمان تنفيذ البروتوكول على النحو الواجب.

رابعا، بدأت وزارة خارجيتنا، بقيادة السيدة ماريا آنخيلا هولغين كويار، في عام ٢٠١١ الترويج لمبادرات ترمي إلى منع مشاركة الفتيان والفتيات في النزاع المسلح، وهو أمر لا يزال يحدث، كما تعلم السيدة بانغورا، وذلك من خلال برنامج شامل يوفر الفرص والملاذات الآمنة للأولاد والبنات والمراهقين في المناطق التي يُحتمل أن تشهد مستويات عالية من حالات تجنيد القصر. ونحن نسمي هذه الملاذات الآمنة ”بيوت اللعب“ حيث يمكن للأطفال ممارسة الأنشطة الفنية والرياضية والتعرف على التكنولوجيات الجديدة خلال ساعات ما بعد انتهاء اليوم الدراسي، والتي غالبا ما تكون ساعات طويلة في قرانا ومناطقنا الريفية. وهذه الملاذات مصممة تصميما جيدا جدا بمساعدة من المجتمعات المحلية. وفي هذا العام، سيجري إنشاء ملاذات في ٢٥ بلدية.

خامسا، أود أن أشدد على الدور النشط الذي تضطلع به مفوضتان حكوميتان في عملية السلام في كولومبيا. وهو ما يمثل منظورا مكملا ضروريا في عملية صنع القرار ووضع حد للنزاع في بلدي. وكل ذلك يظهر توفر العزم السياسي لدى الحكومة الكولومبية على التعامل مع هذه الظاهرة.

لا أود أن أختتم بياني دون الإشارة إلى التوصيات الواردة في التقرير، لا سيما تلك المتعلقة بالإطار القانوني لعام ٢٠١٢ من أجل تحقيق السلام وتنفيذه. فقد ذكرت السيدة بانغورا ما معناه أن علينا إلى الانتقال من التشريعات التنفيذ. ونحن بحاجة إلى تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لكي يتمتع جميع المواطنين بالوسائل اللازمة لضمان الوصول إلى الحقيقة والعدالة والتعويض عن جميع أعمال العنف الجنسي المرتبطة بالنزاعات. وتلك هي أولويتنا اليومية. وكما جاء في التقرير، يمكن للسيدة بانغورا بالتأكيد أن تعول على التزامنا بمواصلة الامتثال لمختلف قرارات مجلس الأمن، ولا سيما القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠)، والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة، شريطة أن يحدث ذلك بالاتفاق مع السلطات الوطنية.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي.

**السيد كونكي** (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلدي أن يهنئ الرئاسة النيجيرية على عقد هذه المناقشة وأن يشكر جميع الأشخاص، ولا سيما النساء، الذين يعملون يوميا من أجل تعزيز السلام والأمن. كما نتوجه بالشكر إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة بانغورا، على إسهاماتها.

منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥، (٢٠٠٠)، حقق جدول أعمال المرأة والسلام والأمن تقدما واضحا على الصعيدين الأفقي والرأسي معا حيث يتمتع حاليا بمكانة معترف بها بين مجموعة الصكوك القانونية والسياسية والإجراءات المحددة التي تضطلع

بها المنظمة لدعم أهمية اعتماد منظور جنساني يشمل احتياجات النساء والفتيات في جميع حالات النزاع، ولا سيما في حالات إعادة التأهيل والتعمير بعد انتهاء النزاع.

ومن المؤسف أنه على الرغم من التقدم المحرز في السنوات الأخيرة، يمكننا القول، بوصفنا بلدا مساهما بقوات في مجالي حفظ السلام وبناء السلام، إن المدنيين، وخاصة النساء والفتيات، لا يزالون الأشد تضررا من النزاع وفي حالات ما بعد انتهاء النزاع. وبالمثل، فإن التقارير عن النساء والأطفال تبين أنهم لا يزالون يشكلون الفئة الأضعف في حالات كهذه وأنهم الضحايا الرئيسيون للعنف الجنسي بدنيا ونفسيا. وفي العام المقبل، نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الأمر الذي سيتيح لنا الفرصة لتقييم الممارسات الجيدة والتقدم المحرز وأوجه القصور والتحديات المتبقية وللنظر في تحديد أهداف جديدة.

إن حالة الأطفال المولودين نتيجة للعنف الجنسي مصدر قلق كبير بالنسبة لنا. فهم يعانون من وصمة العار الاجتماعية، مع ما يترتب عن ذلك من عواقب اقتصادية ونفسية خطيرة. وهذا صحيح أيضا فيما يخص حالات الزواج القسري للنساء والفتيات التي تقوم بها الجماعات المسلحة في حالة النساء ضحايا الاتجار والاستعباد الجنسي والتهجير القسري أيضا. إننا نؤكد ضرورة إيلاء اهتمام أكبر لإعادة الحقوق لضحايا الانتهاكات الجسيمة وإعادة تأهيلهن، لا سيما في حالات الاعتداء والاستغلال الجنسيين.

من المهم التأكيد بأن عدد النساء ربات الأسر، آخذ في الازدياد في حالات ما بعد النزاع. ولذلك، من الأهمية بمكان ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمرأة في مثل هذه السياقات. وعلاوة على ذلك، يعد تعزيز المساءلة عنصرا حيويا آخر، ومن أجل ذلك، ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة الاستمرار في مكافحة الإفلات من العقاب لمرتكبي هذه الانتهاكات، وتعزيز بناء القدرات الوطنية، والعمل مع الأطراف الفاعلة الإقليمية لتعزيز آليات العدالة الدولية، ودعم عمل منظمات حقوق المرأة.

تعتبر أوروغواي جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، جزءا لا يتجزأ من خطة أوسع ترتبط ارتباطا وثيقا، بجدولي الأعمال المتعلقين بالأطفال والنزاع المسلح، وحماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وبالتالي، فإننا نعتقد أنه من الحيوي المضي قدما بأفضل طريقة تنسيق ممكنة، لتحقيق التآزر، وتجنب ازدواجية الجهود، وعلى نحو أكثر فعالية، اغتنام أدوات الأمم المتحدة القائمة في هذا المجال. وتتمثل إحداها في عمليات حفظ السلام، المهمة للغاية بالتأكيد، حيث أدرجت فيها ولايات خاصة بحماية المدنيين خلال الأعوام الأخيرة، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال.

لقد أحرز تقدم كبير فيما مضى. ومع ذلك، فإن الهجمات المنتظمة على السكان المدنيين، ولا سيما في مناطق نشر البعثات، تسلط الضوء على القيود المستمرة التي تحد من الاستجابة لتوقعات السكان المحليين والمجتمع الدولي. ويمكن معالجة العديد من تلك القيود، عن طريق وضع استراتيجيات واضحة وقابلة للتوقع تتناسب مع كل بعثة؛ وتحسين التنسيق بين مختلف الأطراف الفاعلة في هذا المجال، لا سيما فيما يخص العلاقات مع الدولة المضيفة، التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن الحماية؛ وتوفير موارد أكبر تعد ضرورية للغاية، من بين إجراءات أخرى. كما يجب إيلاء اهتمام خاص للحاجة إلى تقيد جميع العاملين في وحدات الأمم المتحدة المنتشرة في الميدان بمدونة السلوك، مع تطبيق مبدأ عدم التسامح إطلاقا. ولذلك، يساورنا القلق جراء ما يحدث من اعتداء واستغلال جنسيين في بعثات حفظ السلام.

إن ردود الفعل الطبيعية بين الحماية والمشاركة هي ربما المفهوم الرئيسي الذي نص عليه القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي أكد فيه المجلس على الدور الهام الذي تقوم به المرأة

في منع نشوب الصراعات وحلها وفي بناء السلام. وفي هذا الصدد، فإننا قلقون جراء انخفاض تمثيل المرأة على مختلف المستويات. لقد كانت أوروغواي في طليعة عملية إدماج المرأة في القوات المسلحة، كما يتضح من عدد النساء اللائي جرى نشرهن في صفوف القوات المسلحة والشرطة الوطنية في وحدات أوروغواي في بعثات حفظ السلام. وبصفتنا متطوعين، قمنا بوضع وتوثيق إحصاءات مهمة للغاية تكشف التزامنا بأهداف تلك البعثات. لذلك، فإننا نؤكد مجددا أهمية الاستمرار في تعزيز مشاركة أكبر للمرأة في مختلف المجالات المرتبطة بعمليات السلام، مقدمة إسهاما نوعيا لا يمكن إنكاره.

في الختام، فإننا لا نزال ملتزمين بتطوير وتنفيذ جدول أعمال حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال. ونقوم بذلك، من خلال عملنا هنا في المقر، ومن خلال جنودنا ذوي الخوذ الزرق المنتشرين في الميدان. كما نؤكد من جديد أهمية إرساء أوسع أساس ممكن لجدول الأعمال هذا. وتشهد مشاركة العديد من الدول في مناقشة اليوم، على ذلك الالتزام.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل نيبال.

**السيد بهاتاراي** (نيبال) (تكلم بالإنكليزية): أود أولا وقبل كل شيء، أن أشكر الرئاسة النيجيرية على عقد هذه المناقشة الهامة في مجلس الأمن اليوم. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام بان كي – مون، وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع السيدة زينب بانغورا، والسيدة رودا ميساكا من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة التي قدموها خلال هذا الصباح.

ظل الدور الجنساني خلال النزاعات المسلحة لفترة طويلة جدا، الأقل دراسة والأقل فهما والأقل استخداما في مجالي السلام والأمن. إنني أشير إلى التقدم المحرز فيما يخص حماية النساء والفتيات على حد سواء، وفيما يخص إسناد أدوار الحماية للمرأة في بعثات الأمم المتحدة منذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ولا تزال النساء والفتيات حتى الآن، هدفا رئيسيا للعنف الجنسي وباقي أنواع العنف خلال النزاعات. ولا يمكننا النجاح في القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات أثناء النزاعات أو بعدها، إلا من خلال العمل المتضافر.

إن نيبال تعتقد بأنه يتعين على منظومة الأمم المتحدة الاضطلاع بدور مركزي في التعامل مع العنف الجنسي في حالات النزاع. لهذا الغرض، ينبغي أن تستمر في تمكين المرأة من خلال تشجيع المساواة ومن خلال تنفيذ صكوك حقوق الإنسان القائمة بالفعل. ويجب إرسال النساء إلى الميدان كحفظة سلام وصانعات سلام بأعداد أكبر. ويجب أن يكون ثمة عدد أكبر من النساء في منظومة الأمم المتحدة، أيضا على مستوى اتخاذ السياسات. ويجب أن يكن من عوامل التغيير الإيجابي. ولن تكون النساء قادرات على الاستفادة من الفرص المتاحة لهن، والاضطلاع بدورهن المنوط بهن بفعالية. سوى من خلال تطوير ميزة تنافسية، عن طريق اكتساب المهارات المطلوبة. وفي نهاية المطاف، فإن الجودة هي التي تحافظ على مكاسب النساء، لإقامة مجتمع عالمي أكثر أمنا.

إن لدى نيبال خبرة ممتازة مع خطة عملها الوطنية لتنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الأولى من نوعها في جنوب آسيا. وتقوم الحكومة، التي شجعها تحقيق نتائج إيجابية، بتطبيقها على الصعد دون الوطنية. وتتمثل أولوياتنا في زيادة مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار، وحماية النساء والفتيات من العنفين الجنسي والجنساني، مع سياسة عدم التسامح مطلقا، وإنهاء الإفلات من العقاب. لقد أدخلت نيبال بشكل حاسم أيضا، تدابير سياسة عامة لتقديم الإغاثة لضحايا النزاعات.

ومضت نيبال منذ بدء عملية السلام قبل ثماني سنوات، قدما بثبات في مجال تمكين النساء، بمن في ذلك المتضررات من النزاع. ويتطلب الدستور المؤقت أن يشكل النساء ٣٣ في المائة من المرشحات على جميع مستويات الانتخابات، بما في ذلك الجمعية التأسيسية. علاوة على ذلك، يجب أن تطبق تلك النسبة أيضا في كل لجنة سلام على مستوى المقاطعات، وبالتالي تمكين النساء من معالجة قضايا ما بعد النزاعات، على المستوى المحلي في جميع المجالات. وبوصف نيبال بلدا مساهما بقوات وأفراد شرطة، فإنها زادت عدد النساء في قوات جيشها وشرطتها، اللائي يخدمن أيضا في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. وتشمل حزمة دورات التدريب على حفظ السلام، دورات بشأن حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي، خلال النزاعات وبعدها.

وبينما تعمل الجمعية التأسيسية الجديدة على إعداد دستور حسب رغبة شعب نيبال، فإنه يجري أيضا وضع أدوات للعدالة الانتقالية. والتزام الحكومة التام والثابت بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، قد أدى إلى إرساء آليات، من المركز إلى مستوى القاعدة الشعبية، بهدف مكافحة العنفين الجنسي والجنساني.

لأن نيبال بلد خارج من الصراع، فإنها تعلم جيدا أنه حتى مع اتخاذ أفضل التدابير، لا يمكن أن معالجة المعاناة العاطفية والجسدية للضحايا جراء العنف الجنسي، بأثر رجعي. ويتطلب التوصل إلى حل دائم تنفيذ سياسات وقائية قوية، تدعمها نيبال بالكامل. وبالمثل، تقف نيبال على أهبة الاستعداد، للتعاون فيما يخص جميع الجهود الرامية إلى ضمان نبذ العنف الجنسي في حالات النزاع، في كل مكان وفي جميع الأوقات، وتقديم الجناة إلى العدالة، وتوفير الحماية للضحايا وإعادة تأهيلهم بشكل كامل.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

**السيد شفيق** (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الأمين العام وممثلته الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع؛ السيدة بانغورا، على إحاطتيهما الإعلاميتين الثاقبتين، وأثني على العمل القيم الذي يضطلع به فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. ونحن نرحب بالاهتمام المتزايد بقضية المرأة والسلام والأمن في حالات النزاع وما بعد النزاع من قبل مجلس الأمن وخارجه. ومع ذلك، ينبغي بذل جهود أكبر لمعالجة الانتهاكات الممنهجة والواسعة الانتشار الجارية. وما زالت النساء والفتيات يُستهدفن بصفة خاصة في النزاعات، وغالبا ما يستخدم العنف الجنسي كأسلوب للحرب. وتكون النساء والفتيات عرضة للخطر أيضاً في حالات ما بعد النزاع، وخاصة في العمليات السياسية المطعون في نزاهتها، وعمليات وقف إطلاق النار وفي الأيام الأولى لتنفيذ اتفاقات السلام.

وللأسف، فإن المأساة التي تتكشف فصولها يوماً بعد يوم عبر حدودنا في سوريا تشكل مثالاً حياً على إلحاح هذه المسألة، كما ورد في التقرير الأخير للأمين العام (S/2014/181). وقد حان الوقت للتركيز على سبل ووسائل التنفيذ عن طريق تبادل أفضل الممارسات والحديث عن تدابير محددة. ومن نافلة القول، إن إزالة الأسباب الجذرية للنزاعات هو السبيل الأمثل لمنع العنف الجنسي والتصدي للإفلات من العقاب.

ثانيا، إن كل جهد لحل نزاع أو عملية للسلام والوساطة له بعد جنساني. وعليه، فإن كفالة وزيادة مشاركة المرأة في كل جوانب عمليات صنع القرار والسياسات المتصلة بحماية السلم والأمن الدوليين أمر ضروري. ولجنة وضع المرأة قد شددت مؤخراً على أهمية ضمان المشاركة الفعالة للمرأة في عمليات السلام وحل النزاعات وحفظ السلام وبناء السلام والانتعاش وجهود الوساطة. ونأمل أن تنعكس هذه الدعوة في النصوص ذات الصلة الأخرى أيضا.

كما أن مواصلة التأكيد على نقاط الضعف الخاصة ومعالجة الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في إطار حماية المدنيين هو

الطريق الثالث إلى الأمام. وثمة مجموعات ثلاث من الجهود لها أهمية عملية خاصة، ألا وهي: جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وإصلاح قطاع الأمن؛ وبناء القدرات في القطاع القضائي. وإننا نحيي الإرادة القوية التي أعرب عنها الأمين العام لمواصلة وتعزيز الجهود الرامية لتنفيذ سياسة عدم التسامح على الإطلاق إزاء الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي واقع الأمر، ينبغي لجميع العمليات الدولية والإقليمية إيلاء أولوية لهذه المسألة.

ويؤكد تقرير الأمين العام أن العنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الجنسي، عامل محفز للنزوح والحاجة لاعتماد تدابير فعالة للحماية فيما يتعلق بالمشردين. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لتناول بعض التدابير وأفضل الممارسات التي تستخدمها تركيا في المخيمات التي أنشئت للسوريين الفارين من الأزمة، من حيث صلتها بموضوع المرأة والسلام والأمن.

تعقد دورات إعلامية للأسر السورية والنساء السوريات في المخيمات تتناول مسائل كصحة الأمهات ووفيات الأطفال، وحقوق الإنسان للنساء والفتيات، والعنف المنزلي. وبالإضافة إلى ذلك، تتخذ تدابير للثني عن الزواج المبكر والزواج القسري. ويجري تدريب الموظفين الأتراك العاملين في المخيمات بصورة دورية بشأن الإطار القانوني للحماية الدولية والمسائل الجنسانية، وذلك بالتعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. وهناك أيضاً تدريب عملي لمنع العنف القائم على نوع الجنس يعطى لموظفي المخيم على كل المستويات، وكذلك لأفراد الأمن الملحقين بالمخيمات، بما في ذلك الجنود والشرطة والدرك.

وبغية منع الاعتداءات داخل المخيمات وحماية الفئات المستضعفة، تضاء المناطق العامة بشكل مستمر وتراقب من خلال دائرة تلفزيونية مغلقة. كما تتواجد وحدات أمن خاصة. وتيسيراً لوصول الناجين إلى العدالة، توجد مرافق إنفاذ القانون في أرجاء المخيم للتعامل مع الشكاوى المحتملة وطلبات الحماية. أما خارج المخيمات، فقد أنشأت تركيا مراكز لرصد ومنع العنف في ١٤ محافظة حيث توجد أعداد كبيرة من السكان السوريين. ولدينا أكثر من ٩٠ داراً للإيواء، تتسع لأكثر من ٢٤٠٠ سرير، مخصصة لإيواء النساء السوريات الهاربات من العنف المنزلي أو العنف الجنسي. وينشر أفراد أمن من الإناث للتجاوب مع الاحتياجات الخاصة المحتملة للنساء.

في حالات النزوح، وبالرغم من توفير الرعاية الصحية الأولية عادة، إلا أن هناك نقصاً في القدرات والموارد اللازمة لتقديم خدمات الصحة الإنجابية والدعم النفسي غالباً. وقد حددنا أولوية تقديم هذه الخدمات للضحايا اللاتي استهدفن قبل وأثناء رحلة الفرار. وإيجاد الحلول في سياقات النزوح عملية كبيرة تتطلب حلولاً شاملة. ويجب إدماج المرأة بصورة أفضل في هياكل صنع القرار والمجتمع والاقتصاد. وفي هذا الصدد، نولي الأولوية لإسهام النساء في إدارة المخيمات، مع إشراكهن في صنع القرار. والتدريب المهني متاح من أجل تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة. وأخيرا، فإننا نعطي الأولوية لالتحاق الفتيات بالمدارس واستمرارهن في الدراسة باعتبارها أفضل وسيلة لكفالة المساواة بين الجنسين على المدى الطويل.

وإنني أتعجب إزاء الاتهامات التي لا أساس لها من جانب ممثل النظام بشأن عمليات زرع الأعضاء في تركيا. إن تركيا بلد ديمقراطي ومجتمع منفتح. وما نفعله من أجل الشعب السوري الشقيق في تركيا لا يحتاج إلى مزيد من التفسير. فهذا يحدث أمام أنظار المجتمع الدولي وبتعاون وثيق مع المنظمات الدولية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة. ولذلك، فإنني أترك تقييم الملاحظات التي أُدلي بها في المجلس لأعضاء مجلس الأمن والمجتمع الدولي الأوسع.

ختاماً، أشكر الرئاسة النيجيرية والدول الأعضاء وجميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بالإضافة إلى أصحاب

المصلحة على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية التي تولي الأولوية لمسألة العنف ضد المرأة في النزاع. ونتوجه بالشكر الخاص للممثلة الخاصة، السيدة بانغورا، التي نشيد بتفانيها في مكافحة العنف الجنسي في النزاعات.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الإمارات العربية المتحدة.

**السيدة نسيبة** (الإمارات العربية المتحدة): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الهامة لمجلس الأمن التي تلقي الضوء على إحدى التحديات المهددة للسلام والأمن الدوليين. ونرحب بما جاء في بيان الأمين العام وتقريره (S/2104/181) من معلومات هامة تعكس العوائق الهائلة التي تحول دون الاحتواء العالمي لتلك الآفة الخطيرة.

إن العنف الجنسي في حالات النزاع جريمة أضرت بالكثير من الناس لآلاف السنين. وهي جريمة لا تعرف حدوداً أو تتقيد بسن أو ترتبط بثقافة معينة أو بمجموعة عرقية، وترتكب من دون عقاب كأحد أساليب الحرب لتدمير النسيج المجتمعي وحرمانه من إعادة البناء.

إن دولة الإمارات التي تعبر عن قلقها الشديد إزاء استمرار تفشي هذه الظاهرة التي باتت لا تستهدف النساء والفتيات فحسب، بل والرجال والفتيان أيضاً، تشدد على ضرورة تطوير نطاق التصدي الدولي لها في إطار جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وأننا، إذ نثني بقوة على الجهود المتميزة التي بذلتها السيدة زينب بانغورا، الممثل الخاص للأمين العام، وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، بالاشتراك مع ١٣ كياناً تابعاً للأمم المتحدة لبناء قدرات الدول على المواجهة، نعلن مجدداً دعمنا للبروتوكول الدولي المزمع إطلاقه في لندن في مؤتمر القمة العالمي الوشيك، المعني بتوثيق حالات العنف الجنسي خلال الصراعات والتحقيق بشأنها، وبما يتماشى مع التوجهات العملية الناجحة التي قادتها المملكة المتحدة لمواجهة هذه القضية ولاقت مساندة قوية من سمو الشيخ عبد الله بن زايد آل نهيان، وزير خارجية بلادي.

اليوم، بات لدينا إرادة سياسية وإطار دولي واضح يمكننا من الانتقال من مرحلة الإدانة إلى مرحلة المواجهة لتداعيات تلك الظاهرة في إطار ثلاثة محاور رئيسية.

أولا، جانب الردع القانوني الذي تجسد كنموذج في إنشاء محكمتي يوغوسلافيا ورواندا، وأيضاً المحكمة الخاصة لسيراليون، كخطوة دولية أولية مهمة في اتجاه تعزيز الالتزام العالمي للقانون الجنائي الدولي لمنع نظام الإفلات من العقاب عن الجرائم الجنائية المرتكبة أثناء النزاعات.

وعليه، فإننا ندعو إلى وضع إطار قانوني متين، علاوة على تعزيز الآليات القانونية القائمة، بما فيها الدور الذي تؤديه المحكمة الجنائية الدولية، لمكافحة العنف الجنسي في النزاعات.

ثانيا، تعزيز السلطات الوطنية في مجال التشريعات وإصلاح القطاعين الأمني والقضائي لضمان استجابتهما لمتطلبات إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب واستبدالها بثقافة الردع والمساءلة وتحقيق العدالة وسيادة القانون، وإيجاد وسائل مبتكرة للتعاون الدولي، مع الأخذ في الاعتبار بضرورة النظر للمرأة كعامل مؤثر في الحملة ضد العنف الجنسي وليس فقط كضحية له.

وفي هذا السياق، ندعو إلى زيادة إمكانيات وموارد الممثلة الخاصة للأمين العام، لتعزيز ولايتها في تقديم المساعدة وبناء قدرات المواجهة، ليس فقط في البلدان التي تعاني من النزاعات، وإنما أيضا في الدول المجاورة وفي مخيمات اللاجئين التي يمكن أن يمتد إليها النزاع، آملين أن يتم تناول هذا الموضوع في جلسة المجلس المزمع عقدها يوم الاثنين القادم حول إصلاح القطاع الأمني، وبالأخص ما يتصل منها بتطوير قوانين السلوك العسكري، بما في ذلك في عمليات حفظ السلام.

ثالثا، وضع آلية دولية لضمان توفير الحماية والدعم الكافيين للضحايا لإعادة إدماجهم بمجتمعاتهم. وتدين دولة

الإمارات بقوة أعمال العنف الجنسي المرتكبة في سوريا، وتعلن عن تأييدها لجهود جمع البيانات المتعلقة بهذه الأعمال لضمان تحقيق العدالة بشأنها لاحقا. كما ستواصل الإمارات دعمها للسوريين المتضررين في مخيمات اللاجئين لإعادة إدماجهم وتأهيلهم.

وختاما، إننا سندعم كافة الجهود والمبادرات المبذولة من أجل تعزيز المناقشات الدولية بشأن هذه الظاهرة الخطيرة، ومحاولة إيجاد الحلول العملية الكفيلة بمنع تكرار وقوعها. ولتحقيق هذا الغرض، علينا بالابتكار والعمل عبر الحدود لانتزاع ثمن العدالة. وإن الإمارات العربية المتحدة ملتزمة بالقيام بدورها في هذا المسعى الهام.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا.

**السيدة فرانكينيت** (بلجيكا) (تكلمت بالفرنسية): أولا، يود وفد بلدي أن يتقدم بالشكر إلى نيجيريا على عقد هذه المناقشة، وعلى إتاحة الفرصة لبلجيكا للمشاركة فيها. لا شك أن مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع تمثل إحدى أولويات بلجيكا. يود بلدي أن يشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181) والسيدة بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على التزامها المستمر بهذه المسألة.

يؤيد وفد بلدي تماما البيان الذي أدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وعليه، أود أن أركز بياني على بعض النقاط ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لبلجيكا.

أولا وقبل كل شيء، فإن مكافحة الإفلات من العقاب مسألة ذات أولوية بالنسبة لبلدي. لقد دعا قرار مجلس الأمن ٢٠١٦ (٢٠١٣) المتخذ في العام الماضي إلى مواصلة الجهود في مجال مكافحة الإفلات من العقاب لمرتكبي العنف الجنسي في حالات النزاع. وتشعر بلجيكا بالقلق بشكل خاص إزاء العنف الجنسي الذي يرتكبه أفراد الجيش والشرطة وبعض الجماعات المسلحة، وخصوصا في أفغانستان وكوت ديفوار. ويسهم مناخ الإفلات من العقاب – الذي يتسم بانعدام الجزاءات التأديبية وإجراءات المقاضاة الجنائية – إلى حد كبير في تهيئة بيئة شديدة الخطر على النساء والفتيات.

تود بلجيكا أيضا أن تشدد على أهمية كفالة وصول ضحايا العنف الجنسي إلى العدالة الفعالة. ويشعر بلدي بقلق بالغ إزاء الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي هي أحد البلدان الثلاثة المستهدفة عبر خطة العمل الوطنية البلجيكية المعنونة ”المرأة والسلام والأمن“. وهناك فجوة كبيرة بين الإطار التشريعي وتنفيذ ذلك الإطار. وليس بوسع العديد من الضحايا سوى إمكانية الوصول إلى العدالة بصورة محدودة. ويعزى ذلك على نحو خاص، إلى الافتقار إلى الموارد اللازمة لتقديم الدعاوى القضائية والحصول على المساعدة القانونية. وعليه، فإن تطوير الآليات المناسبة لمساعدة الضحايا وتيسير إمكانية الوصول إلى العدالة أمر بالغ الأهمية. وهناك ضرورة أيضا إلى تنفيذ نظام قضائي فاعل في جمهورية أفريقيا الوسطى، يكون الضحايا العنف الجنسي معرضين بشدة للوصم والانتقام.

وعلاوة على ذلك، تتشاطر بلجيكا الشواغل التي أعرب عنها الأمين العام بشأن الارتباط بين العنف الجنسي وبرامج عملية نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، فضلا عن برامج إصلاح القطاع الأمني. وهناك ماسة لإيلاء مزيد من الاهتمام للبعد الجنساني عند التخطيط للتدريب وتطوير برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن.

وتود بلجيكا أيضا أن تعرب عن القلق إزاء أثر الصراعات على حقوق الطفل، وخصوصا فيما يتعلق بالزواج القسري والدعارة واستغلال الفتيات. ويؤدي وجود الجماعات المسلحة إلى ارتفاع معدل الزواج القسري والزواج المبكر

في العديد من البلدان – في سوريا واليمن على سبيل المثال – حيث أسفر النزاع عن عواقب مدمرة للغاية على الفتيات الأشد فقرا والأكثر ضعفا.

تود بلجيكا أن تشدد – كما فعل الأمين العام – على أن انتهاء النزاع لا يعني نهاية العنف الجنسي. ذلك أن حالات ما بعد انتهاء النزاع تهيئ بيئات شديدة الخطورة. ويجب الأخذ بذلك في الاعتبار بغية التوصل إلى نهج شامل ومتسق لمكافحة العنف الجنسي. وعلى الصعيد نفسه، تؤيد بلجيكا توصية الأمين العام – بما في ذلك – فيما يتعلق بمنع العنف الجنسي في جميع اتفاقات السلام ووقف إطلاق النار. علاوة على ذلك، وبوصفها من أقوى المؤيدين للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، تولي بلجيكا أهمية خاصة لمشاركة المرأة في جميع مراحل عملية السلام. ويجب أن تتمتع المرأة بالحق الكامل في تقرير مصيرها والإسهام في منع نشوب النزاعات وحلها، علاوة على الإسهام في بناء السلام.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البوسنة والهرسك.

**السيدة آندليتش** (البوسنة والهرسك) (تكلمت بالإنكليزية): نشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة الهامة. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام بان كي – مون، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا، والسيدة روضة ميساكا على بياناتهم.

ونحيط علما بتقرير الأمين العام (S/2014/181) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، المقدم إلى مجلس الأمن بهدف توفير المعلومات لأعضائه، فضلا عن التحليلات والتوصيات الواردة فيه.

ونعرب عن ثنائنا وترحيبنا باعتزام مجلس الأمن التركيز بقدر أكبر هذا العام على تعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ قراريه ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣). ومن شأن ذلك أن يشكّل إسهاما حقيقيا في الالتزام العالمي بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. ونحن ملتزمون تماما بالتصدي لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي في حالات النزاع. وما تزال حماية المرأة في حالات النزاع المسلح وإنهاء الإفلات من العقاب بين أولوياتنا القصوى.

ونشيد – في سياق جهودنا الرامية إلى وضع حد للإفلات من العقاب – بجهود الدعوة النشطة التي تبذلها الأمم المتحدة مع الحكومات، في جملة أمور، في التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. ونشيد على وجه الخصوص بالولايتين المسندتين إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وسنواصل التعاون الوثيق معهن في المستقبل أيضا.

ونحن ملتزمون أيضا بأحكام الإعلان المتعلق بمنع العنف الجنسي الذي اعتمده وزراء خارجية مجموعة الثماني في لندن في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

نعتقد أن المحاكمة على جرائم العنف الجنسي، فضلا عن الملكية الوطنية والمسؤولية الوطنية في التصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح أمرٌ أساسي لمنع وقوع هذه الأفعال في المستقبل. إن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح لا يمكن قبوله بوصفه ظاهرة ثقافية. هذا ليس نتيجة حتمية للحرب أو جريمة صُغرى. لذلك، نؤيد أهمية حصول الضحية على العدالة في حالات النزاع وبعد انتهاء النزاع.

وفي هذا السياق، نود أن نشدد على أهمية أحكام المحاكم الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا التي تُعرِّف العنف الجنسي بوصفه أداة من أدوات الحرب وتم تعريف الاغتصاب بوصفه

جريمة ضد الإنسانية. وفي حالة العنف الجنسي في أكايسو تم التسليم بها بوصفها عنصرا في جريمة الإبادة الجماعية. إن أثر هذين الحكمين شجّع مئات الضحايا على أداء الشهادة في المحكمة ضد الجُناة في جميع أرجاء العالم.

إن تمكين المرأة في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمساواة بين الجنسين وتعبئة الرجال والأولاد في جهود مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة مسائل جوهرية في الجهود التي تُبذل في الأجل الطويل لمنع وقوع العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وبعد انتهاء النزاع. لذلك نؤيد تأييدا كاملا تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات اللاحقة بشأن المرأة والسلام والأمن. وبوصفنا عضواً في المجلس التنفيذي سنواصل أيضا دعم جميع جهود هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) في هذا المجال.

ندرك أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن احترام وضمان حقوق الإنسان لجميع الأفراد الموجودين على أراضيها. إن التصدي لجور العنف الجنسي في النزاع المسلح في غاية الأهمية على صعيدين. أولاً، يوفر الدعم للأشخاص الناجين من هذه الفظائع؛ وثانياً، يعزز من الانتقال من دولة متأثرة بالعنف إلى دولة تنعم بالسلام الدائم.

إن العنف الجنسي شكل من أشكال التعذيب النفسي حيث تمتد معاناة الضحايا إلى أسرهن، ومن خلال الأسر تتجسد المعاناة في المجتمع بأسره بينما لا تتوقف المعاناة بعد ارتكاب العنف. وفي كثير من الأحيان يتعين على الضحايا مكافحة عنصر خارجي، ألا وهو وصم المجتمع حيث يُنحى باللائمة على الضحية وتُعاقب ولكن يترك الجاني حرا ليتمتع بحياة طبيعية. لذلك نعتقد اعتقاداً قوياً بأن أي استراتيجية وطنية فعالة لإنهاء العنف الجنسي لا بد من أن تشمل برامج تتحدى ثقافة الإفلات من العقاب الحالية عن هذه الجرائم. ولا بد لها من أن تشدد على دور الجميع، الرجال والنساء، بوصفهم مساهمين نشطين في التغيير.

لدينا سجل من العمل القاطع في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، ونحن أول بلد في جنوب شرق أوروبا يطور خطة عمل وطنية شاملة لتنفيذ القرار، ويشار إليها على سبيل الملاطفة بوصفها خطة العمل الوطني لدينا.

على سبيل المثال، إن خطتنا تقضي إدراج مواضيع المساواة بين الجنسين ومنع التحرش الجنسي، والعنف القائم على نوع الجنس، والتمييز في مناهج أكاديميات السياسة. ويتطلب تطبيق نهج ”عدم التسامح إطلاقاً“ على أي شكل من أشكال السلوك الجنسي غير الشرعي لدى موظفي بعثات حفظ السلام وتحض على استحداث برامج لتقديم الدعم النفسي والتمكين الاقتصادي للنساء ضحايا الاتجار بالبشر أو العنف الجنسي.

وبهدف تحسين الحالة العامة لضحايا الاغتصاب من النساء نقوم بجهود لوضع اللمسات الأخيرة على وضع خطة العمل الثانية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، التي تتضمن أحكاماً هامة بالنسبة للناجين من العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ونعمل أيضا على وضع برنامج لتحسين أوضاع النساء من ضحايا الاغتصاب في زمن الحرب، والعنف الجنسي وجميع أشكال التعذيب للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦).

إن إشراك النساء في عملية منع نشوب النزاعات وجهود الوساطة ونشر المستشارين المختصين بحماية المرأة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة مسألة حيوية لبناء السلام وتعزيزه. وما فتئنا نبذل جهودا إضافية للنهوض بهذه المسألة واعتمادنا سياسة تقتضي بأن يكون ثلث المرشحين المنتسبين لبعثات حفظ السلام من النساء.

قدمت البوسنة والهرسك هذا العام مرشحة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وإذا ما تم انتخابها، سوف تضع مرشحتنا أولويتها في الوقاية وزيادة درجة الوعي بأهم تلك المسائل. وسوف تواصل الكفاح ضد التعصب والإفلات من العقاب. يعلق بلدي أهمية كبيرة على هذا الترشيح ومن ثم يأمل في النهوض بجدول أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

أما في ما يتعلق بأحكام تقرير الأمين العام، الوثيقة S/2014/181، وفي ما يتعلق بزيارة الممثلة الخاصة إلى البوسنة والهرسك في حزيران/يونيه ٢٠١٣، فقدمت السلطات لدينا تعقيبات وملاحظات إضافية أرسلت إلى مكتب الممثلة الخاصة.

أخيرا، أود أن أذكر أنه لا بد للمجتمع الدولي أن يعمل بشكل دائم على تعزيز جهود الأمم المتحدة الرامية إلى التصدي إلى العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح. وتقف البوسنة والهرسك على أهبة الاستعداد للمساهمة في هذه الجهود. وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أبلغ المجلس بأن البوسنة والهرسك تؤيد البيان الذي أدلى به اليوم وفد الاتحاد الأوروبي.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل صربيا.

**السيد ميلانوفيتش** (صربيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الأمين العام على بيانه وأشكر السيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة رودا ميساك على إحاطتيهما الإعلاميتين الشاملتين.

تؤيد صربيا البيان الذي أدلى به في وقت سابق وفد الاتحاد الأوروبي. غير أنني سأضيف بضع ملاحظات باسم بلدي.

تؤيد صربيا مكافحة جميع أشكال العنف، ولا سيما العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في جميع الظروف. إن العنف الجنسي في النزاع المسلح يمثل أخطر أنواع الانتهاك وانتهاكا للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي. في السنوات الأخيرة ما برحت الوقاية والكبح، أو الرد المناسب على العنف الجنسي في حالات النزاع موضوعاً لمداولات مكثفة في مجلس الأمن. نرحب بالجهود المبذولة لتحقيق تلك الغاية. ونؤيد الأنشطة التي يضطلع بها الأمين العام ونتابع بصورة وثيقة الأعمال التي تقوم بها السيدة بانغورا.

وقد قامت الدول الأعضاء والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بجهود هامة لمنع وقوع هذه الجريمة ومكافحتها. ومهما يكن من أمر، لا بد من فعل المزيد للقضاء قضاء تاماً على العنف الجنسي في حالات النزاع. يعتقد وفدي أن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يكتسي أكبر درجة من الأهمية، ونؤيد الجهود التي تُبذل داخل الأمم المتحدة لإشراك الدول والأطراف من غير الدول والحصول على التزاماتها بمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له.

نؤيد أيضاً توصية الأمين العام بإدراج العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في ولايات بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، والاستمرار في نشر المستشارين المختصين بحماية المرأة في بعثات حفظ السلام وتدريب جميع موظفي بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام على استخدام الأدوات الابتكارية التي طورها شركاء الأمم المتحدة في العمل.

إن ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع ليسوا بصورة عامة من المقاتلين، خاصة المجموعات السكانية الضعيفة من قبيل النساء والأطفال. نشعر بقلق عميق إذ أن اللاجئين والأشخاص المشردين داخليا عرضة بدرجة متزايدة للعنف الجنسي في حالات النزاع. وفي بعض الحالات أدى ذلك إلى الاتجار بالبشر والرق الجنسي. ويجب تقديم المساعدة النفسية والاقتصادية والقانونية والرعاية الصحية غير التمييزية إلى جميع

ضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك تقديم الخدمات المناسبة للناجين من الأطفال والذكور.

نعتقد اعتقاداً راسخاً بأنه لا بد من تنسيق الأنشطة الدولية الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع في ما بين الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية استناداً على معلومات صالحة وعلى نتائج يمكن قياسها.

وانطلاقا من قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، اعتمدت صربيا في عام ٢٠١٠ خطة عمل وطنية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ تتعلق بتنفيذ القرار. بالإضافة إلى ذلك، تنفذ صربيا استراتيجيتها الوطنية من أجل الوقاية وكبح العنف ضد المرأة في الأسر وفي علاقات الشراكة الحميمة، وهي استراتيجية اعتمدتها في أيار/مايو ٢٠١١.

إن توقيع ١٤٤ دولة في أيلول/سبتمبر من العام الماضي على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، بمن فيها دولة صربيا، وعد قطعته تلك الدول لفعل المزيد من أجل منع وقوع العنف الجنسي في حالات النزاع وزيادة دعم الضحايا.

وهكذا فقد بُعثت رسالة قوية مفادها أن العنف الجنسي في حالات النزاع أمر غير مقبول وأن مرتكبيه سيقدمون إلى العدالة وسيحاكمون ويعاقبون على النحو الملائم. ونعتقد أن من الضروري العمل على منع هذه الجرائم، لا سيما عن طريق زيادة الوعي بأنها لن تمر بدون عقاب. والدور الذي تقوم به الحكومات والعدالة الجنائية الدولية بالغ الأهمية في هذا الصدد.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا.

**السيد ماشاباني** (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة وإتاحة الفرصة لنا للمشاركة. ونود في البداية أن نشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181).

يسلم وفدي بالمكاسب الكبيرة التي سجلت في العقد الماضي في سبيل بناء زخم سياسي في مكافحة آفة العنف الجنسي في حالات النزاع. وما من شك في أن ذلك قد أسهم في اعتماد نهج أكثر تركيزاً واتساقاً وتكاملاً على نطاق منظومة الأمم المتحدة في التصدي لهذا التحدي المعقد والمستمر.

يستحق تقرير الأمين العام الأخير دراسة جادة، في ضوء وجود أدلة دامغة على أن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع لا يزال متواتراً وواسع النطاق في أنحاء عديدة من العالم. وندرك أن لتلك الجرائم الفظيعة آثاراً مدمرة على المجتمعات المحلية المتأثرة.

وإذ يشير تقرير الأمين العام بقوة إلى الحاجة إلى نهج شامل متعدد القطاعات ومتعدد الأبعاد لمنع العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، فإننا نتفق مع ملاحظة الأمين العام أن الملكية الوطنية والقيادة والمسؤولية تشكل عناصر رئيسية في منع العنف الجنسي. وفي نهاية الأمر، تتحمل الدول الأعضاء المسؤولية القانونية والأخلاقية الأساسية عن هذه الجرائم والتصدي لها.

في الإطار الأوسع للوقاية، لطالما دعونا إلى الإشارة صراحة إلى العنف الجنسي في حالات النزاع في جميع القرارات ذات الصلة الخاصة بكل بلد، وكذلك في الإذن بولايات بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وتجديدها.

إننا نسلم بالإسهام القيم لخطة النقاط الخمس ذات الأولوية التابعة لمكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، باعتبارها إستراتيجية للتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع. ومع ذلك، فإننا نعتقد، كما هو الحال في تقرير الأمين العام، أن الأولوية يجب

أن تعطى لتعزيز الملكية الوطنية، والقيادة، والمسؤولية بغية تيسير الاستدامة.

ويشيد وفد بلدي بالعمل الذي يقوم به فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع في تعزيز بناء قدرات نظامي القضاءين المدني والعسكري على التصدي للعنف الجنسي. بيد أننا نرى أن هناك الكثير جداً مما يتعين أن تقوم به الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والكيانات ذات الصلة في دعم الجهود الوطنية التي تبذلها الدول لزيادة مشاركة المرأة، وتعزيز القيادة والدراية الفنية في مجالي سيادة القانون والعدالة الانتقالية، فضلا عن تدابير تعزيز المساءلة في الجرائم الخطيرة التي ترتكب ضد ضحايا العنف الجنسي.

ويرى وفد بلدي أن المجتمع المدني والمنظمات النسائية شركاء مهمون في الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له، وفي توفير المعلومات والدعم للضحايا والناجين، سعياً إلى تيسير حصولهم على الخدمات الصحية، والمساعدة القانونية، والخدمات الأساسية، وتوفير أسباب المعيشة لهم.

وفي هذا الصدد، فإن ثمة دوراً حاسماً تضطلع به الدول الأعضاء، وهيئات الأمم المتحدة الرئيسية مثل لجنة بناء السلام، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالعمل مع الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة وبعثات حفظ السلام، في دعم وتمكين المجتمع المدني والمنظمات النسائية على المستويين المجتمعي والمحلي. وتؤكد التجارب الموثقة قيمة إشراك النساء من مختلف المجتمعات المحلية في تحديد علامات الإنذار المبكر للصراعات، وفي الوساطة في النزاعات المجتمعية، وقيادة الحملات الرامية إلى منع العنف الجنسي والجنساني.

وفي ختام بياني، لا بد من بذل كل جهد لوضع حد لإفلات مرتكبي العنف الجنسي والجنساني في حالات النزاع من العقاب. وبالتالي، فإن وفد بلدي يؤكد تأييده لإدراج العنف الجنسي في تعريف الأعمال المحظورة خلال عمليات وقف إطلاق النار، بما في ذلك استثناء مرتكبي أعمال العنف الجنسي من أحكام العفو العام.

يجب أن يضيف مجلس الأمن أيضا تدابير تجعل الضغوط على مرتكبي العنف الجنسي في حالات النزاع تؤتي ثمارها، لا سيما على الأفراد والأطراف من خلال اعتماد تدابير محددة، بما في ذلك أن تقدم جميع الأطراف المعنية في النزاع المسلح التزامات محددة وموقوتة بتوفير الحماية.

ولئن كان ثمة قيمة لقيام مجلس الأمن بتطوير آليات رصد لكفالة تنفيذ أحكام القرارات ذات الصلة، فإن زيادة مشاركة المرأة في المفاوضات وعمليات صنع السلام سوف تتيح قدراً أكبر من الشمول وإدماج المنظورات الجنسانية تعبيرا عن مصالح المرأة وشواغلها، الأمر الذي يسهم في استدامة جهود السلام.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

**السيد حسن** (السودان): أود في مستهل بياني أن أتقدم إليكم بالتهنئة الخاصة، أخي السفير، على تنظيمكم هذه المناقشة الهامة بشأن هذه المسألة الحساسة، المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني. كما أجدد شكري لكم أيضاً على ما حفلت به رئاستكم هذا الشهر من مواضيع عديدة وهامة جداً تتصل بالسلم والأمن الدوليين، خاصة في قارتنا أفريقيا.

أرجو في البدء أن أؤكد أن خطوات السودان في مجال المرأة، وتفعيل دور المرأة، وتحديداً حماية المرأة في النزاع، وبصفة أخص مسألة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، قد قطعت أشواطاً بعيدة منذ بواكير عام ٢٠٠٥. إذ إن حكومة السودان، إنفاذا لخطة العمل الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، أنشأت حكومة السودان العديد من المراكز المتخصصة على المستويين

المركزي والولائي لتنسيق جهود المرأة في مجالات السلام والتنمية وتقديم الإرشادات والاستشارات النسوية فيما يتصل بتعزيز مبدأ المساواة والمنظور الجنساني. وحري بالإشارة هنا أن البرامج الوطنية الخاصة بإعادة التوطين ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج قد أعطت بدورها أولوية خاصة لأوضاع النساء وذلك بالتنسيق اللصيق مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. كما وضعت بلادي إستراتيجية شاملة لمكافحة العنف الجنسي والجنساني منذ العام ٢٠٠٥، وقد قطعنا أشواطاً كما أسلفتُ في تنفيذ هذه الإستراتيجية، وأنشئت وحدة خاصة بوزارة العدل لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات.

على المستوى العدلي والقانوني، ما زال مكتب المدعي العام لجرائم دارفور، الذي أنشأناه بموجب اتفاقية الدوحة للسلام في دارفور، ينظر في البلاغات التي وصلته من المتضررين كافة، بما في ذلك البلاغات ذات الصلة بموضوع مناقشتنا لهذا اليوم. هذا فضلا عن الجهود المقدرة التي يقوم بها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ووزارة الرعاية والضمان الاجتماعي ووحدة مكافحة العنف ضد المرأة كجهة معنية بحماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات، ومكافحة العنف ضدهن. هذه وحدة فرعية بالإضافة إلى الجهاز الذي أشرت إليه سالفا. وقد دشنت الحكومة خلال هذا الشهر خطة العمل الوطنية العشرية لحقوق الإنسان كإستراتيجية وطنية واضحة للنهوض بأوضاع حقوق المرأة تحديدا وحقوق الإنسان بصفة عامة. هذا، وقد وجدت هذه الخطة ترحيبا واسعا لدى الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان في السودان إبان زيارته الأخير إلى السودان. وهذا ما توقعنا أن نجده في تقرير السيدة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، إلا أننا لم نجد ذلك في التقرير (S/2014/181)، وأعني ترحيب الخبير الخاص المستقل المعني بحقوق الإنسان في السودان بالخطوات التي اتخذها السودان في مجال حماية المرأة بصفة عامة، وفي مجال العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والفتيات بصفة خاصة.

وعلى الرغم من التقدم المحرز، إلاّ أن التقرير المعروض عليكم وفي معرض سرده للأوضاع في دارفور، أشار في الفقرة ٥٠ أنه ”تزايدت التقارير التي تتحدث عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع في دارفور“. لقد اعتدنا في منابر الأمم المتحدة عندما نتكلم عن تقرير ما أن نشير إلى رقم التقرير وتاريخ صدوره. ولكن كما أشرت إلى هذا الاقتباس من التقرير الذي هو أمامكم الآن، نحن نتساءل ما هي هذه التقارير، عندما نقول تزايدت التقارير، وما هي مصادرها؟ لذلك نطالب بأن تكون هناك إجراءات واضحة وبأن يجري التحري بدقة في ما يتعلق بنقل المعلومات من حيث تحديد المصادر الوجيهة الواردة منها تلك المعلومات.

كذلك أشار التقرير في أكثر من موقع إلى ما أسماه بالقيود المفروضة من قبل المسؤولين الحكوميين على بعثة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (يوناميد). الاشارة هذه قد تتعلق ببعض الأنشطة الميدانية التي يقوم بها القطاع العسكري في وحدة يوناميد، المكوّن العسكري لبعثة يوناميد في أطوافه الأمنية. نحن في بعض الأحيان ننصح البعثة بعدم الذهاب إلى مناطق معينة، ولكن عندما نتحدث عن المكوّن المدني لبعثة يوناميد، الذي يضم وحدة معنية في المجال الجنساني بحماية المرأة في النزاع المسلّح، فهذه لم تتعرض قط لأي عراقيل أو منع من الوصول. لذلك، نجدد الاشارة إلى أن الاقتباس من العام لإيراده في السياق الخاص بهذه الطريقة غير صحيح ولا يعطي المعلومة السليمة.

وكذلك مضى التقرير إلى ذكر إشارات كثيرة تتعلق بأن الذين يقومون بالعنف الجنسي هم مسلّحون بالزي العسكري الرسمي، أو أفراد من جهاز الأمن. وفي كل مرة، يخلص التقرير إلى أن تقارير أشارت إلى ذلك. هذا في تقديرنا غير صحيح،

إذ يجب أن نحدد المعلومة ومصدرها بصفة دقيقة إن كانت فعلا صحيحة، وأنا أؤكد أن هذا غير صحيح.

لم نعترض على المكوّن المدني لبعثة يوناميد إطلاقا في الوصول. أمّا بشأن إجراءاتنا القضائية في مجال مكافحة الافلات من العقاب بصفة عامة وأي عنف ضد المرأة، فالإجراءات واضحة وأشرت إليها سلفا في بياني.

إن حكومة السودان، إذ تؤكد حرصها على تعزيز حقوق المرأة وحمايتها من العنف، وبصفة خاصة العنف الجنسي، تجدد رغبتها في استمرار التعاون مع ممثلة الأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في مناطق التراع. صحيح أننا حاولنا أن ننسق خلال الفترة الماضية لزيارة المكتب إلى السودان، ولزيارة ممثلة الأمين العام و لم نتمكن من ذلك، ولكن صلاتنا وأبوابنا مفتوحة لمكتب ممثلة الأمين العام، بغية أن يتم التحقق من المعلومات قبل عرضها في التقارير.

ختاما، نجدد شكرنا لكم مرة أخرى، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المداولات بشأن هذا الموضوع الحسّاس، ونؤكد على أن مبدأ حماية المرأة في التراع المسلح هو مبدأ نبيل، ونحن حريصون على ذلك، شرط ألاّ يتم تسييس هذا المبدأ.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل فييت نام.

**السيد لي هواي ترونغ** (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول العشر الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا وهي: إندونيسيا، بروني دار السلام، تايلند، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، سنغافورة، الفلبين، كمبوديا، ماليزيا، ميانمار، وبلدي فييت نام.

إننا نشيد بالرئاسة النيجيرية على عقد هذه المناقشة المفتوحة في هذا اليوم بشأن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز على العنف الجنسي في الصراعات المسلحة. ونشكر الأمين العام على تقريره (S/2014/181)، ونشكره وممثلته الخاصة على إحاطتيهما الإعلاميتين للمجلس.

لا يزال العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح وما بعد الصراع يؤثر على رفاه النساء والفتيات في مناطق عديدة من العالم ويتهدده. والواقع أن العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح وما بعد الصراع يترك ندوبا دائمة بالنسبة إلى الأمم، والمجتمعات المحلية، وقبل كل شيء، الضحايا، وقد يكون له تأثير كبير على استدامة السلام وآفاق التنمية المستدامة.

إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا تدين بشدة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وخاصة العنف الجنسي. ونحن ندين استخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي كوسيلة من وسائل الحرب التي تستهدف السكان المدنيين عمدا. لذلك، ترحب الرابطة بالإجراءات الهامة التي اتخذها المجلس للتصدي لهذه الجريمة البشعة، بما في ذلك قراراه التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فضلا عن القرارات والبيانات الرئاسية اللاحقة ذات الصلة. فقد ساعدت تلك الإجراءات، إلى جانب جهود هائلة بذلتها الأمم المتحدة بأسرها والمجتمع الدولي، في زيادة الوعي إزاء الآثار الكارثية للعنف الجنسي في حالات الصراع المسلح وما بعده، وثمة حاجة إلى التصدي لها بطريقة شاملة.

وفي هذا الصدد، ترى رابطة أمم جنوب شرق آسيا أن المجتمع الدولي، مع وجود الأمم المتحدة في جوهره، يجب أن يضاعف جهوده لمعالجة الأبعاد الثلاثة المترابطة – ألا وهي الوقاية من العنف الجنسي، وتوفير الرعاية لضحاياه، وتمكين المرأة.

أولا، بغية منع العنف الجنسي المتصل بالتراعات، يجب التصدي للأسباب الجذرية التي تؤدي إليه، أي منع الصراعات المسلحة ذاتها. ولا بد من تنفيذ آليات لمنع نشوب الصراعات وحلها. وعلى الدول أن تعزز سيادة القانون، والعدالة، والحكم

الرشيد، والديمقراطية، والقضاء على الفقر، والتنمية المستدامة، والمساواة بين الجنسين، واحترام حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيدين الوطني والدولي كوسائل للتصدي للأسباب الجذرية للصراعات.

ثانيا، إن كسر جدار الصمت ورفع مستوى الوعي أمران ضروريان لمنع العنف الجنسي وحماية الضحايا. والمناقشات والمبادرات السياسية المتخذة على الصعيدين الدولي والإقليمي ذات أهمية حاسمة بغية بعث رسالة مفادها عدم التسامح تجاه العنف الجنسي، إلى جانب اتخاذ تدابير تهدف إلى إذكاء الوعي على الصعيد الشعبي. لذلك، يتطلب القضاء على العنف الجنسي ليس معاقبة الجناة فحسب، ولكن تغيير عقلية المجتمعات والظروف الاقتصادية والاجتماعية الأساسية التي تسمح بازدهار العنف الجنسي.

ثالثا، يجب تزويد ضحايا العنف الجنسي بمساعدات وخدمات من جانب القطاعات المتعددة، بحيث تتلاءم مع احتياجاتهن الخاصة. ويجب توفير الحماية لهن من الوصم بالعار والإقصاء، وإتاحة الفرصة والقدرة لهن حيال إعادة الانخراط وإعادة الاندماج في مجتمعاتهن المحلية.

رابعا، إن المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية الكاملة والمتساوية للمرأة هي مفتاح التصدي للعنف الجنسي من جذوره. وإشراك المرأة وأولوياتها في جميع جوانب عملية السلام أمر هام. وينبغي أيضا إيلاء الاهتمام للنساء المدنيات والنساء اللواتي خدمن في القوات المسلحة على حد سواء، أو اللواتي أنخرطن في أنشطة عسكرية خلال جهودهن لإعادة الإدماج.

أخيرا، بينما تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له، تؤدي منظومة الأمم المتحدة دورا خاصا وفقا للتكليف الصادر عن الدول الأعضاء. وتنوّه رابطة أمم جنوب شرق آسيا بالدور البنّاء للمجتمع المدني ووسائط الإعلام وغيرها من أصحاب المصلحة، الذين يعمل كثيرون منهم بجد لحماية حقوق المرأة ومصالحها في ظل أوضاع صعبة، وتشجعهم على العمل بشكل وثيق مع الدول ومنظومة الأمم المتحدة تحقيقا لتلك المساعي المشتركة.

إن منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا تمثّل منطقة كان فيها للمرأة تقليد بعيد الأمد يتمثل في تأديتها دورا هاما في الحياة الاقتصادية والسياسية على الصعيد الوطني أثناء الصراعات، وفي حلها، وكذلك في إعادة الإعمار الوطني بعد انتهاء الصراع.

وتلتزم رابطة أمم جنوب شرق آسيا التزاما قويا بمنع العنف الجنسي ومكافحته، لا سيما العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. فجميع الدول الأعضاء في الرابطة أطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي أيدت جميع قرارات مجلس الأمن وبياناته الرئاسية ذات الصلة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك تلك المتعلقة بالعنف الجنسي في سياق الصراع المسلح.

أمّا على الصعيد الإقليمي، فقد أنشأت رابطة أمم جنوب شرق آسيا اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان، ولجنة الرابطة المعنية بتعزيز حقوق النساء والأطفال وحمايتها. وثمة مبادرات من قبيل وقف العنف ضد المرأة، وحلقات عمل تتعلق بالمرأة والأمن والسلام في منطقة الرابطة، هي أيضا خطوات هامة قامت بها الرابطة لرفع الوعي بشأن هذه المسألة.

هناك الكثير الذي لا يزال يتعين القيام به بغية التصدي للتحديات التي تواجهها النساء والفتيات في الصراعات المسلحة، وكذلك في حالات ما بعد الصراع.

ورابطة أمم جنوب شرق آسيا تؤكد دعمنا القوي لتنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة والتزامنا به لإنهاء العنف الجنسي كلما وحيثما وُجِد.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة نيوزيلندا.

**السيدة شفالغر** (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): تودّ نيوزيلندا الإعراب عن تقديرها للأمين العام، والممثلة الخاصة بنغورا والسيدة ميساكا على بياناتهم. ونشكر أيضا وفد نيجيريا على عقد هذه المناقشة اليوم. فمن المهم أن يواصل المجلس القول بأوضح العبارات الممكنة أنَّه لن يتسامح مع العنف الجنسي المتصل بالتراعات، وأنه يبذل جميع الجهود لتحويل هذه الأقوال إلى أفعال.

لقد شهدنا بعض الخطوات التقدمية البارزة منذ عقد المجلس آخر مناقشة مفتوحة للنظر في هذه المسألة عام ٢٠١٣ (انظر S/PV.7044)، بما يشمل اتخاذ القرار ٢١٠٦(٢٠١٣). وقد رحَّبنا أيضا في السنة الماضية بالالتزامات المحددة التي تعهَّد بها عدد من البلدان لمكافحة العنف الجنسي في التراعات المسلحة.

وتقرير الأمين العام (S/2014/181) بشأن العنف الجنسي المتصل بالتراعات تقرير يثير الجزع؛ إنه يُبيِّن حجم التحديات الباقية وقسوتها. ومن الواضح أنه يتعيَّن ترجمة الالتزامات السياسية إلى أفعال محددة في الميدان. وعلى المجتمع الدولي أن يعالج مسائل استخدام العنف الجنسي لفرض الرقابة الاجتماعية وإدامتها، والأعمال الانتقامية ضد من يُبلِغون عن الجرائم، واستهداف الأطفال وانعدام فرص الاحتكام إلى القضاء، فضلا عن تحديات صعبة أخرى كثيرة.

فما الذي يمكن عمله لمجابهة هذه التحديات؟ يتعيَّن على الحكومات الوطنية إثبات القيادة أولا وقبل كل شيء. وبصفتنا مجتمعاً دوليا، علينا أن ندعم جهود الحكومات الوطنية والأطراف الفاعلة الأخرى، بما فيها المجتمع المدني. وعلى مجلس الأمن أن يواصل التركيز على هذه المسألة.

وإذا أُريد إحراز تقدم دائم، فلا بدّ لنا من التركيز في المقام الأول على منع ارتكاب العنف الجنسي المتصل بالتراعات عبْر معالجة الأسباب الجذرية. ويستدعي ذلك أن تُشدد الحكومات الوطنية، مدعومة من الأمم المتحدة، على تثقيف أفضل في جميع المستويات داخل المجتمعات المحلية – من المدارس إلى المراكز الصحية والأوساط العسكرية – بغية المساهمة في تحويل المواقف الاجتماعية وتحسين فهم العنف الجنسي.

وعلى مجلس الأمن ضمان وجود تركيز منهجي متواصل على الوقاية، بما يشمل جميع القرارات القطرية المحددة ذات الصلة، وتفويضات ولاية حفظ السلام وتجديداتها، وفي البعثات السياسية الخاصة. فضمان الترتيبات القوية للرصد والتحليل والإبلاغ سيُسهم في تحديد حالات الخطر مبكِّراً، بحيث يمكن مجابهتها. وهذا سيستدعي التنسيق وتبادل المعلومات عبْر أنشطة الأمم المتحدة.

وإننا نشجِّع بقوة التدريب المتواصل لحفظة السلام التابعين للأمم المتحدة على حماية السكان من العنف الجنسي. إذ يمكن لهم توفير خط قوي من الحماية والاستجابة، على صعيد معرفة إشارات الإنذار المبكر والإبلاغ عنها، فضلا عن المعالجة الكافية لما يجري من حوادث العنف الجنسي. والتدريب الجيد النوعية، الذي يكون شاملا ومتَّسقا، ينبغي أن يضمن قدرة حفظة السلام على معرفة الفئات الأكثر عرضة للعنف الجنسي والاستجابة لها. وهذا يشمل، على سبيل المثال، الأشخاص ذوي الإعاقات الذين يواجهون مخاطر متزايدة من العنف الجنسي، لكنهم يتصدون غالبا للتحديات بغية منع ذلك العنف والإبلاغ عنه على السواء.

ومستشارو شؤون حماية المرأة يضطلعون بدور أساسي في الوقاية والاستجابة، ونيوزيلندا تدعو إلى نشر المزيد منهم في البعثات المعنية. وينبغي التفكير أيضا في ضمان انتشار ما يكفي من مستشاري شؤون حماية الأطفال، انطلاقا من حقيقة كون الصغار ضحايا غالبا.

والمساءلة الفعالة حيوية لمساءلة الجناة، وضمان الاعتراف بالضحايا وردع الجرائم المقبلة. ونحن نقدِّر الأعمال الهامة التي تنفِّذها الهيئات القضائية الدولية والمحاكم الجنائية الدولية في توطيد القانون الدولي المتعلق بالعنف الجنسي. وكان تركيز المجلس على المساءلة في القرار ٢١٠٦(٢٠١٣) موضع ترحيب، ويجب أن نواصل هذا التوجُّه بضمان أن تكون المساءلة والوصول إلى العدالة جزءاً من جميع حواراتنا حول العنف الجنسي المتصل بالتراعات.

وعلى المستوى الوطني، تستدعي المساءلة الفعالة قوانين ومؤسسات وآليات عملية محلية قوية، تتيح الوصول إلى العدالة فعلا. وإننا نشيد بمشاركة أطراف الأمم المتحدة الفعالة حتى الآن، وبخاصة فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات التراع، دعماً للسلطات الوطنية في تحقيق المساءلة. ونيوزيلندا تشجِّع مواصلة هذا الدعم وتعزيزه.

إنَّ نيوزيلندا أحد ١٤٤ بلداً مصادقاً على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، وهو مبادرة أطلقتها المملكة المتحدة. وقد أثبت الإعلان أنَّ الإرادة السياسية موجودة لمعالجة العنف الجنسي المتعلق بالتراعات. ومؤتمر القمة العالمي المقبل لإنهاء العنف الجنسي في حالات التراع، المقرر عقده في لندن في حزيران/يونيه، يتيح فرصة هامة لترسيخ الإرادة السياسية وتحديد الإجراءات العملية لدى التفكير مليًّا في بعض الشواغل المطروحة في المجلس اليوم.

وتؤيِّد نيوزيلندا بقوة الدعوة الموجَّهة من الأمين العام وآخرين إلى جميع أطراف التراعات المسؤولة عن أعمال العنف الجنسي لوقف هذا السلوك الفظيع والتعهُّد بالتزامات الحماية. كما ندعو إلى المزيد من تعزيز إطار الحماية وتنفيذه، لدى ضمان وصول الحماية إلى الفئات الأكثر عرضة للعنف الجنسي المتصل بالتراعات.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار.

**السيد تين** (ميانمار) (تكلم بالإنكليزية): أودّ أن أعرب عن تقديرنا للرئاسة النيجيرية للمجلس على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة.

إنَّ وفد بلدي يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل فييت نام بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

واسمحوا لي بالانضمام إلى المتكلمين السابقين في إدانة جميع أشكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في مناطق التراع وما بعد انتهائه. كما نُشيد بجهود الأمم المتحدة في إعداد مجموعة واسعة من المعايير المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، لمنع العنف الجنسي ضد الفئات الضعيفة من النساء والفتيات في جميع أرجاء العالم.

ويودّ وفد بلدي أيضا أن يشكر السيدة زينب بنغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، على سعيها إلى معرفة آرائنا لدى إعدادها تقرير الأمين العام (S/2014/181) حول العنف الجنسي المتصل بالتراعات، وعلى إدراجها بعض استجاباتنا. ولا حاجة بنا إلى التأكيد على أهمية دقة المعلومات وموضوعيتها. ونعتقد أنَّ الإبلاغ يمكن أن يكون أكثر توازناً إذا لم يقتصر على إبراز المشاكل، بل شمل أيضا التدابير المتخذة من جانب الدولة المعنية لمجابهة تلك المشاكل.

إنَّ العنف الجنسي في ميانمار جريمة مستنكَرة بشدة في قِيمنا التقليدية، ومحظورة بحزم في القانون وفي ثقافتنا. ولهذا، فإنَّ إجراء قانونيا صارما يُتَّخَذ ضد الجناة أية قضية مبلَّغ عنها، سواء كانوا مدنيين أو أفرادا في قوات الأمن. وقانون العقوبات الحالي يفرض عقوبة صارمة على من ارتكبوا أعمال عنف جنسي.

وبما أنَّ التراع يولِّد العنف عادة، فإننا ندرك أهمية معالجة مشاكل العنف الجنسي المبلَّغ عنها، التي قد تحدث في التراعات. لكنَّ الحوادث التي يرتكبها أفراد

جامحون لا يمكن اعتبارها سياسة مؤسسة معيَّنة. والنقطة الأكثر أهمية هي رفض التغاضي عن أيٍّ من أعمال العنف الجنسي.

إنَّ جميع القضايا الجنائية التي أودعت لدى السلطات في ميانمار قد جرى التحقيق فيها كما ينبغي وعوقب الجناة وفقا للقانون.

وهناك عدد من الحالات التي جرت فيها مقاضاة أفراد عسكريين بتهم ارتكاب أعمال عنف جنسي. ومن ثم، فإن الاتهامات التي توجهها بعض الدوائر التي تقول إن الدستور يمنح حصانة من الملاحقة القضائية للعسكريين الذين يرتكبون مخالفات جنائية لا أساس لها على الإطلاق، ويبدو أنها ذات دوافع سياسية. وبينما تولي الحكومة الإصلاحية الآن اهتماما أكثر من أي وقت مضى لتعزيز القيم الديمقراطية، فقد صدرت تعليمات واضحة لأفراد القوات المسلحة بعدم ارتكاب أي جرائم، بما في ذلك جرائم العنف الجنسي. وقد نُظمت سلسلة من حلقات العمل لبناء القدرات بهدف توعيتهم بشأن حقوق الإنسان، كما تشمل المناهج الدراسية في مدارس التدريب العسكري تعليمات تتعلق بالقوانين ذات الصلة بمنع العنف الجنسي.

وتتخذ ميانمار، بصفتها دولة طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، خطوات للقضاء على التمييز والعنف ضد المرأة، تمشيا مع أحكام الاتفاقية، ونعكف حاليا على تنفيذ خطة استراتيجية وطنية مدتها عشر سنوات للنهوض بالمرأة. كما هيأت الإصلاحات الديمقراطية التي بدأت قبل ثلاث سنوات في ميانمار بيئة مواتية بدرجة أكبر لحماية النساء والفتيات. وشجعت حرية التعبير ووسائط الإعلام التي حصلنا عليها حديثا الجميع على التقدم بشكاوى بشأن أي أفعال غير مشروعة دون خوف. ويمكن إبلاغ اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عن أي انتهاك للحقوق. كما اجتذبت مسألة حماية المرأة اهتمام الهيئة التشريعية، حيث تجري صياغة قانون لحظر العنف ضد المرأة بمساعدة من الأمم المتحدة. ومن المتوقع وضع الصيغة النهائية لهذا التشريع الهام توطئة لإصداره في القريب العاجل.

وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، نظمت ميانمار للمرة الأولى يوما مفتوحا حول المرأة والسلام والأمن، احتفالا بذكرى صدور القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن. وحضر تلك المناسبة، التي تهدف إلى تعزيز الوعي بالمسألة، أكثر من ٢٠٠ مشارك، من بينهم مسؤولون كبار من الحكومة والأمم المتحدة وبرلمانيون وشركاء في التعاون الإنمائي وممثلون للمجتمع المدني. وتجري الحكومة أيضا دراسات استقصائية ومشاريع أبحاث ترمي إلى الحصول على بيانات موثوقة لتيسير اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة العنف الجنسي. وتُنظم حلقات دراسية حول العنف ضد المرأة في مختلف المدن في جميع أنحاء البلد كما يتم تقديم المشورة للنساء اللواتي يحتجن إلى هذه الخدمات. وفي ميانمار، يشارك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية حاليا بنشاط في الأنشطة الرامية إلى إذكاء الوعي ومنع العنف الجنسي. وفي هذا الصدد، فإننا نعمل أيضا مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان لتنفيذ مشاريع تهدف إلى حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي.

كما تحرز ميانمار تقدما كبيرا في جهودها المضنية لصنع السلام من أجل إنهاء الصراع المستمر منذ ٦٠ عاما في البلد، وهي جهود أسفرت عن إبرام اتفاقات لوقف إطلاق النار مع جميع الجماعات العرقية تقريبا. والتوقيع المنتظر قريبا على اتفاق لوقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلد سيكون حدا فاصلا في عمليتنا لبناء السلام لأنه سيساعد على تهيئة الظروف اللازمة للقضاء على العنف.

وبقدر ما ندين جميعا استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب، ينبغي أن نشجب أيضا استغلال بعض

الجماعات هذه المسألة الحساسة باعتبارها أداة لبلوغ الأهداف السياسية الخاصة بها. فالعنف الجنسي مشكلة لا يمكن حلها باستخدام نهج التشهير وإلقاء اللوم. وعوضا عن ذلك، ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ نهجا بناء من خلال تبادل المعلومات عن الانتهاكات ومساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى معالجة هذه المسألة. وفي هذا الصدد، يلاحظ وفد بلدي باهتمام التوصيات والعناصر الإطارية الواردة في تقرير الأمين العام. ونود أيضا أن نشدد على أهمية الملكية والقيادة والمسؤولية الوطنية في سياق منع العنف الجنسي في حالات النزاع. وترحب ميانمار، في سياق ممارستها لتلك المسؤولية، بالمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة في تعزيز جهودها وقدرتها على حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كرواتيا.

**السيد دروبنياك** (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): إن كرواتيا تشعر بالامتنان للرئاسة النيجيرية على عقد هذه الجلسة الهامة بشأن مسألة تعتبرها كرواتيا في غاية الأهمية.

وكرواتيا تؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وأود أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

إننا ندعو بقوة إلى مواصلة تقديم الدعم لجدول الأعمال المتعلق بالمرأة والسلام والأمن على جميع المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، ومناقشة اليوم تمثل خطوة طيبة وقيمة في ذلك الاتجاه. وعلى النحو المبين في أخر تقرير للأمين العام (S/2014/181)، فإن العنف الجنسي في حالات النزاع هو أحد أكبر المظالم وأكثرها استمرارا في عالمنا المعاصر. وهو أيضا أحد أشدها إهمالا.

وإذا نظرنا إلى العنف الجنسي في النطاق الأوسع، فإنه يمثل أحد أعراض نظام اجتماعي مشوه يتصف بالتنازع والظلم وانعدام الأمن. والعنف الجنسي يزيد من الانقسام العرقي وغيره من الانقسامات ويعزز انعدام الأمن وغياب الاستقرار، تاركا ضحاياه يعانون من جراح بدنية ونفسية فظيعة فضلا عن الألم والمهانة. وما من شك على الإطلاق في أن استخدام الاغتصاب والعنف الجنسي يؤدي إلى تفاقم الصراعات ويطيل أيضا أمدها زمنا طويلا بعد انتهاء الأعمال العدائية الفعلية. وتتسبب جرائم العنف الجنسي في حالات النزاع في ندوب لا تُمحى للأفراد والأسر والمجتمعات، وهو ما يجعل تحقيق المصالحة وبناء السلام أصعب بكثير. والسلام والمصالحة يتطلبان تنفيذ عملية ثابتة ومتسقة والكثير من التصميم والصبر بغرض التثبت من الحقيقة، وهو أمر بالغ الصعوبة عندما يُستخدم الاغتصاب كأداة من أدوات الحرب ضد النساء والأطفال والرجال.

وقد استُخدم العنف الجنسي في جميع الحروب والصراعات في الآونة الأخيرة لتحقيق أهداف سياسية وعسكرية، بما في ذلك في يوغوسلافيا السابقة في التسعينات من القرن الماضي. وهو يُستخدم لفرض الهيمنة على المعارضين وترويعهم وإذلالهم ولاجتثاث جذور المجتمعات المحلية والجماعات العرقية، مما يساهم في انهيار مجتمعات بأكملها لأجيال قادمة. واستنادا إلى تجاربنا المأساوية للعدوان الذي تعرضت له كرواتيا في بداية التسعينات من القرن الماضي، والذي استُخدم فيه الاغتصاب أيضا كوسيلة من وسائل التخويف والإرهاب، فإننا على اقتناع بأن مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع لا يمكن التصدي لها على النحو الكافي إلا من خلال اتباع نهج شامل. ولذلك، اقترحت الحكومة الكرواتية قانونا جديد لحماية ضحايا العنف الجنسي أثناء الحرب، يهدف إلى كفالة حقوق هؤلاء الضحايا بصورة قانونية، إلى جانب إنشاء نظام مصاحب للتعويض وإعادة التأهيل.

ومن خلال الخبرة الواسعة في ما يتعلق بالحرب وإدارة مرحلة ما بعد النزاع التي اكتسبتها كرواتيا للأسف على أراضيها، قد نكون قادرين على أن نسهم إسهاما كبيرا في توسيع نطاق الجهود العالمية الرامية إلى منع ومكافحة العنف الجنسي في الحروب والنزاعات. وفي هذا الصدد، يسرني أن أعلن عن عقد مؤتمر دولي بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح في زغرب، عاصمة كرواتيا خلال الفترة من ٢٩ إلى ٣٠ أيار/مايو، والذي تشترك في تنظيمه وزارة شؤون المحاربين القدامى الكرواتية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وسيكون المؤتمر بعنوان ”إقامة العدل في ما يتصل بالماضي ومنع الاعتداء مستقبلا“، وسيتمثل هدفه الرئيسي في تبادل الدروس المستفادة في معالجة حقوق ضحايا العنف الجنسي في كرواتيا وغيرها من بلدان يوغوسلافيا السابقة ونشر تلك الدروس في جميع أنحاء العالم من خلال الأمم المتحدة وغيرها من النظم. ويمكن أيضا النظر إلى المؤتمر باعتباره لبنة من لبنات مؤتمر القمة العالمي المقبل بشأن إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي سيُعقد في لندن.

وترى كرواتيا أن هناك المزيد مما يمكن ويجب القيام به لمكافحة مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع، ولا سيما لمعالجة الثقافة السائدة للإفلات من العقاب على هذه الجرائم. ويمثل عدم الإبلاغ عن العنف الجنسي في الحروب والنزاعات مشكلة رئيسية أخرى، لأنه لا يؤثر فحسب على التصورات الاجتماعية حيال مشكلة واسعة الانتشار بالفعل، ولكنه يؤثر أيضا في أعمال جميع الهيئات والمؤسسات ذات الصلة. ونحن نعترف اعترافا كاملا بأهمية كسر جدار الصمت الذي يحيط بالعنف الجنسي في حالات النزاع وتغيير وعي الجمهور ليصبح العار والحرج من نصيب الجناة.

يمكن لمنظمات المجتمع المدني الاضطلاع بدور هام وحيوي للغاية في ذلك الصدد.

يتضمن كتاب بعنوان سونتشيا، وتعني ”مشمس“ باللغة الإنكليزية، نشر في كرواتيا في عام ٢٠١١، شهادات لسجينات وقعن ضحية لجريمة الاغتصاب خلال الحرب التي دارت رحاها في كرواتيا. وأصبح الكتاب المعنون ”مشمس“ يمثل حركة مدنية قوية في كرواتيا خلال السنوات الأخيرة، إذ كسرت نساء شجاعات أخيرا الحواجز الاجتماعية والمتعلقة بالخصوصية التي تحيط بحالات الاغتصاب في زمن الحرب. وجرى استنادا إلى الكتاب، تصوير الفيلم المعنون ”مشمس“، بدعم من وزارة شؤون المحاربين القدماء في كرواتيا، وعرض لأول مرة مؤخرا في زغرب. وهذا هو أول فيلم وثائقي، يظهر فيه ضحايا العنف الجنسي في الحرب، بمن في ذلك الضحايا الذكور، للتكلم عن معاناتهم.

تزايد وعي المجتمع الدولي على الصعيد العالمي بمشكلة العنف الجنسي في زمن الحرب. وعلينا أن نبني على ذلك الزخم الإيجابي، ونتخذ إجراءات ملموسة للتصدي للإفلات من العقاب وتعزيز أهداف محددة، تشمل إجراء إصلاح شامل للتشريعات المتعلقة بالعنف الجنسي في زمن الحرب، وتعويض الضحايا، وتعجيل سير محاكمات جرائم الحرب، وتنفيذ برنامج لحماية الشهود، وتغيير عقلية المجتمع، وتوقيع عقوبات صارمة على الجناة لا الضحايا.

أخيرا، فإننا نعتقد أن إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، يوفر إطارا متينا لتكثيف جهودنا المبذولة في مجال منع العنف الجنسي والاستجابة له، وتحقيق العدالة للملايين من ضحايا العنف الجنسي، ليس فقط خلال النزاع ولكن أيضا في حالات ما بعد النزاع، وبعد ذلك.

وبصفة كرواتيا عضوا في مجموعة الأنصار العالميين لمبادرة منع العنف الجنسي، فإنها لن تدخر جهدا للقيام بدور أكثر بروزا في مجال منع ومكافحة العنف الجنسي في الحروب

والصراعات، وستواصل تقديم دعمها الراسخ لجميع مجالات جدول أعمال المرأة والسلام والأمن.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفينيا.

**السيد لوغار** (سلوفينيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الرئاسة النيجيرية على عقد هذه الجلسة، وتنظيم هذه المناقشة المناسبة من حيث التوقيت. كما أعبر أيضا عن تقديري للأمين العام، والسيدة زينب حوا بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، والسيدة روضة ميساكا من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

إنني أؤيد البيانين اللذين أدلى بهما المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وممثل النمسا بالنيابة عن شبكة الأمن البشري. واسمحوا لي أن أضيف بعض الأفكار من وجهة نظرنا الوطنية.

إن سلوفينيا تهتم تقليديا اهتماما خاصا بتمكين المرأة وحماية حقوقها وتعزيزها. وكما جرى التذكير بذلك عدة مرات، تكتسي حماية حقوق المرأة والنهوض بها، أهمية رئيسية لتحقيق الاستقرار والسلام والازدهار المستدامين على جميع المستويات.

ومن ناحية أخرى، غالبا ما تؤثر الصراعات المسلحة وعدم الاستقرار على النساء بشكل غير متناسب. وفي أوقات عدم الاستقرار، يتزايد العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي. ولذلك من المهم إشراك المرأة في منع نشوب الصراعات، والجهود المبذولة من أجل التوصل إلى حل، وكذلك الانتعاش والمصالحة بعد انتهاء الصراع.

علاوة على ذلك، يتم استخدام العنف الجنسي في التراعات، كسلاح حرب لإذلال وجرح الضحايا وأسرهم والمجتمعات المحلية بأكملها، وغالبا ما يستمر بعد انتهاء التراع. ويتعرض الضحايا، ليس النساء والفتيات فحسب بل والرجال والفتيان، للصدمات النفسية ويعانون من الوصمة إلى الأبد. وتظل تلك الأفعال الشنيعة حاضرة في ذاكرة مجتمعات محلية بأسرها لأجيال، كما يذكرنا بذلك إرث الصراع في غرب البلقان ورواندا. يجب أن تتوقف هذه الأعمال، وألا تتكرر في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية أفريقيا الوسطى وسوريا ومالي والصومال، وغيرها من الحالات المثيرة للقلق في الوقت الراهن.

لا ينبغي لنا أن ننسى أن الاستغلال والاعتداء الجنسيين في حالات التراع وما بعد التراع، لا يرتكبهما فحسب طرفا التراع، ولكن أيضا موظفو الأمم المتحدة. لذلك، فإننا نرحب بالتطورات الجارية فيما يخص تطبيق سياسة الأمم المتحدة المتعلقة بعدم التسامح مطلقا، في حالات معينة مدرجة على جدول أعمال المجلس. وندعو المجلس إلى إدراج جميع جوانب السياسة في جميع القرارات المتضمنة تجديدا أو إسنادا لولايات لحفظ السلام. ومن المهم أن تكون الأمم المتحدة قدوة من خلال تطبيق ما تعظ به.

على الرغم من أنه قد جرى التأكيد مرات عدة على الالتزام بالمساءلة، وبمكافحة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بالعنف الجنسي في حالات التراع، ومرة أخرى خلال مناقشة اليوم، والنص على ذلك في قرار المجلس ٢١٠٦ (٢٠١٣)، فلا تزال ثمة العديد من العقبات التي تحول دون ضمان مساءلة الجناة ووصول ضحايا الجرائم الجنسية في التراعات للعدالة.

وقد أثيرت كل القضايا المذكورة أيضا خلال الحلقة الدراسية الثالثة لمبادرة الوساطة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، التي عقدت في سلوفينيا الشهر الماضي حول موضوع تعزيز ثقافة الوساطة والوقاية في البحر الأبيض المتوسط، حيث جرى تسليط الضوء على الحاجة إلى وضع مسألة العنف الجنسي في التراعات، على رأس جدول الأعمال.

إن نظام روما الأساسي والمحكمة الجنائية الدولية يؤديان دورا هاما في مجال دعم مساءلة الجناة ومكافحة الإفلات من العقاب. وينبغي النظر إلى دورهما، كعنصر هام من عناصر إحلال السلام والأمن وسيادة القانون. كما نود أيضا أن نثني على فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع ومبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة على إعدادهم قائمة الخبراء في مجال العنفين الجنسي والجنساني لمساعدة المجتمع الدولي والبلدان المتضررة عن طريق خبراتها، فيما يخص معالجة حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات.

إننا نعتقد أن المسؤولية الأساسية عن محاكمة الجرائم المرتبطة بالنزاع، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، تقع على عاتق الدول. وفي هذا الصدد، اسمحوا لي أن أذكر بمبادرة سلوفينيا وهولندا وبلجيكا والأرجنتين للنظر في إمكانية اعتماد صك دولي جديد بشأن المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين بهدف إجراء السلطات القضائية المحلية بتحقيقات ومحاكمات فعالة عن الجرائم التي تثير قلقا بالغا على الصعيد الدولي.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان.

**السيد مسعود خان** (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): نشكركم سيدتي الرئيسة، على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن هذا الموضوع الهام. كما نشكر الأمين العام والسيدة زينب بانغورا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، على إحاطتيهما الإعلاميتين، ونشكر السيدة روضة ميساكا من فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على البيان الذي أدلت به.

إن العنف الجنسي والاغتصاب والتحرش الجنسي ومختلف أشكال الاعتداء الجنسي، التي يرتكبها أفراد أو مجموعات، هي جرائم شنيعة نكراء. يستخدم العنف الجنسي بصورة منهجية كأداة من أدوات الحرب في أجزاء كثيرة من العالم، كما أظهرت الشهادات التي قدمت هذا الصباح. إن المعتدين الجنسيين يستهدفون النساء والفتيات والرجال والفتيان الضعفاء. وتتسبب أعمالهم الإجرامية في صدمات نفسية عميقة، وتترك ندوبا دائمة، وتلحق ضررا معنويا جسيما، وتحمل المجتمعات تكاليف اجتماعية واقتصادية هائلة. لا يزال العنف الجنسي أحد الأسباب الرئيسية لفرار الناس من منازلهم وما ينجم عن ذلك من تشرد. وتشكل تلك الجرائم تهديدا للسلم والأمن الدوليين.

إن الأمم المتحدة قد قامت بالكثير، لكنها بحاجة إلى بذل المزيد من الجهد. وكما أشار تقرير الأمين العام (S/2014/181)، فإن الحالة قد زادت في الواقع سوءا في أجزاء معينة من العالم. ولذلك ينبغي أن تركز جهودنا الجماعية على تحويل الالتزامات إلى تدابير وقائية ذات منحى عملي. وينبغي لنا جماعيا إرساء ثقافة عدم التسامح مطلقا مع جرائم العنف الجنسي. وفي هذا السياق، أود أن أسلط الضوء على النقاط التالية.

أولا، ينبغي أن يواصل مجلس الأمن تناول جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، وفقا لمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

وتتعلق تلك الولاية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وحالات ما بعد النزاع. وينبغي احترام تلك المعايير بالكامل من أجل الإبقاء على توافق الآراء القوي إزاء هذه المسألة. وعلينا أن نتوخى عدم إدراج القضايا الجانبية المتعلقة بحقوق المرأة بشكل عام أو التي لا تقع ضمن ولاية المجلس.

ثانياً، ينبغي أن تظل لإنهاء الإفلات من العقاب الأولوية القصوى. وينبغي تقديم الجناة للعدالة وإبعادهم عن مراكز السلطة. ونحن نؤيد بقوة النداء الذي وجهته الممثلة الخاصة بانغورا اليوم لنقل وصمة العار من ضحايا الجرائم الجنسية إلى مرتكبيها.

ثالثاً، ينبغي استثمار المزيد من الموارد البشرية والمالية في إصلاح القطاع الأمني وفي جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بغية إقامة الحواجز في وجه العنف الجنسي. وفي حالات ما بعد النزاع، أيضا، ينبغي إيلاء اهتمام وثيق للعدالة العقابية والانتقامية. وفي هذا السياق، ينبغي إيلاء أولوية لبناء قدرات آليات العدالة الجنائية الانتقالية، بما في ذلك زيادة قدرة النيابة العامة.

رابعاً، ينبغي تدريب موظفي الأمم المتحدة العاملين في مناطق النزاع المسلح بالشكل الملائم مع تجهيزهم لتقديم الخدمات ميدانياً لضحايا العنف الجنسي. وشبكة العمل المشتركة بين الوكالات لمكافحة العنف الجنسي في النزاعات منبر مفيد في هذا المجال. وإشراك مستشارين لحماية النساء في عمليات حفظ السلام يحدث أثراً على أرض الواقع.

خامساً، إن بعثات حفظ السلام المتعددة الأبعاد بولايات مناسبة تؤدي دوراً رئيسياً في مكافحة العنف الجنسي. وكمشارك أساسي في مجال حفظ السلام، تسهم باكستان في هذا الجهد. ومراعاة الفروق بين الجنسين جزء أساسي من تدريبنا لحفظة السلام وقيمة ثقافية أساسية. وتعمل النساء الباكستانيات أيضاً كشرطيات وطبيبات وممرضات في بعثات مختلفة في آسيا وأفريقيا والبلقان. والملاحظات التي ترد إلينا بشأن عمل الشرطيات إيجابية. وبحكم الغريزة ونتيجة للتدريب، تبدي الشرطيات تفهماً وتعاطفاً مع النساء المحاصرات في حالات النزاع اللاتي يلجأن بدورهن إلى إبلاغ ضابطات الشرطة.

سادساً، ينبغي أن تشارك النساء بأعداد أكبر في عمليات صنع القرار بشأن وقف إطلاق النار واتفاقات السلام وبناء السلام بعد انتهاء النزاع.

أخيراً، فإن الطريقة المثلى للقضاء على العنف الجنسي المرتبط بالنزاع هي العمل على منع النزاعات وتسويتها ومعالجة القضايا المشتركة بين عدة قطاعات للحكم وسيادة القانون والتنمية الاقتصادية. وقضايا العنف الجنسي والأهداف العامة المتوخاة لحماية حقوق النساء والأطفال يجب أن يتابعها المجلس ومنظومة الأمم المتحدة على نحو شامل، كلٌ في إطار ولايته. وهذا يتطلب اتباع نهج شامل متعدد القطاعات والأبعاد، على النحو الذي اقترحه الأمين العام.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

**السيد باريغا** (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية): التقرير الأخير للأمين العام (S/2014/181) يشير مرة أخرى إلى زيادة مفزعة في العنف الجنسي، الذي غالباً ما يستخدم كوسيلة للحرب. وبإصدار القرار ٢١٠٦ (٢٠١٣)، يوفر لنا مجلس الأمن أدوات مهمة لإنهاء تلك الممارسة البغيضة. ومع ذلك، مازلنا نواجه ثغرات كبيرة في التنفيذ الفعلي لتلك التدابير. والأسباب الرئيسية لذلك تتمثل في عدم تحديد الأولويات، وعدم توفير القدرات والتدريب الكافي والخدمات والموارد.

لذلك، فإن ليختنشتاين يسرها أن تكون من بين الدول الـ ١٤٤ التي أيدت إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي بادرت المملكة المتحدة بتقديمه. ويوجه هذا الإعلان رسالة واضحة بأن علينا جميعا أن نضاعف جهودنا في هذا الشأن. ويحدونا أمل وطيد أن اجتماع القمة الوشيك، الذي يعقد في لندن في حزيران/يونيه، سيساعد على تحقيق زخم متزايد وتنفيذ أفضل.

إن استمرار ثقافة الإفلات من العقاب يشكل عائقاً رئيسياً أمام الحماية الفعالة للنساء من العنف الجنسي. وإننا نرحب بتركيز المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية في عملها على مكافحة العنف الجنسي. فجرائم العنف الجنسي لها دور في كل الحالات قيد التحقيق تقريباً. وهذا يفسر تفشي

العنف الجنسي المرتبط بالنزاع بصورة مذهلة والتزام المحكمة الجنائية الدولية بمساءلة مرتكبي تلك الجرائم.

مع ذلك، فإن تحقيق العدالة للناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع ما زال الاستثناء وليس القاعدة، وقد ثبت أن مساءلة الجناة مسألة في غاية الصعوبة. وبصفة عامة، من الأهمية بمكان أن يجري جمع الأدلة بطريقة مهنية في أبكر مرحلة ممكنة. ويمكن المساعدة في تلك العملية من خلال مبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة، في جملة أمور.

كما أن ضحايا العنف الجنسي قلماً يحصلن على تعويضات. وفي هذا السياق، نثني بصورة خاصة على عمل الصندوق الاستئماني للمحكمة الجنائية الدولية الخاص بالضحايا، الذي يعتمد منظوراً جنسانياً في كل أنشطته ويساعد ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

ومسألة الحماية ذات أهمية حيوية، ولكننا نحتاج إلى نفس المستوى من التركيز على المشاركة. والأمين العام يشير إلى أن العنف الجنسي يستخدم على وجه التحديد أيضاً كوسيلة للحد من مشاركة النساء والفتيات في الحياة العامة. وهذا تطور مقلق للغاية. وفي واقع الأمر، فإن أصوات الناجيات، من العنف الجنسي خصوصاً، قلما يستمع إليها. وعلينا أن نبذل المزيد من الجهد لضمان مشاركة الناجين وممثليهم والمنظمات لنا حول المائدة للعمل من أجل إنهاء العنف الجنسي. ونحن مقتنعون بأن هذا النهج سيكون له أثر قوي استعداد الجهات الفاعلة ذات الصلة لإحداث تغيير.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة سري لانكا.

**السيدة موثوكومارانا** (سري لانكا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشارك المتكلمين السابقين في توجيه الشكر لوفد نيجيريا على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على بيانها.

في أوقات النزاع وما بعد النزاع، ينبغي إيلاء الاهتمام لكل أشكال العنف ضد المدنيين، والعنف الجنسي بالأخص. فالنزاع غالباً ما يتسبب في التفكك الأسري وفقدان سبل العيش والمعيل الوحيد، مع ما يترتب على ذلك من آثار سلبية. وكثيراً ما تكون الأمهات العازبات نتاجاً للنزاع، وفي بعض الحالات، يزيد ذلك من التعرض للتحرش الجنسي والاستغلال والعنف.

وحكومة سري لانكا تطبق سياسة حازمة بشأن العنف الجنسي، واتخذت إجراءات صارمة بشأن الحالات المبلغ عنها من العنف ضد النساء والفتيات أثناء النزاع وفترات ما بعد النزاع في بلدي. وسريلانكا درجت على استنكار كل العنف ضد المرأة، ولها سياسة راسخة ضد العنف القائم على نوع الجنس وجميع أشكال الاعتداء الجنسي. وخلال فترة الصراع، من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ إلى أيار/مايو ٢٠٠٩، أُبلغ عن تورط سبعة من أفراد قوات الأمن في خمسة حوادث للعنف الجنسي في المقاطعة الشمالية. وكان هذا من إجمالي ١٢٥ شخصاً اتهموا في ١١٩ حادث في كل أنحاء المقاطعة الشمالية. وفي فترة ما بعد النزاع، من أيار/مايو ٢٠٠٩ إلى أيار/مايو ٢٠١٢، أُبلغ عن ١٠ من أفراد قوات الأمن تورطوا في ستة حوادث للعنف الجنسي في المقاطعة الشمالية، وهذا من إجمالي ٣٠٧ أشخاص اتهموا في ٢٥٦ حادثاً في كل أنحاء المقاطعة الشمالية. وبلغت النسبة المئوية لتورط أفراد من قوات الأمن ٥,٦ في المائة من مجموع المتهمين في فترة الصراع و ٣,٣ في المائة في فترة ما بعد الصراع.

ومن المثير للاهتمام أن نلاحظ أن تورط أفراد من قوات الأمن كنسبة مئوية من إجمالي حوادث العنف الجنسي متدنية جداً، في فترتي الصراع وما بعد الصراع على السواء. وفي

معظم الحالات المذكورة، كان الجناة من الأقارب أو الجيران وثيقي الصلة بالضحية.

وعلى ذلك الأساس، ترفض السلطات في سري لانكا الاستنتاجات التي توصلت إليها منظمات وتقارير بعينها، والتي تزعم أن الوجود العسكري يسهم في انعدام الأمن للنساء والفتيات في المناطق التي كانت في السابق متضررة من النزاع.

اتخذت الحكومة الإجراءات القانونية في جميع الحالات السالفة الذكر، والتي شملت أفرادا من قوات الأمن في سري لانكا. واتخذت المؤسسة العسكرية إجراءات صارمة، بما في ذلك فصل المنتهكين من الخدمة أو فرض جزاءات أخرى وفقا للقوانين العسكرية والجنائية. وعلاوة على ذلك، وُجّهت الاتهامات أيضا للأفراد المعنيين عبر المحاكم الجنائية العادية. وبالإضافة إلى تطبيق القانون على الأفراد المنتهكين للقانون، لا يزال الجيش السريلانكي يواصل توفير التدريب على نطاق واسع في مجال حقوق الإنسان بمساعدة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وتشارك بعض المنظمات في نشر الأنباء الكاذبة عن ارتكاب الجيش السري لانكي لأعمال العنف الجنسي. وفي ذلك السياق، أعدّت السيدة ياسمين سوكا تقريرا صدر مؤخرا، وقد وجّه ذلك التقرير اتهامات – حوت تفاصيل مثيرة للقلق في كثير من الأحيان – دون تقديم ما يكفي من التفاصيل المتعلقة بتوقيت ومكان وقوع تلك الأعمال، ودون تحديد هوية الضحايا، علما بأن من شأن تلك التفاصيل أن تمكّن من إجراء التحقيقات والمحاكمات. وقد تكررت إثارة الاتهامات من ذلك القبيل في وقت لاحق عبر العديد من منشورات المنظمات المختلفة. مما أسهم في تشكيل رأي يجري تداوله دون توفر الدليل عليه. ولم يتم إثبات أي من تلك الادعاءات بواسطة بيانات يمكن التحقق منها في أي من تلك الوثائق. وبوجه عام، لم يتمكن أي من الأطراف من تقديم دليل موثوق بصورة مباشرة إلى السلطات الحكومية. ولم تقدم إلى الحكومة الأدلة – التي يزعم أنها بحوزة واضعي تلك التقارير – بغية التحقيق فيها والرد عليها.

وأود أن أشير إلى التدابير الأخرى التي اتخذتها الحكومة على نطاق واسع من أجل تلبية احتياجات النساء والفتيات، فضلا عن ضمان حماية أمنهن ورفاههن. لقد أنشأت الحكومة مكاتب شرطة مخصصة للنساء والأطفال تعمل فيها شرطيات في مراكز الشرطة في المقاطعات الشمالية والشرقية. وتعمل ضابطات شرطة تم تدريبهن بشكل خاص في تلك المكاتب بهدف تهيئة بيئة تمكّن من توفير الحماية للأطفال والنساء والفتيات وآبائهن، وتمكينهم جميعا من الإبلاغ عن حوادث الاعتداء والاستغلال.

وتولي الحكومة اهتماما خاصا للنهوض بالوضع الاجتماعي والاقتصادي لأرامل الحرب. وقد تلقينا المساعدة الثنائية بالفعل من أجل الشروع في تنفيذ برنامج العمل الحر لأرامل الحرب في باتيكالوا، بالتعاون مع رابطة النساء اللائي يعملن لحسابهن، ومقرها في الهند. وتواصل المنظمتان المحليتان غير الحكوميتين: آباء وأمهات الجنود المفقودين في القتال، ورابطة النساء المتضررات جراء الحرب، تثقيف الجنود والشباب وقادة المجتمعات المحلية بشأن المعايير الدولية ذات الصلة بالحرب، وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة في جميع مناطق النزاع.

ونلاحظ أن تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2014/181) لهذا العام قد تضمّن إشارات إلى قرار مجلس حقوق الإنسان بشأن سري لانكا (A/HRC/25/L.1/Rev.1) والمساءلة واللجنة الشاملة للحقيقة والمصالحة. ونشعر بخيبة الأمل للزج في هذا التقرير بتلك المسائل التي ليست لها صلة بالموضوع المعروض علينا. وكما هو معلوم، فقد أعربت الحكومة عن رفضها لما هو وارد في قرار مجلس حقوق الإنسان المذكور. ونود أن نشير – مع إبداء

الاحترام الواجب – إلى أن الحكومة قد أنشأت آلية داخلية للتصدي لأسباب النزاع وتقديم التوصيات بشأنها. ويوفر تقرير تلك الهيئة – لجنة الدروس المستفادة والمصالحة – ملاحظات وتوصيات تفصيلية استنادا إلى مبادئ القانون الإنساني الدولي. ويجري الآن تنفيذ خطة العمل الوطنية التي وُضِعت استنادا إلى توصيات اللجنة.

ويأمل وفد بلدي في أن تيسر المناقشة الدولية بشأن هذه المسائل زيادة الفهم للتحديات الكامنة والنتائج العملية القائمة على الحقائق في الميدان. وينبغي التشاور مع الدول بشأن جميع جوانب الإجراءات الدولية الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع، بما في ذلك تقديم المساعدة. ويجب مراعاة احترام المبادئ الأساسية للسيادة والسلامة الإقليمية للدول الأعضاء خلال تلك العملية.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا أن سري لانكا ستواصل على نحو استباقي جهودها الرامية إلى تعزيز وتطوير الآليات اللازمة لحماية المرأة والطفل.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

**السيد فان أوستيروم** (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): يرحب وفد بلدي بهذه المناقشة بشأن التقرير الهام للأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2014/181). وفي واقع الأمر فإن شمول التقرير لحوادث العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في أكثر من ٢٠ بلدا يؤكد على الضرورة الملحة لعقد جلستنا هذه اليوم.

ونؤيد تماما البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. وحرصا على الوقت، سأدلي بصيغة مختصرة من بياني، والنص الكامل متاح.

ترى مملكة هولندا أن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع ليس مشكلة قائمة بذاتها يمكن حلها بمعزل عن غيرها من المشاكل. ونحن بحاجة إلى نهج متكامل تماما يتصدى للأوجه المتجذرة لعدم المساواة بين الجنسين، فضلا عن المساعدة على تمكين المرأة.

ونعرب عن تقديرنا للعمل الذي تضطلع به الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب بانغورا. وإنه لمن دواعي الشرف بالنسبة لي أن أجلس إلى جانبها وأن أدعم عملها. ونتفق معها في أن الوقت قد حان للمضي قدما نحو التحول من مجرد التركيز على المبادئ والأهداف والطموحات، إلى اتخاذ إجراءات ملموسة وتدابير عملياتية وأدوات عملية.

تسعى هولندا إلى استخدام تلك الأدوات العملية في جميع مجالات سياستنا الخارجية المتمثلة في: النهوض بالسلام والعدالة والتنمية. وحين يتعلق الأمر بالسلام والأمن، فإننا نواصل المساهمة بأفراد مدنيين وعسكريين في البعثات المتعددة الأطراف. ويشكّل التصدي للمسائل الجنسانية والعنف الجنسي في حالات النزاع جزءا لا يتجزأ من إعدادنا لهذه البعثات على الصعيد الوطني. وعلى سبيل المثال، فإن لدينا في الوقت الحالي وحدة نُشرت في إطار بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. وتلقّى جميع أفراد الشرطة والضباط العسكريين الهولنديين تدريبا سابقا للنشر في المسائل الجنسانية وحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

ونوفر أيضا التدريب بصورة منتظمة بشأن المسائل الجنسانية للأفراد العسكريين والدبلوماسيين وأفراد الشرطة، فضلا عن الخبراء والناشطين المدنيين. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نوفر الخبرة المدنية في المسائل الجنسانية ومكافحة العنف الجنسي لبعثات الأمم المتحدة – على سبيل المثال – بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفيما يتعلق بالعدالة، فإننا نرحب بتركيز السيدة بانغورا وإجراءات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل الإفلات من العقاب والمساءلة عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ويمكن أن تضعف

النظم القانونية الوطنية في البلدان المتضررة من النزاع في سياق النزاع وفي مرحلة التعمير على حد سواء. وعليه، تولي هولندا أهمية كبيرة لنظم العدالة التي تحظى بالشرعية والمهنية. وللسبب نفسه، فإننا ندعم برامج سيادة القانون في العديد من البلدان على أساس ثنائي.

وهناك أيضا ضرورة لأن تضطلع المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الأخرى بدور واضح في ذلك الصدد. ويؤيد بلدي بقوة الولاية القضائية الواسعة للمحكمة الجنائية الدولية بشأن مسألة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، لكونها ذات أثر وقائي فعال للغاية.

يؤكد تقرير الأمين العام أيضا أنه يجب علينا فعل المزيد بغية زيادة تحسين حماية النساء والفتيات، بوصفهن الضحايا الرئيسيين للعنف الجنسي. وبالرغم من جهودنا الجماعية المبذولة في ذلك الصدد، فسوف تواجه النساء والفتيات العواقب المترتبة عن هذا النوع من العنف في الأجل الطويل. ولهن كامل الحق والاستحقاق في التمتع بالصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك التمتع بخدمات الإجهاض المأمون. ولنذكر ما قاله زميلنا الفرنسي هذا الصباح، فإن الامتناع عن توفير الخدمات من هذا القبيل لضحايا العنف الجنسي، إنما يمثل إهانة إضافية لهن.

ومع ذلك، فإن النساء والفتيات لسن وحدهن ضحايا ذلك العنف. فنحن ندرك مدى قدرة العديد من الناجين من العنف على التحمّل. وندرك أيضا أن من شأن تمكين المرأة أن يحدث تغييرا: فهي تشارك في صنع القرار، وتولّي الأدوار القيادية، وخاصة في المسائل المتعلقة بمنع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام والتعمير.

ونؤمن أيضا بقوة المرأة بوصفها عنصرا من عناصر تحقيق السلام، وكونها ممثلة للمجتمعات المحلية التي تعاني من النزاع. ومع تمكين المرأة سيجري على الأرجح التصدي للعنف الجنسي ولأسباب عدم المساواة بين الجنسين والمساءلة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من عمليات السلام والتعمير. ونعمل – على سبيل المثال – مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة فيما يتعلق بدعم مبادرة المرأة السورية من أجل السلام والديمقراطية من أجل إسماع صوتها.

إن مبادرة نساء سوريا كانت ملهمة ووفرت أملاً جديداً في إيجاد حل سياسي للصراع المرعب في سوريا. ونرحب بالتزام جديد من مجلس الأمن بتنفيذ بنود القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذاً كاملاً، كما نسعى إلى ذلك في هولندا. إن خطة العمل الوطنية المتعلقة بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تشجع المجتمع المدني على وضع البرامج دعماً للمشاركة السياسية للمرأة والقيادة. ونؤيد منظمات حقوق المرأة في جميع أرجاء المعمورة ونساهم في عدة صناديق استئمانيه تابعة للأمم المتحدة من قبيل صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة.

يجب علينا العمل معاً لمواصلة جهودنا المشتركة لمكافحة جريمة العنف الجنسي في النزاعات المسلحة من خلال العمل المتضافر والجماعي. وأؤكد لكم أن هولندا ستواصل العمل في هذا المسعى الهام بوصفها شريكاً للأمم المتحدة وللممثلة الخاصة والدول الأعضاء.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

**السيد سيغير** (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): قبل أكثر من ١٣ عاماً، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومع ذلك، كما ذكّرنا للتو زميلي ممثل ليختنشتاين فإن العنف الجنسي، ولا سيما الاغتصاب الذي يجري في بلدان تمر في حالات صراع وبعد انتهاء الصراع يظل حقيقة مؤلمة. ولا يمكننا السكوت عن تلك الانتهاكات لحقوق الإنسان.

لذلك تعرب سويسرا عن شكرها لكم، يا سيادة الرئيسة، على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة، وتشكر الأمين العام على

تقريره (S/2014/181) عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات الذي يشدد على نطاق المشكلة.

في معظم الحالات التي تم رصدها، ترتكب قوات الحكومة والمجموعات المعارضة المسلحة العنف الجنسي. ولا بد من أن تكون استجابتنا لهذا حازمة، أي لا يجوز تمكين مرتكبي تلك الجرائم من الإفلات من العقاب، ولن يهدأ لنا بال حتى تتحقق العدالة. وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد على توصيات الأمين العام بشأن حاجة البلدان إلى ملكية وطنية أقوى وقيادة ومسؤولية وتعزيز قدرات نُظمها المدنية والعسكرية والعدلية.

وفي ذلك السياق، ربما نحسن عملا بالتذكير بالدور التكميلي للمحكمة الجنائية الدولية عندما تكون الدول إما عاجزة أو غير مستعدة لتحقيق العدالة لضحايا أعمال العنف الجنسي الجسيم لأنها تشكل حالياً جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب.

نرحب ببرامج التدريب وإشاعة الوعي وتدابير الرصد كتلك التي تجري متابعتها في إطار حقوق الإنسان بسبب سياسية المثابرة التي تنتهجها بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. إن التقارير المنتظمة عن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس بالاقتران مع سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع مرتكبي هذه الجرائم أمر لا مندوحة عنه.

في شهر آذار/مارس الماضي، استضاف مجلس حقوق الإنسان في جنيف لجنة معنية بالعنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية مما استرعى انتباهنا من جديد إلى الطابع الجسيم الذي اتسم به العنف المرتكب ضد المرأة في ذلك السياق. إن الصراعات المسلحة وضعف مؤسسات الدولة، لا سيما ضعف الجهاز القضائي وقوات الأمن، من العوامل الرئيسية في زعزعة الاستقرار. وإن زيادة نسبة حوادث العنف الجنسي، وخاصة الاغتصاب مصدر قلق شديد جداً، ومرد ذلك بدرجة كبيرة إلى الإفلات من العقاب بصورة منهجية الذي ينشئ سياقاً يشجع على هذه الانتهاكات.

منذ ثلاثة أشهر، وقبل انعقاد مؤتمر جنيف الثاني للسلام، تقاسمت معنا ٥٠ امرأة من جميع أرجاء سوريا أولوياتها في ما يتعلق بمسألة العنف الجنسي. وقد شددت تلك النسوة على أن تحقيق العدالة مسألة جوهرية. وقبل سنة، دعت سويسرا ومعها أكثر من ستين دولة أخرى مجلس الأمن إلى إحالة الحالة في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية. لقد أصبحت تلك المطالبة مؤاتية الآن أكثر من أي مضى، وفي ذلك الصدد نؤدي مبادرة فرنسا بوضع مشروع قرار تحقيقاً لتلك الغاية.

ومن الحيوي أيضاً في المراحل المبكرة من أي عملية سلام اعتماد سياسات تراعي المنظور الجنساني وتدابير لحماية النساء والبنات من الاستغلال الجنسي، والزواج المبكر، والاتجار بالبشر والاغتصاب. ومن هنا، ما هي الخيارات الأخرى التي أمامنا للقيام بعمل ما؟ بينما قد لا تكون هناك حلول جاهزة، أود أن أستكشف ثلاثة مجالات تطرق إليها التقرير.

نرحب بتوصية الأمين العام بالتشديد على الدور الحاسم للمجتمع المدني، ولا سيما منظمات المرأة وقادة المجتمعات المحلية، في العديد من الجهود الرامية إلى القضاء على العنف الجنسي ضد المرأة. وعلينا أن نكفل مشاركة المرأة في مفاوضات السلام وفي عمليات السلام، وأن تجري تلك المشاركة على قدم المساواة مع الرجال وأن تأخذ في الحسبان الاتفاقات الناشئة عن ذلك المسائل الجنسانية.

ونتشاطر قلق الأمين العام إزاء مصير السكان المشردين حيث أن الأغلبية منهم من النساء والبنات. وحصولهن المحدود على الموارد يزيد من تعرضهن للعنف الجنسي والاستغلال الجنسي. ونرحب بتشديده في توصياته على أن تكون الوقاية جزءاً لا يتجزأ من قرارات مجلس الأمن المتعلقة ببلدان بعينها.

من الجوهري وضع تدابير الوقاية والحماية بصورة محددة في سياق التشريد.

ونتشاطر أيضا قلق الأمين العام إزاء الافتقار إلى البيانات الرسمية عن العنف الجنسي. ونحتاج إلى بيانات موثوقة لكي نكافح بفعالية انتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان الدولي في حالات الصراع المسلح والاضطرابات الداخلية. وبهدف تحسين جمع البيانات، أيدت سويسرا مشروع برنامج السياسة الإنسانية والبحوث في حالات الصراع التابع لجامعة هارفارد والذي يركز على تطوير دليل إرشادي منهجي يمكن أن يطبق على الرصد والإبلاغ وجهود تقصي الحقائق. وما زلنا نعتقد أن هذه الأدوات جوهرية لتحقيق الوقاية من جرائم العنف الجنسي.

أخيراً، أود أن أكرر أهمية ربط جهودنا بحماية حقوق المرأة وتعزيزها وذلك بالتزامنا بتعزيز مشاركة المرأة. سيحقق الرجال أيضاً مكاسب كثيرة من هذه الجهود. لا يمكن حقا إنجاز تنمية أي مجتمع عالمي إلا بضمان مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة في جميع مجالات حفظ السلام وبناء السلام وعمليات إعادة الإعمار. إن المشاركة المنصفة شرط أساسي للتصدي بصورة شاملة للعنف القائم على أساس الجنس ولأسبابه وعواقبه. لذلك، تود سويسرا أن تشدد على أهمية القرارات التي اتخذت مؤخراً بشأن المسألة، ولا سيما القرار ٢١٢٢ (٢٠١٣). وعلاوة على ذلك، نهيب بجميع الجهات الفاعلة مواصلة جهودها من أجل التنفيذ الكامل والمتماسك للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

في الختام، نشيد بالممثلة الخاصة، زينب بانغورا التي تقوم بدور رائع في وضع استراتيجيات مشتركة مع الحكومات لمكافحة العنف الجنسي. وسويسرا تهنئها على التقدم المحرز في تنفيذ أُطر العمل وتتوق إلى استضافة مؤتمر المانحين المقبل لصندوق الأمم المتحدة من أجل العمل، وصندوق الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ناميبيا.

**السيد ناندا** (ناميبيا) (تكلم بالإنكليزية): يسر ناميبيا المشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في إطار بند جدول الأعمال ”المرأة والسلام والأمن“. أود أن أهنئكم يا سيادة الرئيسة وأن أهنئ بلدكم نيجيريا على تولي رئاسة مجلس الأمن لشهر نيسان/إبريل ٢٠١٤. أود أيضاً أن أشكر الأمين العام، السيد بان كي – مون، والممثلة الخاصة، زينب بانغورا، على بيانيهما الزاخرين بالمعلومات.

لقد أصبح العنف الجنسي بصورة متزايدة مصدر قلق شديد وانتشر في حالات الصراع وبعد انتهاء الصراع. إذ يجري اغتصاب النساء والفتيات ويُرغمن على البغاء والرق الجنسي وإخضاعهن إلى شتى أشكال الأعمال الجنسية التي تحدث لديهن صدمة جسدية ونفسية وعاطفية شديدة. وتصبح حياتهن محطمة، وآمالهن مدمرة ويُتركن بوصم أبدي.

يشير التقرير (S/2014/181) المعروض علينا بوضوح إلى أن انتشار ظاهرة العنف الجنسي أثناء فترات الصراعات غالبا ما يترك آثار دائمة، لها تداعياتها الحادة على أمن النساء والأطفال عقب انتهاء الصراع وفيما بعد ذلك. ويتضح ذلك من معدلات الاغتصاب المرتفعة وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكب ضد النساء والأطفال في بعض حالات ما بعد انتهاء الصراع، مما يؤثر في النهاية تأثيرا مباشرا على دوام السلام وآفاق التنمية المستدامة.

لقد عقدت الأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص هذه الهيئة، اجتماعات للتداول بشأن عوامل التخفيف التي يمكن أن تستخدم لمنع هذه الآفة أو الحد منها. ومع ذلك، على

الرغم من كل الجهود المبذولة، لا تزال الآفة قائمة، ولا تزال تثير الذعر في المجتمعات المحلية، متسببة بذلك في شاغل أمني جدي. والسبب في ذلك أن الجناة يتركون بدون عقاب، وتؤدي ثقافة الإفلات من العقاب إلى تفاقم دورات الصراع.

مكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع مسؤولية مشتركة تتطلب نهجا موسعا بمشاركة المجتمع الدولي والحكومات الوطنية والإقليمية والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين. وينبغي أن تعزز الحكومات الوطنية البرامج الوطنية التي تتخذ من التدابير ما يرمي إلى منع العنف الجنسي وإيقافه ومقاضاة مرتكبيه. وفي هذا الصدد، على الجهات الوطنية صاحبة المصلحة أن تشارك مشاركة كاملة من أجل تعزيز الملكية والقيادة والمسؤولية الوطنية. ومع التسليم بأن الحكومات تتحمل المسؤولية الرئيسية عن سلامة المرأة وحقوقها وحماية جميع المواطنين في بلدانها، فإن على المجتمع الدولي أن يدعم تلك الجهود، مع الاحترام الكامل للسيادة الوطنية، والتركيز على بناء القدرات وحل الصعوبات التمويلية والتقنية.

علاوة على ذلك، من المهم كفالة أن تنعكس اعتبارات العنف الجنسي، بشكل صريح ومتسق، في اتفاقات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام، وكذلك في جميع عمليات إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي تشارك فيها الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، يكتسي اعتماد الجمعية العامة لمعاهدة تجارة الأسلحة أهمية بالغة، إذ إنها أول صك قانوني دولي يتضمن بشكل صريح معيارا جنسانياً في عمليات نقل الأسلحة، وذلك عندما يكون كان هناك احتمال أن تستخدم عمليات النقل هذه في ارتكاب العنف ضد النساء والأطفال. لقد احتفلنا بالذكرى السنوية الأولى للاعتماد التاريخي لمعاهدة تجارة الأسلحة في ٢ نيسان/أبريل، ونتطلع إلى دخول المعاهدة حيز النفاذ.

لن يتسنى القضاء على العنف الجنسي المرتبط بالنزاع بدون معالجة الأسباب الجذرية لانعدام المساواة بين الجنسين، وتغيير عقلية الجناة والضحايا والمجتمع عموما. ينبغي تشجيع الضحايا على الكلام والإبلاغ عن العنف. ففي معظم الحالات، يفضل الضحايا، بخاصة النساء، ملازمة الصمت تجنباً للوصم الذي يعرضهن للنبذ في المجتمع، وتخلي الأزواج والأسر عنهن وتركهن معدمات مع أطفالهن. تمكين المرأة وتعميم المساواة بين الجنسين في عمليات حفظ السلام واتفاقات وقف إطلاق النار أمور بالغة الأهمية في مكافحة تلك الآفة. علاوة على ذلك، ينبغي توفير ما يكفي للناجيات وأسرهن من الدعم الطبي والنفسي والقانوني وبرامج إعادة التأهيل.

ويكتسي ما يقدمه المجتمع الدولي من بناء للقدرات ومن الدعم التقني أهميته في مساعدة الحكومات الوطنية على التعامل مع مسائل العنف الجنسي. تفتقر الحكومات إلى ما يكفي من القدرات الوطنية على التحقيق في حالات العنف الجنسي ومقاضاة مرتكبي العنف الجنسي، ويعترض كل ذلك، للأسف، سبيل المساءلة. ويجب تخصيص موارد كافية لمنظمات المجتمع المدني التي تتولى قيادتها النساء، لا سيما تلك التي تقدم الخدمات إلى الناجيات وتلك التي تمكّن المرأة من الوصول إلى العدالة ومن المشاركة في صنع القرار.

وننوه بدور المنظمات غير الحكومية في تدريب المسؤولين من الدول الأعضاء في مجال التحقيق في العنف الجنساني بغية كفالة الانتشار السريع في مناطق الصراع. وتدعم ناميبيا هذه المبادرات لأنها يمكن أن تقطع شوطا طويلا في مساعدة المجتمع الدولي في التحقيق في تلك الجرائم البشعة وذلك بتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وتود ناميبيا أن تؤكد مجدداً على أهمية دور المرأة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام بعد انتهاء الصراع. ولذلك، فإننا نؤيد تأييداً كاملاً إشراك المرأة في النظم الأمنية، مثل القوات المسلحة، والشرطة وعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة دعماً لقرارات الأمم المتحدة المختلفة التي

تعترف بذلك الدور الهام. ولن نبرح على اقتناعنا بأنه في سبيل تحقيق السلام الشامل والدائم، لا بد من بذل كل جهد ممكن لكفالة مشاركة النساء وإسهامهن في مفاوضات السلام وأثناء تنفيذ استراتيجيات وبرامج ما بعد الصراع.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا أن ناميبيا تدين جميع أشكال العنف ضد المرأة في النزاعات المسلحة وتدعو إلى التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. كما نحث أطراف الصراع على التقيد بالصكوك القانونية الدولية لحماية النساء وغيرهن من الفئات المحرومة.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

**السيد خان** (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بالثناء عليكم، سيدتي الرئيسة، على عقد مناقشة اليوم بشأن الموضوع البالغ الأهمية المتعلق بالعنف الجنسي في سياق النزاع المسلح. وتود إندونيسيا أيضا أن تشكر الأمين العام على تقريره عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2014/181) الذي يتضمن توصيات قيمة من شأن تنفيذها أن يعزز جهود التصدي لهذا التحدي المثير للقلق البالغ ومنعه والقضاء عليه.

وتود إندونيسيا أن تعرب عن تأييدها البيانَ الذي أدلت به فييت نام بالنيابة عن البلدان الأعضاء في رابطة جنوب شرقي آسيا.

وإذ نثني على تطوّر إطار معياري دولي معني بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة، لا سيما من خلال إعلان ومنهاج عمل بيجين، والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وغيره من القرارات، فإنها لحقيقة مأسوية أن يظل المواطنون، بخاصة النساء، يسقطون بأعداد كبيرة ضحايا للصراعات. ونظرا لأن النساء والأطفال من الأهداف السهلة، فإنهم معرضون بوجه خاص للاستغلال باعتبارهم جزءاً من أساليب إدارة المعارك، ويقعون بأعداد كبيرة ضحايا، ويفلت الجناة من العقاب. إن الآثار الصحية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية المتعددة الأوجه للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات المسلحة لا تؤثر على الضحايا فحسب، بل وتتسبب في شروخ بالغة وطويلة الأمد لعائلاتهم وعشائرهم وعامة المجتمع.

وبوصف إندونيسيا بلداً يولي أولوية عليا لتوفير الظروف التي تمكن مواطنيه من العيش والتطور بحرية وبدون خوف، فإنها تؤمن إيمانا قويا بأن مسعاها الأول ينبغي أن يتمثل في بناء ثقافة سلام وتسامح، ومنع نشوب الصراع في الأصل. بالنسبة لنا، يعنيِ هذا أنّ على المجتمع الدولي أيضا أن يولي المزيد من الأهمية لحل المنازعات بالوسائل السلمية، والعمل في الوقت نفسه على تعزيز ومواصلة تقديم الدعم لا سيما للبلدان التي تفتقر إلى القدرات والموارد. ولكن إذا نشب الصراع، لا بد من التقيد التام بالقانون الإنساني الدولي وقوانين حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمواطنين، ويجب توفير الحماية الفعالة لجميع الفئات الضعيفة، بمن فيها النساء والأطفال.

وتساند إندونيسيا عدم التسامح مطلقا مع العنف الجنسي المرتكب ضد المواطنين كافة – النساء والأطفال والرجال – في النزاعات المسلحة. وتحقيقا لتلك الغاية، ينبغي ألا يقتصر الجهد على التركيز على تحسين الملاحقة القضائية والقضاء على الإفلات من العقاب في حالات العنف الجنسي في النزاع. بل يجب أن يكون عمليةً شاملة تضطلع فيها كيانات منظومة الأمم المتحدة بدور أكثر نشاطا ودعماً، على أن تصاحب ذلك مشاركة وتعاون لا يقلان عظماً من جانب الدول الأعضاء. ويتصدر ذلك تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني على حد سواء.

وأكرر الكلام على أهمية دور الأمم المتحدة في هذا الصدد.

ونظرا لأن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق الدولة ذاته، ينبغي أن تكون هناك آليات مناسبة لإنفاذ القوانين وتحقيق

العدالة على الصعيد المحلي، بحيث تتصدى للعنف الجنسي في الصراع، مع وجود مؤسسات ممولة ومجهزة جيدا يمكنها أن توفر الرعاية اللازمة. ويجب أن تكون هناك تدابير مفيدة قوية ومتواصلة لبناء البيئة والبنية التحتية في المجتمعات التي تعزز الاحترام والحماية للمرأة والحياة البشرية في ظل جميع الظروف.

ونعتقد أن تطوير مبادرة الأمم المتحدة للقدرات المدنية، إلى جانب النهوض بسائر برامج الأمم المتحدة وغير الأمم المتحدة ذات الصلة، بوسعه أن يؤدي إلى المزيد من بناء القدرات في مجال حماية المرأة وحقوقها في البلدان المتضررة من الصراع. وبينما يجري اتخاذ هذه الخطوات، من المهم أيضا عدم رؤية النساء كمجرد ضحايا، وإنما كمساعدات على إحلال السلام في الصراعات. وقد أثبت التاريخ قدراتهن في إحلال السلام. لذلك، ينبغي للسياسات العامة في منظومة الأمم المتحدة وخارجها تعزيز تدابير واسعة النطاق لكفالة مشاركة المرأة بقدر أكبر في جميع المراحل: من منع نشوب الصراعات، إلى حلّها، وحفظ السلام، وبناء السلام. وإندونيسيا لا تؤيد فحسب وجود عدد أكبر من النساء في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وإنما وجود عدد أكبر من النساء في قيادة بعثات حفظ السلام، فضلا عن المكاتب ذات الصلة في نيويورك وفي أماكن أخرى.

وفي هذا المنعطف، عمدت إندونيسيا إلى نشر حفظة السلام من الإناث في العديد من البعثات، بما في ذلك قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وهي ملتزمة بزيادة عدد قواتها لحفظ السلام من الإناث. وتركيزنا على منع العنف الجنسي في الصراعات واضح أيضا من خلال ما لدينا من قدرة شخصية كافية بشأن هذا الموضوع، وما نوفره من حماية للمدنيين إبّان تنفيذ ولاية البعثات. ونحن نؤيد تأييدا تاما استمرار التدريب الإلزامي المعني بالتصدي للعنف الجنسي لجميع أفراد حفظ السلام. لهذا السبب، شمل المركز الإندونيسي لحفظ السلام التدريب على هذه المسألة، وسوف يكفل استمرار هذه العملية، استنادا إلى المعايير والمواد التي توفرها إدارة عمليات حفظ السلام.

وفي الختام، أود أن أبرز أهمية تمكين المرأة. إن السياسات الفعالة المدعومة بالأفعال من أجل منحهن حقوقهن المستحقة وتكافؤ الفرص ستكون حاسمة لتدعيم العمل عموما على منع العنف الجنسي ضد النساء والمواطنين الآخرين في الصراع.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ترينيداد وتوباغو.

**السيد تشارلز** (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالإنكليزية): ترحب ترينيداد وتوباغو بمنحها فرصة أخرى للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذا الموضوع الهام، ألا وهو المرأة والسلام والأمن. كما نثني على مجلس الأمن لتنظيم هذا الحدث الذي له رمزيّته، حيث تترأسه الممثلة الدائمة لنيجيريا لدى الأمم المتحدة بصفتها رئيسة للمجلس في شهر نيسان/أبريل.

وتعرب ترينيداد وتوباغو أيضا عن تقديرها للأمين العام على تقريره الشامل (S/2014/181) عن هذا الموضوع. ونلاحظ أيضا مع التقدير الإحاطتين الإعلاميتين المفيدتين جدا اللتين هما من إعداد الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع، وفريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

إن ترينيداد وتوباغو تلتزم التزاما تاما بتحقيق هدف المساواة بين الجنسين. فبالنسبة إلينا، تمكين المرأة جزء لا يتجزأ من التنمية الوطنية، فضلا عن كونه دعامة أساسية للحفاظ على السلام المستدام. وتدعم ترينيداد وتوباغو بقوة الحاجة إلى تعزيز الجهود الرامية إلى كفالة تمثيل المرأة على قدم المساواة في جميع المجالات. وهي تشمل عملية صنع القرار على الصعد كافة، وكذلك ميدان تحقيق السلام والأمن. ونشيد

أيضا بالمساهمات القيّمة التي قدّمتها المرأة وتواصل تقديمها تجاه مبادرات حل الصراع وبناء السلام.

وبوصفنا دولة تسعى إلى الوفاء الكامل بالتزاماتها الدولية، ننوّه بأهمية القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)- وهو قرار تاريخي لا يعترف فحسب بمساهمة المرأة في تحقيق السلام والأمن الدوليين، وإنما يتناول أيضا مشاركة المرأة في جميع جوانب صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام. وتؤيد ترينيداد وتوباغو سيادة القانون كضمانة أساسية في النهوض بحقوق المرأة وحمايتها. وبناء عليه، نرى أن هناك ضرورة حتمية لاستمرارنا في التقيد بالتزامات يتضمنها عدد من الصكوك الدولية التي تسعى إلى حماية حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل.

وتتمسك ترينيداد وتوباغو تمسكا قويا بالرأي القائل إن محاكمة مرتكبي أعمال العنف ضد النساء والفتيات أثناء الصراع المسلح شرط ضروري لتحقيق السلام الدائم والقوي. وفي هذا الصدد، ما زلنا ملتزمين بواجباتنا وفقا لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين الأول والثاني لعام ١٩٧٧. وبالمثل، وكون ترينيداد وتوباغو أحد الأعضاء المؤسسين للمحكمة الجنائية الدولية، فقد وضعت نظام روما الأساسي الذي أنشأ المحكمة موضع التنفيذ القانوني محليا، وهي تشجع الآخرين على الانضمام إلى هذا الصك.

تقع ترينيداد وتوباغو في منطقة لا تزال تعاني من الويلات الناجمة عن تسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من الأسواق القانونية والاتجار غير المشروع بها، مما يؤدى إلى زيادة النشاط الإجرامي في منطقة الجماعة الكاريبية. وتجدر الإشارة إلى أن النساء والفتيات يتأثرن تأثرا غير متناسب بهذه التجارة غير المشروعة. بالإضافة إلى ذلك، تعاني النساء والفتيات أيضا من الأعباء الاقتصادية والنفسية، والإساءات، والاستغلال الجنسي، وهي الأمور التي ترتبط في بعض الأحيان بالجرائم الأخرى المصاحبة لتجارة الأسلحة غير المشروعة.

ولقد رحبت ترينيداد وتوباغو باعتماد معاهدة تجارة الأسلحة، التي وقّعت وصدّقت عليها، وهي ترحب بدخولها حيز النفاذ. ونحن نسلّم بأن معاهدة تجارة الأسلحة تمثل إنجازا هاما في الكفاح العالمي للقضاء على تسريب الأسلحة التقليدية إلى الأسواق غير الشرعية، الأمر الذي يمكنه أن يساهم في تخفيض معاناة البشر إن لم يكن وضع حد لها، ولا سيما النساء والفتيات، نتيجة تجارة الأسلحة هذه المحفوفة بالخطر.

إن السلام الدائم لا يمكن أن يتحقق إلاّ إذا كانت المرأة أكثر انخراطا في عمليات صنع القرار المتصلة ببناء السلام والتنمية في مرحلة ما بعد الصراع، وهي ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة في مجتمعاتنا. وبسبب هذا الاقتناع، قامت ترينيداد وتوباغو بعرضها قرار الجمعية العامة الأول على الإطلاق ٦٩/٦٥ بشأن المرأة، ونزع السلاح، وعدم الانتشار، وتحديد الأسلحة الذي تم اتخاذه بتوافق الآراء في الجمعية العامة منذ جرى التفاوض بشأنه في عام ٢٠١٠. ونتطلع إلى استمرار الدعم من الوفود لزيادة تعزيز هذا القرار خلال الدورة التاسعة والستين المقبلة للجمعية العامة.

وتعرب ترينيداد وتوباغو عن الثناء والتأييد للدور الهام الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها، مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في المبادرات المتعلقة بتعميم المنظور الجنساني، وفي تزويدنا بالمعلومات المتصلة بالسبل التي ساهمت المرأة وتواصل الإسهام من خلالها في الحفاظ على السلام في مجتمعاتنا.

وفي الختام، تظل ترينيداد وتوباغو ملتزمة بالعمل مع سائر الدول الأعضاء، فضلا عن شركائها على الصعيد الإقليمي

وصعيد نصف الكرة الغربي والصعيد العالمي، بغية تعزيز مشاركة المرأة كشريكة على قدم المساواة في المسائل المتعلقة بالسلام والأمن، بما في ذلك جميع صعد عمليات صنع القرار.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أيرلندا.

**السيد دونوهيو** (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد أيرلندا البيان الذي تم الإدلاء به في وقت سابق من هذا اليوم نيابة عن الاتحاد الأوروبي، والبيان الذي أدلي به باسم شبكة الأمن البشري.

إن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات جريمة بشعة وهمجية بصفة خاصة. وهو بلا شك غير مبلّغ عنه كما يجب. ومع ذلك، يورد تقرير الأمين العام الأخير (S/2014/181) قائمة واسعة تتضمن الجرائم التي تُرتكب في ٢٠ بلدا مختلفا إبّان الصراع وفي مرحلة ما بعد الصراع. أمّا الضحايا – النساء والفتيات، والرجال والفتيان – فهم دائما من بين أكثر الفئات ضعفا في مجتمعاتهم. ومنذ المناقشة السنوية المفتوحة التي جرت في العام الماضي (انظر S/PV.7044)، شهدنا زيادة كبيرة في التقدم المعياري المحرز. فالقرار ٢١٠٦ (٢٠١٣) الذي اتخذ في حزيران/يونيه الماضي تصدى للإفلات من العقاب وتحقيق العدالة الفعالة. والقرار ٢١٢٢ (٢٠١٣) الذي اتخذ في تشرين الأول/أكتوبر الماضي يدعو إلى تنفيذ أكثر اتساقا لخطة المرأة والسلام والأمن، مع إيلاء اهتمام خاص لتعزيز مشاركة المرأة وما تمارسه من قيادة.

لقد صادقت ١٤٥ بلدا على إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع في أيلول/سبتمبر الماضي، والمملكة المتحدة ستواصل قيادتها في هذه المسألة بمؤتمر قمة عالمي من المقرر عقده في حزيران/يونيه. وقد خلُص الأمين العام بحق إلى أنّ هناك الآن على المستوى العالمي التزاما وزخما غير مسبوقَين لمعالجة بلاء العنف الجنسي أثناء القتال بصورة حاسمة. لكنّ السؤال الأساسي الذي يبقى هو كيف يمكننا ترجمة هذا التقدم المعياري إلى تغيير ميداني أوسع انتشارا.

والمسار الرئيسي لإنهاء العنف في حالات النزاع هو أنّ تتولّى الحكومات المُلكية الوطنية والمسؤولية الوطنية والعمل الوطني لهذه المسألة. والأمم المتحدة والمجتمع الدولي يقدمان مساهمة هامة، لكنّ التغيير الجذري لا يحدث إلاّ حين يتبنّى القادة السياسيون الوطنيون هذا البرنامج بصفته برنامجهم الخاص. والممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، زينب حواء بنغورا، تدرك ذلك أفضل من أي شخص أخر، فقد أضافت المُلكية الوطنية بمثابة أولوية سادسة لمهمَّتها حين تولَّت منصبها. ومكتبها يُشارك في محادثات عملية مع الأطراف المعنية، متقدِّماً من السلطات الوطنية بطلبات أوضح وأكثر اتِّساقا، ومقدِّما لها بالمقابل دعما وبناء قدرات جاهزَين. ويحدونا الأمل بأنه يمكن الآن عبْر هذا الحوار الارتقاء بمستوى الإنجازات المتواضعة المبلَّغ عنها.

إنَّ الأمم المتحدة تسعى عموما أن تكون في نهجها عملية وتنفيذية قدر الإمكان، ونحن نرحب بذلك. فعلى سبيل المثال، هناك تركيز متزايد على تدريب أطراف وطنية فاعلة في القطاع الأمني لمجابهة العنف الجنسي في حالات النزاع. ومن المؤكد أنّ هناك مجالاً لتحسين الحماية المقدَّمة للنساء والفتيات من العنف في حالات الطوارئ الإنسانية. والمعونة الأيرلندية، وهي برنامج الحكومة الإيرلندية للتعاون الإنمائي، تسعى إلى ضمان إن تكون حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ إحدى المعايير الرئيسية في قراراتها بشأن التمويل الإنساني. وفي السنوات الثلاث المقبلة، ستزيد بالتدريج التمويل الذي نقدِّمه للحماية في سياقات الطوارئ والتعافي.

وإلى جانب المجتمع الدولي، تؤدي الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني في البلدان المعنية دوراً أساسيا. والمبعوثة الخاصة للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى، ماري روبنسن، تتواصل مع المجموعات النسائية والمجتمع المدني في تلك المنطقة. وهي

تُنشئ هيئات مستدامة ستواصل السعي إلى التغيير، وتؤكد أهمية ضمان المشاركة السياسية للمرأة، وتمضي في اعتبار الحكومات مسؤولة عن الالتزامات التي تعهَّدت بها.

لقد سرَّ أيرلندا أن تكون أمس مرتبطة بمناسبة تعني بورما/ميانمار، نظَّمها فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، للنظر في المسائل المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وقد شاركت في الحدث الممثلة الخاصة وممثلة للمجتمع المدني البورمي، السيدة كينياو باو. وجزء أساسي من انتقال ميانمار إلى الديمقراطية سيعالج الاعتداءات الراهنة والتاريخية على حقوق الإنسان، التي تشمل جرائم العنف الجنسي. وتقرير الأمين العام يدعو إلى حماية شاملة واستجابة خدماتية للناجين من هذا العنف، وهذا ما ندعمه بقوة.

ويتعيَّن علينا جميعا أن نسعى جاهدين لكي نكون مبتكرين قدر استطاعتنا في تحفيز القادة الوطنيين على اعتماد برنامج المرأة والسلام والأمن بصفته برنامجهم الخاص. ويجب أن نكون أكثر طموحا في معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع – وضع المرأة بصفتها مُواطنة من الدرجة الثانية وثقافة الإفلات من العقاب. وعلينا أن نسعى إلى تعزيز التمكين السياسي والاقتصادي للمرأة باعتباره أساسيا للوقاية طويلة الأمد من العنف الجنسي. ولا يمكن أن يؤدي إلى إجراء حاسم لإنهاء هذا البلاء في البلدان المعنية سوى المُلكية السياسية الوطنية. ونحن – أسرة الأمم المتحدة، والمانحين والدول الأعضاء والمجتمع المدني – يتعيَّن علينا بذل قصارى جهدنا لتشجيع هذه المُلكية.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سان تومي وبرينسيبي.

**السيد توريلو** (سان تومي وبرينسيبي) (تكلم بالإنكليزية): أودّ أن أهنئكم، سيدتي الرئيسة، على تولِّي بلدكم رئاسة المجلس لهذا الشهر.

ومع أنّ هناك الكثير ممَّا يقال في هذا الموضوع، فإنني، بهدف الإيجاز، أودّ أن أبدأ بالإشارة إلى الجنس البشري في المرحلة الحالية من تاريخه، قد عزَّز بشكل هائل قدراته المادية والوجدانية والفكرية. وليس هذا أمراً سيئا إلاّ إذا أطلقنا لهذه القدرات عنان الانغماس في استغلال واستهلاك أنانيين، والتركيز بانفراد على جشع الإثراء الذاتي بشكل يمكِّن عقيدة الفردانية والسلوك الجامح أن يسودا. وهذه نزعة فطرية لدى الجنس البشري، تنطلق منها انفصالاتنا وانقساماتنا ومعارضاتنا ونزاعاتنا وما شابهها، بما يؤدي إلى الحروب حتما.

ولإنهاء هذا الانحراف في الرؤية، أي التدمير الذاتي العبثي، نحتاج إلى قوة عارمة وحاسمة، قادرة على فرض نفسها في هذه المبارزة المادية والوجدانية والفكرية. وما نحتاج إليه اليوم هو حقن طاقتنا بقوة جديدة، هي قوة الروحانية والضمير. وليس مصادفة أنَّ كثيرين قد سمَّوا ذلك مرحلة صحوة ضمائرنا، ولو كان واضحاً أنَّه لن يحدث بسهولة. والحقيقة هي أنَّ هذه العملية تُجابه بضغوط قوية مختلفة، تمارس تأثيرها السياسي والمالي والاقتصادي واتصالاتها الجماهيرية للسيطرة على الحكومات، بشكل مباشر أو غير مباشر. وعلى الرغم من معارضتها، تبقى صحوة ضميرنا الجماعي حقيقة قائمة.

فلننظر في بعض التغييرات الكبرى التي جرت في التاريخ الحديث – نشوء ثقافة الإيكولوجيا؛ تنامي ثقافة المحافظين الهادفة إلى حماية الكائنات الحيوانية المعرَّضة للانقراض؛ زيادة في الأنشطة التطوعية والسخاء الإنساني للآخرين، بدل اقتصار الجهود على أعضاء الأسرة والأشخاص الذين نعرفهم في أوساط أو مجموعات مغلقة؛ التطور الداخلي الشخصي، باستحداث وعي أكبر، وبالتالي أحاسيس أعمق بالمسؤولية نحو المجتمع عموما؛ وأخير وليس آخرا، اعتناق ثقافة ورؤيا للحياة أوسع وأكثر شمولية. وهذه كلها علامات على أنَّ صحوة الضمير موجودة وأنها حركة حقيقية.

فماذا عن النساء إذاً؟ ولماذا، على الرغم من صحوة ضميرنا، ما فتئن حتى اليوم يشهدن الاعتداء على حقوقهن، سواء بصفتهنَّ مواطنات من العالم أو بصفتهن أشخاصا؟ ومن المؤسف أننا لا نزال مضطرين في عالم اليوم المتطور للتكلُّم عن حقوق المرأة والطفل وكأنها امتياز خاص. وبدل التعليق على مثل هذه السخافة، وتكرار العبارات التي قيلت مرات ومرات منذ زمن سحيق، أو التنافس فكرياً حول هذه المسألة، أود أن أمنحها مزيداً من التفكير البنّاء.

من المحزن أنّ النظام الذي يعمل به الجنس البشري يرتكز على هيكل من التناقض، حيث إنَّ كلَّ ما قد يُعزَّز من جهة، يُلغى من جهة أخرى. ونحن لا نأخذ هذا العامل من التناقض المتأصل مأخذ الجدّ، ونظراً للاستخفاف به، فإنّ هذا الفيروس يزحف بحرية إلى جهازنا الإنساني ويؤثر سلبيا على منطق سلوكنا، إلى حدٍّ أنه يؤذي الأطر الاجتماعية والفكرية التي أقمنا عليها، نحن بني البشر، قواعد تعايشنا. وفي الحقيقة، إنّ المجتمع عموما قد أرسى معاييره على قِيم فاسدة، كان يُفترَض أنها حقيقية، وتبيَّن أنها ليست كذلك مطلقا. وهذا ما يجعل مجتمعنا يعني الفقر، والتفرقة، والفساد، والفسوق، والانحراف، وسوء استخدام السلطة، والتآمر، والإبادة الجماعية وآلاف المآسي الأخرى. ومنذ أنشئ نظامنا الاجتماعي على قيم غير طبيعية وتخريبية، بات من الواضح أنَّ النظام الذي نبني على أساسه أسلوب الحياة هو بالتالي فارغ ومؤذ.

إنَّ ما نحتاج إليه هو قيادة جديدة، تستند إلى نماذج علمية وتربوية شاملة، يمكنها أن تشجِّع القادة على مراقبة أنفسهم وأعمالهم على السواء، وهذا شرط مسبَق لإرساء ثقافة يسودها الضمير. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد أنه من الحيوي أن نجد حلولاً لهذه المسائل تستند إلى العلم، وبذلك نضمن أن تكون البرامج العلمية جزءاً من الأنظمة التعليمية والتدريبية، التي يمكن بها تعليم الكائنات البشرية وفقاً لرؤية حياتية شاملة تُسقِط النظريات والأطر العقيمة التي تتحكَّم بنا.

وبالنسبة للأجيال الشابة، فإنه بدلا من الاكتفاء بتعليمهم كيفية كسب المال، ينبغي دعمهم، من خلال الحوكمة الرشيدة، لفهم إمكاناتهم الفطرية الخلاقة بغية تحقيق الذات. ويمكن تعليمهم طرائق طبيعية للعيش، وبالتالي، فإنهم سيتعلمون كيف تتحرك المشاعر وكيف نصغي إلى بعضنا بعضا. ويمكن تعليمهم الكيفية التي يمكنهم بها بث الهدوء في أنفسهم وفي محيطهم في حالات النزاع، مع اتباع أساليب جيدة للاتصال.

أتحول الآن إلى موضوع المرأة. لقد أظهرت الأبحاث أن المرأة لديها ميزة في التفاوض بسبب مهارتين يجري في الأعم الأغلب ربطهما بالنساء. الأولى هي الإنصات الذي يُمكن المرء من إبداء الاهتمام والوعي بأهمية الاستماع حقا إلى وجهة نظر الشخص الآخر وفهمها في سياق وجهة نظره، بدلا من الاعتقاد دائما بأن وجهة نظر المرء هي الصحيحة وحدها.

والصفة والمهارة الثانية لدى النساء التي تفيد في سياق المفاوضات هي أن المرأة تميل إلى التركيز على التعاون أكثر من تركيزها على المنافسة أو السيطرة. وتظهر الأبحاث أن الشخصية ذات النزعة التعاونية تقود في الأغلب الأعم إلى حالات من التسامح تؤدي في نهاية المطاف، من وجهة نظري، إلى تلطيف الأجواء والتفاهم، وهما عاملان حاسمان في التوصل إلى اتفاق.

وتتمثل نقطة أخرى في أن سماع صوت للمرأة في جهود تحقيق السلام والأمن يلبي أحد مجالات التركيز المقترحة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وهو المجال المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما أنه يتداخل مع مجال التركيز المتمثل في بناء مجتمع مستدام لأنه عندما تشعر المرأة بالتمكين بسبب حالة السلام، يمكنها أن تهيئ محيطا أسريا يسوده السلام لأن النساء في غاية الأهمية لتنشئة الأطفال. وبعد ذلك، فإن السياق الأسري الهادئ يمهد الطريق أمام جعل المجتمع أكثر سلاما واستدامة، وبالتالي أمام بناء عالم أكثر سلاما.

ومن الحقائق التي تحظى باحترام كبير أن النساء، اللاتي يشكلن أكثر من نصف سكان العالم، يساعدن على حفظ السلام والأمن وحمايتهما من خلال روابطهن الأسرية القوية وعملهن في المنزل، وكذلك من خلال تأثيرهن على مكان العمل والسياسة العامة في حياتهن المهنية والدبلوماسية. وتماما على غرار تأثير رجال الشرف في جميع أنحاء العالم، فإن تأثير المرأة أمر في غاية الأهمية لبناء القرية العالمية التي تنعم بالسلام والأمن والتي تحتاجها وتريدها كل أسرة ومجتمع محلي، وللمحافظة عليها.

ومن حسن الحظ أن الأمم المتحدة، بحكمتها، قد اعترفت بالدور الهام الذي تؤديه المرأة في مسائل السلام والأمن، وذلك بإنشاء هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). ولئن كانت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ضرورية، من جهة، فإنه يمكن النظر إليها أيضا باعتبارها نتاج نظام مجتمعي مشوه ودليلا على أن النساء قدمن تنازلات تحرمهن من بعض الحقوق.

ولهذا السبب، فإنه لأمر مهين ينم عن الانحراف أن نرى رجالا وحشيين، يكرهون المجتمع بأسره برغم أي شيء قد يقولونه – يعتدون على النساء على الملأ، ولا سيما أقلهن قدرة على الدفاع عن أنفسهن، وذلك باسم الدفاع عن قضية ما أو كعمل من أعمال الحرب أو إشباعا لمتعة شاذة في حالات النزاع.

والعنف ضد المرأة ليس سوى عنف بلا أساس موضوعي أو سبب. وهو أمر بلا مبرر، يظهر فقدان الأمل. والعنف ضد المرأة، ولا سيما العنف الجنسي، أمر غير مقبول ومأساوي. والاغتصاب، كما هو معروف، ليس جريمة جنسية ولكنه جريمة عنيفة؛ وهو لا يدل على القوة وإنما على ضعف هائل. وهو يظهر أسوأ ما في الرجال وما في الحضارة. فكيف يمكن للرجال في حالات النزاع التغاضي عن هذا التردي ليس بالنسبة للمرأة التي يلحقون بها الأذى فحسب، ولكن بالنسبة لهم وللبشرية جمعاء في نهاية المطاف، من خلال أعمال العنف الجنسي ضد المرأة في زمن الحرب؟

وفي النهاية، فإن العنف الجنسي ضد المرأة في حالات النزاع ليس مؤشرا على أن طرفا أقوى من الآخر – على الرغم من أن الميليشيات قد تعتقد ذلك نتيجة أسباب ربما ترجع إلى أجيال وحضارات كانت المرأة خلالها ملكا للرجل وكان إخضاعها من قبل القوات المتعادية ينعكس على أطراف النزاع.

وقد تطور عالمنا الآن وبات من الواضح والمعروف تماما أن تلك الأفعال الرهيبة قائمة بذاتها وأنها تعبر، بصرف النظر عن الحرب، عن عدم قدرة المغتصب وعجزه وتفكيره الخاطئ. والعنف الجنسي ضد المرأة خلال الصراع إنما يعزز في عقول العالم المتحضر مدى خطأ أولئك المحاربين المذنبين وعدم وجود أي أساس موضوعي لمواقفهم التي جعلتهم يتدنون إلى هذا الحد في الإضرار بأكثر الفئات ضعفا وبراءة، وربما أقلها قدرة على حماية عن نفسها في تلك اللحظات من هذه الأفعال الهمجية والطائشة.

وبينما يزداد وعينا نموا وفيما يتطور العالم، لا بد لنا من اتخاذ موقف موحد وأن نقول إننا لن نسمح بوقوع المزيد من العنف ضد المرأة أبدا. ويجب أن نأمل في أن يفهم أولئك المتورطون في النزاعات يوما ما أسباب خوضهم للحرب وأسباب عدم مشاركة نصف العالم في حججهم أو في غنائم الحرب. غير أن ذلك النصف يقوم دوما بدور في التعافي والعودة من الصراع إلى السلام والأمن مرة أخرى.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): طلبت ممثلة الجمهورية العربية السورية الكلمة للإدلاء ببيان آخر. وأعطيها الكلمة.

**السيدة الصالح** (الجمهورية العربية السورية): أعتذر عن طلب الكلمة للمرة الثانية خلال أعمال هذه الجلسة، ولكن ذلك لممارسة حق الرد على ما ورد في بيان ممثلة الكيان الإسرائيلي. من المستهجن فعلا أن تتحدث ممثلة سلطات الاحتلال الإسرائيلي عن احترام إسرائيل لحقوق الإنسان وتتفاخر بانضمام كيانها الغاصب إلى إعلان الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع بل وتوزع الاتهامات وتعطي

الدروس للدول العربية ودول شمال أفريقيا حول كيفية القضاء على العنف الجنسي، كل ذلك في الوقت الذي ما زالت فيه إسرائيل تواصل ممارسة كل أشكال العنف بحق الآلاف من النساء والفتيات العربيات – وخاصة الفلسطينيات الرازحات تحت الاحتلال الإسرائيلي – من قتل واغتصاب واعتداء واعتقال تعسفي وعنف جنسي في المعتقلات.

ربما تريد ممثلة سلطات الاحتلال أن أُذكرها بأنها تمثل كيانا محتلا، كيانا مغتصبا، كيانا احتل الأراضي العربية لأكثر من ٦٥ عاما، كيانا تُنفى عنه أي صفة إنسانية أو أخلاقية أو أي مصداقية. لقد كان عليها أن تصمت خجلا بمجرد استذكار جريمة واحدة من جرائم كيانها، وهي المرأة الفلسطينية التي وضعت طفلا بينما هي متروكة تنتظر لساعات عند حاجز أمني إسرائيلي ولا تتمكن من الوصول إلى المشفى.

لم يترك الكيان الإسرائيلي المحتل أي حق من حقوق الإنسان للسكان العرب الخاضعين للاحتلال إلا وانتهكه من قتل للأبرياء، بما في ذلك النساء والأطفال والشيوخ، وهدم للبيوت على رؤوس أصحابها إلى سياسات التمييز العنصري والتطهير العرقي الذي يمارسه بحق السكان العرب والأفارقة.

لتحتفظ ممثلة إسرائيل بأفكارها التضليلية الوهمية لنفسها. فالمجلس ليس المكان الملائم لتلقي المواعظ من ممثلة كيان عنصري غاصب، كان السبب في إصدار هذا المجلس لعشرات القرارات التي تدينه وتدين انتهاكاته الفظيعة والمستمرة لحقوق الشعب العربي وشنه العدوان تلو العدوان على جيرانه.

وأنصحها بعدم التمادي في ذرف دموع التماسيح على نساء سوريا ورجالها. فشعب سوريا ليس بحاجة إلى هذه السموم، بل ينتظر بفارغ الصبر تحرير الجولان السوري من دنس الاحتلال الإسرائيلي.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمة المتكلمين. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٠.